

الأحاديث الواردة في العُمران جمعا وتصنيفا ودراسة

إعداد

فتحي حمُّو إبراهيم دادي بابا
جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز أبحاث الرسائل الجامعية
المشرف
الأستاذ الدكتور شرف محمود القضاة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في

الحديث

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

1424هـ/2003م

-ب-


الإهداء

إلى معين الحب والحنان، ونبع التضحية والإيثار، إلى اللذين أمرت أن أدعو لهما بقول الله تعالى: « وَقُلْ رَبِّ ارْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا »، والديّ.

إلى أخواتي وإخوتي، حبا واعتزازا وأملا.

إلى من كانت رداء لي، وتحملت المشاق والمصاعب معي، زوجي.

إلى البسمة المشرقة، والزهرة التي تفتحت في ربيع العمر، قرة العين، ابنتي.



إلى السواعد الوفية المخلصة، التي تشد عضدي وتبعث العزيمة في ثنانيا روحي، أصدقائي.

إلى من كانوا لي أهلا في غربتي، أهل الأردن.

إلى التي في الأعماق وفي الأعناق، إلى التي تنتظر، إلى بيت المقدس.

إلى كل مسلم..

أهدي هذا الجهد المتواضع

الشكر والتقدير

أحمد الله تعالى أن أعانني على إنجاز هذا البحث، حمدا يوافي نعمه ويليق بعظيم سلطانه. إنه نعم المولى ونعم النصير.. وبعد.

لا يسعني إلا أن أتقدم بجزيل الشكر، وعظيم الامتنان للأستاذ الدكتور شرف محمود القضاة، على جهوده الطيبة، في رعاية هذا البحث منذ مراحلہ الأولى، ولم يخل علي بوقته وعلمه، فكان نعم المعلم، ونعم الموجه والمعين، وأدعو الله أن يسبغ عليه نعمه، ويجعله دائما نبعاً للعطاء المتواصل لأبنائه الطلاب.

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة السادة: الدكتور محمود عبيدات، والأستاذ الدكتور ياسر الشمالي، والأستاذ الدكتور عبد الجليل عمرو، على تفضلهم بقراءة الرسالة، والموافقة على تقويمها، وإغنائها بملاحظاتهم، وسوف تلقى مني كل الرضى والقبول، وبما يكتمل هذا البناء بإذن الله.

كما أشكر أساتذتي في قسم أصول الدين، الذين شرفت بالجلوس بين أيديهم طالبا للعلم خلال دراستي، وشرفت بتوجيههم وإرشادهم وعنايتهم. أسأل الله تعالى أن يحفظهم ويعينهم.

ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر لكلية الشريعة، والجامعة الأردنية التي احتضنتني طالبا، فعشت فيها كأني من أهلها، فلها مني كل الشاء والتقدير.

كما أتقدم بالشكر إلى إدارة مكتبة الجامعة الأردنية، وموظفيها.

والشكر موصول لكل من مدَّ يد العون والمساعدة والتشجيع منذ بداية هذه المرحلة العلمية، وأخص بالذكر والدي، وأخوتي، وإخوتي إبراهيم وحبیب وأحمد ومحفوظ. كما أتوجه بالشكر إلى أخي الفاضل الدكتور إبراهيم بحاز، وإلى الأستاذ الفاضل هو بلقيدم (الملحق الثقافي في السفارة الجزائرية في عمان) لوقوفه دائما مع الباحثين وطلاب العلم، ولا أنسى الفضلاء الحاج يوسف وأهله، وأبو أحمد، وأبو إلياس، وسعيد، والشكر موصول إلى الفاضل صبحي الغول وجميع أفراد عائلته، وآخرين ممن لا ينسى فضلهم داعيا الله لهم بالقبول والتوفيق، إنه سميع مجيب.

الفهرس

ب	الإهداء
ت	الشكر والتقدير
د	الفهرس
ح	الملخص باللغة العربية
01	المقدمة

الفصل التمهيدي

11	المبحث الأول: تعريف العمارة
11	المطلب الأول: العمران لغة
12	المطلب الثاني: العمران اصطلاحاً
15	المبحث الثاني: إشارات عمارة من القرآن الكريم
19	المبحث الثالث: خصائص العمارة ومميزاتها
19	المطلب الأول: خصائص العمارة الإسلامية ومميزاتها
20	المطلب الثاني: تطور العمارة الإسلامية
24	المطلب الثالث: خصائص العمارة الغربية ومميزاتها
25	المطلب الرابع: العمارة والمعاصرة
29	المبحث الرابع: وقفة مع الدارسين للعمارة الإسلامية
30	المبحث الخامس: مدينة رسول الله (ﷺ)
30	التوزيع الفضائي للمدينة
	1- من حيث العام والخاص
	2- من حيث الداخلي والخارجي
	3- من حيث الرجالي والنسائي
	4- من حيث الحي والميت
32	خلاصة الفصل التمهيدي

الفصل الأول

الأحاديث الواردة في عمارة المساجد

المبحث الأول: **المساجد: فضلها و ضوابط بنائها** 34

المطلب الأول: تعريف المسجد 34

1- المسجد لغة

2- المسجد اصطلاحاً

المطلب الثاني: فضل بناء المساجد 35

المطلب الثالث: زخرفة المساجد وتشبيدها 36

المطلب الرابع: الشُّرفات 39

المطلب الخامس: بناء المساجد جُمًّا 40

المطلب السادس: المساجد في الأحياء 40

المبحث الثاني: **أهم المساجد في زمن النبي (ﷺ)** 43

المطلب الأول: مسجد قباء 43

المطلب الثاني: مسجد بني معاوية 44

المطلب الثالث: مسجد بني عبد الأشهل 45

المطلب الرابع: عدد المساجد في المدينة 47

المبحث الثالث: **بناء مسجد النبي (ﷺ)** 48

المطلب الأول: مراحل بناء المسجد وتخطيطه 48

المطلب الثاني: التعاون في بناء المسجد 50

المطلب الثالث: تقديم من يجيد العمل 51

المطلب الرابع: مراحل توسعة المسجد 53

المبحث الرابع: **العناصر المعمارية لمسجد النبي (ﷺ)** 55

المطلب الأول: أبواب المسجد 55

أولاً: باب نحو دار القضاء

ثانياً: باب الجنائز

ثالثاً: باب للنساء

رابعاً: الأبواب الخاصة

المطلب الثاني: العناصر المعمارية الداخلية 59

أولاً: بساط من الحصى

ثانياً: فناء المسجد

ثالثاً: الصُفَّة


1- صُفَّة للرجال

2- صُفَّة للنساء

رابعاً: الأعمدة

1- أسطوانة المصحف

2- أسطوانة التوبة



1- سقف من عريش

2- سقف يُرتقى عليه

المطلب الثالث: عناصر معمارية محيطة بمسجد النبي (ﷺ) 70

أولاً: البلاط

ثانياً: السدة

ثالثاً: المقاعد

المبحث الخامس: عناصر معمارية مؤقتة داخل المسجد وخارجه 72

المطلب الأول: داخل المسجد 72

الأحذية

المطلب الثاني: خارج المسجد 73

مصلى العيدين

المبحث السادس: عناصر معمارية مضافة إلى مسجد النبي (ﷺ) بعد موته

74 _____ المطلب الأول: المتدنة

أولا: أطول بيت للأذان

ثانيا: رفع شيء من البناء فوق المسجد

76 _____ المطلب الثاني: القناديل

78 _____ المطلب الثالث: الخراب

81 _____ المطلب الرابع: المظاهر

83 _____ خلاصة الفصل الأول

85 _____ رسم تقريبي لمسجد النبي (ﷺ)

الفصل الثاني

الأحاديث الواردة في العمارة الخاصة

88 _____ المبحث الأول: حجرات النبي (ﷺ) وتفصيلاتها الهندسية

89 _____ المطلب الأول: التفصيلات الهندسية لحجرة عائشة

أولا: الفناء

ثانيا: جهة الباب

ثالثا: قصر الجدران

رابعا: ضيق الحجرة

خامسا: غرفة مرتفعة

سادسا: سرير في الحجرة

سابعا: الكنيف

99 _____ المطلب الثاني: التفصيلات الهندسية لحجرة أم سلمة

100 _____ المبحث الثاني: بيوت بعض الصحابة (رضي الله عنهم)

100 _____ المطلب الأول: منزل أبي أيوب (رضي الله عنه)

أولا- الفناء

ثانيا- البناء على طابقين

105 _____ المطلب الثاني: دار أنس (رضي الله عنه)


- المطلب الثالث: بيت علي (رضي الله عنه) _____ 105
المطلب الرابع: ضيق مسكن خالد (رضي الله عنه) _____ 106
المطلب الخامس: الجدار المشترك بين البيوت _____ 108
المطلب السادس: أماكن للصلاة _____ 109

1- في دار أبي سلمة

2- في دار عتبان بن مالك

- المبحث الثالث: الأساليب المعمارية وضوابط البناء _____ 110
المطلب الأول: الأرض _____ 110
المطلب الثاني: مشروعية البناء _____ 112

أولاً: قيام النبي (ﷺ) بأعمال البناء والهدم



ثانياً: حق الإنسان في بيت

1- السكن

2- الوقاية

- المطلب الثالث: الضروري من البناء _____ 119

أولاً: الإنفاق

ثانياً: القدر الضروري

ثالثاً: البناء فوق ما يكفي

- المطلب الرابع: ضوابط البناء _____ 125

أولاً: التناول في البنين تكبرا ومباهاة

ثانياً: رفع البناء

1- فوق سبعة أذرع

2- فوق بناء الجار

ط.

ثالثا: البناء من غير ظلم ولا اعتداء

رابعا: زخرفة البيوت

خامسا: سطح ليس له سترة

المطلب الخامس: أمور تستحضر عند التصميم 131

أولا: المتانة والتماسك

ثانيا: السّعة

ثالثا: مكان ساتر لصلاة المرأة

رابعا: الفصل بين الجنسين

خامسا: بيت الضيافة

سادسا: مخالفة اليهود والنصارى

141 خلاصة الفصل الثاني

جميع الحقوق محفوظة

مكتبة الجامعة الاردنية

الفصل الثالث

مركز ايداع الرسائل الجامعية

الأحاديث الواردة في أنواع أخرى من العمارة

المبحث الأول: المنشآت والمرافق العامة 144

المطلب الأول: الطرقات والسكك 144

أولا: الطرقات

ثانيا: السكك

ثالثا: توسيع الطرقات

المطلب الثاني: الأسواق 149

أول: سوق بني قينقاع

ثانيا: سوق الطعام

ثالثا: سوق النبيط

المطلب الثالث: المنشآت الاجتماعية والصحية والوقائية 152

أولا: المنشآت الاجتماعية

1- بيت ابن السبيل

2- دار الضيافة

-ي-

ثانيا: المنشآت الصحية

ثالثا: المنشآت الوقائية

المطلب الرابع: المنشآت الزراعية ومصادر المياه _____ 156

أولا: العناصر العمرانية المكونة للحدائق والبساتين

1- العريش


2- المرید

3- الحوض

4- حائل بين المشارب

5- صف النخيل

6- البئر



المطلب الخامس: المقبرة _____ 167

أولا: موقع المقبرة

ثانيا: البناء على القبر

المبحث الثاني: المنشآت العسكرية _____ 169

المطلب الأول: الحصون _____ 169

أولا: أطام

ثانيا: الحصن

ثالثا: أطمُ بني غنم

المطلب الثاني: الخندق _____ 171


المطلب الثالث: ميدان التدريب _____ 173

المطلب الرابع: السجن _____ 174

خلاصة الفصل الثالث _____ 176

الفصل الرابع
الأحاديث الواردة في
مواد البناء وأدوات العمل ووسائل القياس

- 178 _____ المبحث الأول: مواد البناء الأولية
أولاً: الحجارة والصخر
ثانياً: الإذخر
ثالثاً: الجريد والسَّاج وخشب النخل والطين والجص
- 180 _____ المبحث الثاني: أدوات العمل
أولاً: المسحاة
ثانياً: المعول
- 182 _____ المبحث الثالث: وسائل القياس
أولاً: الذراع
ثانياً: الميل
- 184 _____ خلاصة الفصل الرابع
- 185 _____ الخاتمة والنتائج
- 189 _____ فهرس الآيات القرآنية
- 191 _____ فهرس الأحاديث النبوية
- 197 _____ فهرس الرواة المترجم لهم
- 201 _____ قائمة المصادر والمراجع
- 219 _____ الملخص باللغة الإنجليزية



لـ.

ملخص

الأحاديث الواردة في العمران

جمعا وتصنيفا ودراسة

إعداد

فتحي حمو إبراهيم دادي بابا

إشراف

أ.د. شرف محمود القضاة

يندرج هذا البحث ضمن شمولية السنة النبوية لجوانب الحياة الإنسانية كلها، ومن هذه الجوانب موضوع العمران.

وموضوع العمران يندرج ضمن شمولية الإسلام. وهو شامل للمباني، والمنشآت الدينية، والخاصة، وشبكات الطرق، وما له علاقة بعمارة الأرض مثل: الآبار والبساتين، وكذا التجمعات السكانية. **ركز ايداع الرسائل الجامعية**

تناولت هذه الدراسة موضوع الأحاديث الواردة في العمران، هادفة إلى جمع الأحاديث المتعلقة بالعمران، وتصنيفها تصنيفا على الموضوعات، مع بيان درجة كل منها، وذلك إسهاما في تصنيف الأحاديث النبوية تصنيفا موضوعيا، وخدمة للباحثين المختصين في الوقوف على الأحاديث ودرجتها من حيث القبول أو الرد دون عناء وتعب.

لقد تطور العمران في المدينة بعد هجرة النبي (ﷺ)، فأعطى للمسلمين دروسا عملية في البناء، بداية من المسجد النبوي مرورا بحجرات أزواجه (ﷺ).

ولقد تم تقسيم البحث إلى مقدمة وأربعة فصول وخاتمة.

وجاءت الخاتمة محتوية على أهم النتائج التي توصلت إليها، وأهم التوصيات والمقترحات التي رأيت أهميتها؛ من خلال النتائج التي توصلت إليها، ومن خلال واقع الدراسة في هذا الموضوع.

لقد توخيت أن يكون هذا الموضوع جديدا، راجيا من الله تعالى أن أكون قد وفقت.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

وكلمة العُمران، تشمل مختلف المنشآت، من عمارة دينية، وخاصة، وغيرها، وشبكات الطرق، وما له علاقة بعمارة الأرض مثل: الآبار، والبساتين والحدائق. . . حتى تأخذ صورة متكاملة عن العمران في مدينة رسول الله (ﷺ) وما جاورها من خلال الأحاديث النبوية.

و الهدف العام من هذا الموضوع هو المساهمة في ترتيب الأحاديث النبوية ترتيبا موضوعيا، وإظهار السنة النبوية بحلة جديدة، تعين المختصين في عملهم، وتسهل مهمة الباحثين، مع تبيين الحكم على تلك الأحاديث. ومن جهة أخرى أقول، لعل هذه المحاولة تكون ناجحة تؤتي ثمارها وتساهم في مشروع تمتين البناء الثقافي للأمة، وما العمران إلا ثمرة للثقافة التي يحملها الفرد والمجتمع والأمة.

وأرجو أن توضع تعليقاتي العمرانية في إطار إمكانياتي وقدراتي المتواضعة، في مجال العمارة.

أهمية الدراسة:

إن مثل هذه الموضوعات -بشكل عام- تهدف إلى ما يلي:

- 1- تعزيز ثقة الفرد المسلم، بشمولية الحديث النبوي على المعاني والأساليب التي تعالج قضايا الحياة في جوانبها المختلفة.
- 2- إطلاع الباحثين والمختصين على قدر من الأحاديث الواردة في موضوع معين، لم تجمع جزئياته.

- 3- دراسة الأحاديث بصورة شاملة متكاملة.

وتضافر هذه العناصر، وتوفرها في موضوع العُمران، شجعتني على اختياره، خاصة وأنه موضوع حيوي، من الموضوعات المهمة والمعاصرة، وله علاقة بأحكام البنين.

وتهدف الرسالة إلى:

- 1- تصنيف دراسة حديثة في العمران، وهو موضوع يحتاج إليه المختصون والباحثون في هذا الجانب.
- 2- محاولة اكتشاف مدى استغلال الرعيّل الأول للموارد الطبيعية في مجال العمران، ومدى إبداعهم في هذا الجانب.

- 3- محاولة استنتاج مفهوم العمران في زمن النبي (ﷺ).

وتحاول هذه الدراسة الإجابة على الأسئلة التالية:

- 1- ما مدى صحة الأحاديث الواردة في العمران ؟
- 2- ما هي المجالات التي اهتم بها النبي (ﷺ) في مجال العمران ؟

- 3- ما هي القيم والضوابط التي يمكن أن نستخلصها في مجال العمران ؟
- 4- ما علاقة ذلك كله بالواقع الذي نعيشه في مجال العمران ؟
- 5- هل يمكن رسم مخطط عام (تقريبي) لمسجد رسول الله (ﷺ) من خلال الأحاديث المقبولة ؟

الدراسات السابقة:

لقد قمت باستقراء ومراسلة عدد من مراكز البحث والجامعات، ومختصين في العمارة الإسلامية، ولم أحد من قام بهذا العمل بالذات -من الناحية الحديثة- وإن كان هناك اهتمام بهذا الموضوع، وتوصيات في عدد من المؤتمرات،¹ وفي بعض الأبحاث،² للقيام بهذا العمل، لما سيعطيه من خدمة للمختصين.

ومن باب الأمانة العلمية، وإيماننا مني، أن الأبحاث يُبنى بعضها على بعض الآخر، أذكر أنني اطلعت على بحث فيه بعض ما جاء في رسالتي من أحاديث³. عرض فيه الباحث الأحاديث التي ذكر فيها معنى من معاني الحضارة في العهد النبوي، بما في ذلك العمران والبناء، وقد جمعها الباحث من الصحيحين، وبلغ مجموعها: ثلاثة وعشرين حديثاً. وأرى أن الموضوع ينقصه الكثير، والباحث لا يذكر فقها أو معنى لحديث، إلا غريب الحديث.

منهجي في البحث:

سلكت في بحثي المناهج التالية:

- 1- المنهج الاستقرائي، في جمع الأحاديث التي تتعلق بموضوع العمران من كتب الحديث على وجه الاستيعاب.
- 2- المنهج الوصفي، لتحديد الأشكال وبناء تصور عام للعمران في زمن النبي (ﷺ).
- 3- المنهج النقدي في تخريج الأحاديث والحكم عليها، صحة أو ضعفاً، مستعينا بأقوال علماء الحديث وأحكامهم. مستحضرا عظمة مسؤولية التصحيح والتضعيف.

مادة البحث :

¹ مثل مؤتمر: تطوير العمران في الإسلام وبناء المدن المعاصرة. نظمتها كلية الهندسة، جامعة الأزهر، مصر، أيام 10-11 مارس 2002. وقد راسلت كلية الهندسة وبعض الأسماء المشاركة، للحصول على المزيد من المعلومات حول هذا المؤتمر، لكن لم أحصل على جواب.

² مثل ما قاله إبراهيم بن يوسف، في كتابه: إشكالية العمران: يجب أن يبذل جهد حتى تُحصر الأحاديث اعتماداً على تصنيف لهذه الأحاديث حسب أبواب. ينظر الصفحة 110.

³ زكريا صبحي، المعالم المدنية في العهد النبوي، رسالة ماجستير. (وقد وردت في صفحات متفرقة من رسالة الباحث)


- جمعت ما ورد في السنة النبوية، من أحاديث مقبولة وغير مقبولة لها علاقة بالعمران، وذلك على وجه الاستيعاب، إلا ما يفوت الجهد البشري بسبب سهو أو نقص.

- قمت بالبحث، عن الأحاديث عن طريق الاستقراء التام والشامل لأمّهات كتب الحديث. وكانت على مراحل:

- المرحلة الأولى، قرأت الصحيحين قراءة دقيقة، كلمة، كلمة. ثم بعد ذلك، قرأت في كتب السنة الستة، ثم قرأت بشكل إجمالي: مجمع الزوائد، جامع الأصول، وسيرة ابن هشام.. وكتباً أخرى.

- المرحلة الثانية: استعنت بكتب غريب الحديث مثل: مختار الصحاح، والنهاية في غريب الحديث، من خلال جمع الألفاظ ذات العلاقة بالموضوع.

- وفي المرحلة الأخيرة استعنت بالأقراص المدججة، (موسوعة الألفية، وموسوعة صخر) للوصول إلى مواطن الحديث.



اختيار متن الحديث:

- اخترت المتن الأقرب لموضوع البحث، مع مراعاة صحته.

- إذا وجدت لفظة تخدم الموضوع، في متن آخر، أشرت إليها، وحكمت عليها.

- حاولت أن لا أكرر المتن إلا ما دعت الضرورة إليه.

- قدمت رواية الكتب التسعة، ثم الكتب التي التزم أصحابها الصحة، ثم الكتب الأخرى على حسب أقدمية وفاة أصحابها.

- وضعت العنوان المناسب للحديث، بما يؤدي إلى الفكرة العامة التي تخدم موضوع العمران بشكل عام.

- رتبت الأحاديث على حسب التسلسل المنطقي لعناوين الموضوع، وليس على حسب قوة الحديث. إلا إذا ورد أكثر من حديث تحت العنوان الواحد، هنا أقدم المقبول على غيره.

- رقت الأحاديث ترقياً تسلسلياً، حسب ورودها في الرسالة للاستفادة منها في الفهارس والإحالات.

- ذكرت الآيات القرآنية التي لها علاقة بالموضوع.

تخريج الحديث:

- حاولت استيعاب تخريج الأحاديث من مصادرها، ورتبت كتب الحديث كما يلي: البخاري، مسلم، النسائي، أبو داود، الترمذي، ابن ماجة، الموطأ، الدارمي، أحمد، ابن خزيمة، ابن حبان، الحاكم، ثم بقية الكتب على حسب تاريخ الوفاة.
- راعيت في التخريج، ذكر اختلاف الألفاظ على قدر المستطاع. كما أنني أذكر مدار الرواية.
- جعلت التخريج مختصراً، عندما يكون الحديث في الصحيحين، وجعلته وافياً، عندما يكون الحديث في غير الصحيحين، أو في غير أحدهما.
- خرجت الحديث المكرر مرة واحدة، ثم أشرت بقولي: سبق تخريجه. ويمكن الوصول إليه من خلال فهرس الأحاديث النبوية.
- ذكرت شواهد الحديث للصحيحين، وخرجتها.
- لم أذكر الشواهد الضعيفة للصحيحين.
- أما الأحاديث الأخرى (خارج الصحيحين)، فقد ذكرت شواهدا ومتابعاتها، وحكمت عليها، ثم حكمت على الحديث بمجموعها.
- ذكرت لفظ الشاهد عندما يكون لفظه مختلفاً عن لفظ الحديث المذكور.
- في الإحالة إلى كتب الحديث، ذكرت الكتاب والباب ورقم الحديث.

تراجم الرواة :

- لم أعرف بجميع رجال السند إلا لضرورة في بعض الأحاديث، واكتفيت بدراسة جميع رجال السند، ثم ذكرت أسماء الرواة المبهمة، وترجمت للرواة الذين لهم علاقة بتصحيح الحديث أو تضعيفه.
- المتفق على تضعيفهم، ترجمت لهم باختصار، تفادياً للإطناب.
- توسعت في تراجم الرواة المختلف فيهم، جرحاً وتعديلاً، قدر الإمكان، معتمداً على كتب الرجال والعلل، وغيرها.. وأرجح ما أراه الأقرب إلى الصواب فيه بخط مفخم (مظلل).
- في كثير من الحالات اخترت حكم ابن حجر على الراوي في التقريب، وهذا بعد أن استعرض آراء العلماء. وقد اختار قول عالم آخر في الراوي.
- الراوي الذي لم أقف على ترجمته، قلت فيه: لم أقف على ترجمته.
- إذا وجدت ترجمة الراوي ولم أجد فيها حكماً صريحاً عليه. اكتفيت بذكر المكان، والسياق الذي ذكر فيه الراوي، ولا أصدر فيه حكماً. أو قلت: لم أقف له على جرح أو تعديل.
- في الإحالة إلى كتب الرجال، ذكرت المصدر والجزء والصفحة.

الحكم على الحديث:

- إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، فهو صحيح، وهذا ليس تأسيساً لحكم وإنما إعلام فقط.

- إذا كان الحديث في غيرهما، حاولت أن أجمع أقوال أهل العلم في بيان حكمه، وذلك من خلال كتب التخريج، والشروح، والعلل، وغيرها. ، ناقلاً أقوالهم، كما أنني استأنست بأقوال العلماء المعاصرين.

- إذا كان لأحد مصنفي كتب الحديث قول أو تعليق على الحديث ذكرته، واستأنست به في الحكم على الحديث

- إذا وقع اختلاف في الحكم على الحديث، درست الإسناد بطرقه ومتابعاته، وشواهدة، بما يكفي لتقوية الحديث، أو تضعيفه. ثم اجتهدت في الحكم على الحديث، مرجحاً الحكم الذي

أراه مناسباً، وذلك من خلال أقوال العلماء، محفوظاً
- إذا لم يرد حكم للعلماء على الحديث، حكمت عليه بقولي: إسناده صحيح، أو إسناده ضعيف، وهكذا، مع استحضار عظمة مسؤولية التصحيح والتضعيف.

غريب الحديث:

- بينت الغريب، (للحديث المقبول وغير المقبول) من خلال: النهاية في غريب الحديث، وغيره من كتب غريب الحديث، واستعنت كذلك بكتب اللغة، وشروح الحديث.

فقه الحديث:

- استخدمت كلمة فقه الحديث، وأقصد منها: ما يستفاد من الحديث، ولم أتوسع في ذكر كل ما يستفاد من الحديث، وحاولت أن أكتفي بما له علاقة بالعمران.

- بينت ما يرشد إليه الحديث، على سبيل الاختصار معتمداً على أقوال العلماء، إلا في بعض المواضع التي تحتاج إلى تفصيل.

- وفقت بين الروايات المتعارضة.

- ذكرت مراجع للتوسع في معنى الحديث، أو في مسألة وردت في الحديث.

- الحديث الضعيف لا أذكر له فقها.

الفهارس:

وضعت فهرساً للآيات القرآنية، وفهرساً لأطراف الأحاديث، وفهرساً للرواة المترجم لهم، وفهرساً للمصادر والمراجع. ولم أضع فهرساً لجميع الأعلام، لكثرة ورودها في الرسالة.

الرموز والمصطلحات:

في الرسالة رموز اختصارا لبعض الكلمات، ومصطلحات محددة، هي:
ت: تاريخ الوفاة.

وفي الباب: استخدمت هذه العبارة، عندما يكون الحديث في الصحيحين، أو في أحدهما. وله شاهد: استخدمتها، عندما يكون الحديث في غير الصحيحين، أو في غير أحدهما، وله شاهد، بكامله وبنصه، أو بمعناه. وإذا كان الشاهد لجزء من الحديث، قلت: والقسم الأول، أو قلت: القسم الثاني، له شاهد من حديث كذا. رجال هذا الإسناد ثقات: أقصد بكلمة ثقات العدالة والضبط معاً للحديث المذكور. بلفظه: عندما تكون ألفاظ الحديث، نفسها.

بنحوه: عندما تتقارب ألفاظ الحديث مع الحديث الرئيس.

بمعناه: عندما تتفارق ألفاظ الحديث مع الحديث الرئيس إلا أنها أدت المعنى ذاته.

مختصراً: عندما يروى الحديث مختصراً، أو عندما يروى دون ذكر قصة وروده.

خطة البحث:

جاءت الرسالة في مقدمة، وفصل تمهيدي، وأربعة فصول، وخاتمة، على النحو التالي:
المقدمة: تضمنت أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة فيه، ومنهجيته وخطته.

الفصل التمهيدي، وفيه خمسة مباحث. بينت من خلالها التعريفات المختلفة للعمارة والعمران لغة واصطلاحاً، ووضحت المعاني وبينت الفروق بين مختلف التعريفات، ثم تطرقت إلى إشارات عمرانية استوحيتها من القرآن الكريم، ولا بد من الإشارة إلى أن هذه القواعد المذكورة لازالت تحتاج إلى استقرار ودراسة وتحليل أعمق. ثم تحدثت عن خصائص كلتا العمارتين، (الإسلامية والغربية)، محاولاً إبراز الجوانب الإيجابية لكل منهما، والتركيز على سلبات العمارة الغربية خاصة وأنها تمثل تحدياً للقيم والأعراف في مجتمعاتنا الإسلامية. ثم تطرقت إلى تطور العمارة والعمران بشكل إجمالي. ثم بينت منهج علماء الغرب في دراسة الآثار بشكل عام. وحاولت بعد ذلك أن أسقط منهج بعض الدراسات الاجتماعية للمدن، على مدينة رسول الله (ﷺ) لملاحظة مدى العلاقة والتفاعل بين تلك الفضاءات العمرانية محاولاً مقارنتها-في إشارات- بالمدينة المعاصرة. وختمت هذا الفصل بخلاصة بينت فيها أهم النقاط الواردة في هذا الفصل التمهيدي.

أما الفصل الأول، تناولت فيه الأحاديث الواردة في عمارة المساجد، وفيه ستة مباحث. عرضت في المبحث الأول المسجد وفضل بنائه، وحدود زخرفته. ثم ذكرت في المبحث الثاني أهم المساجد في زمن النبي (ﷺ). أما المبحث الثالث، فعرضت فيه مراحل بناء مسجد النبي (ﷺ)، وتعاون الصحابة في بنائه، ثم مراحل توسعته. وتناولت في المبحث الرابع العناصر المعمارية لمسجد النبي (ﷺ)، وبينت من خلال مطالبه هذه العناصر المكونة للمسجد النبوي، بتسلسل من الخارج

إلى الداخل، ثم العناصر المحيطة بالمسجد. أما المبحث الخامس، فذكرت فيه الأحياء ومصلى العيد، باعتبارها منشآت مؤقتة، وجاء المبحث السادس لتوضيح بعض العناصر المعمارية المضافة إلى مسجد النبي (ﷺ) بعد موته. وختمت هذا الفصل بملخص لأهم النقاط الواردة فيه.

أما الفصل الثاني، فاستعرضت فيه الأحاديث الواردة في العمارة الخاصة. وكان في ثلاثة مباحث. بينت في المبحث الأول والذي كان حول حجرات أزواج النبي (ﷺ)، التفصيلات الهندسية لحجرات أزواجه. وقد بينت من خلال هذا المبحث العناصر العمرانية المكونة للحجرات. ثم جاء المبحث الثاني، وفيه التفصيلات الهندسية لبيوت بعض الصحابة. ثم تعرضت في المبحث الثالث إلى الأساليب المعمارية وضوابط البناء، وكان في خمسة مطالب، بينت من خلالها مشروعية البنيان، والضرورة من البناء، وضوابط البناء، ثم ذكرت أموراً تستحضر عند التصميم. ثم ختمت هذا الفصل بملخص بينت فيها أهم النقاط الواردة فيه.

أما الفصل الثالث، فخصصته لأنواع أخرى من العمارة لم ترد في الفصول الأخرى، وحاولت من خلال مباحثه أن أذكر المنشآت والمرافق العامة، مثل الطرقات ومصادر المياه (الآبار)، والأسواق، وغيرها من المنشآت والمرافق العامة. وحاولت أن أحصر المنشآت العسكرية. وختمت الفصل بملخص بينت فيها أهم ما ورد في هذا الفصل الأخير.

أما الفصل الرابع، فبينت من خلاله مواد البناء وأدوات العمل والقياس المستخدمة في زمن النبي (ﷺ). وختمت هذا الفصل بملخص بينت فيها ما ورد في هذا الفصل الأخير.

وجاءت الخاتمة لأبين وأركز من خلالها على أهم النتائج التي توصلت إليها. منها ما يلي:

- 1- بينت الأحاديث الوظائف والضوابط الواجب توفرها في المسجد والمسكن.
- 2- تصحيح بعض المفاهيم غير الواضحة في أذهان كثير من الناس مثل الضروري في البناء والأجر في البناء..
- 3- تبين من خلال الأحاديث أن أحكام البنيان تؤد في مجموعها على الاقتصاد ونفي الضرر.

4- بلغ مجموع أحاديث العمران ثلاثة وعشرين حديثاً ومائة.

وقد ضمنت الخاتمة بعض التوصيات والمقترحات. من أهمها ما يلي:

1- الدعوة إلى العمل على إحياء القيم الإسلامية في التخطيط والعمران، من خلال مناهج التدريس ووسائل الإعلام المختلفة.


2- الدعوة إلى مشاركة علماء الشريعة وعلم النفس والاجتماع والأطباء لإيجاد عمارة تجسد القيم والمبادئ الإسلامية وتُطبَّق فيها الأسس الفنية والهندسية الواجب توافرها في العمارة الجيدة. ثم ختمت الرسالة بفهارس، فوضعت فهرساً للآيات القرآنية، وفهرساً لأطراف الأحاديث، وفهرساً للرواة المترجم لهم، وفهرساً للمصادر والمراجع.

وفي الأخير، أعتزف بأنني لم أصل درجة الكمال، في إعطاء البحث كل ما يستحقه لاستيلاء النقص على البشر. وأسأل الله عز وجل أن يجعل هذا الجهد خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به المسلمين وأن يتقبل أعمالنا ويغفر ذنوبنا ويهدينا إلى سواء السبيل، فإن أحسنت، فمن الله، وله الحمد والشكر على ما أنعم وأكرم، وإن أخطأت فمن نفسي، فأستغفر ربي وأتوب إليه. والحمد لله رب العالمين.

يوم: 17 محرم 1424 الموافق لـ: 20 مارس 2003

الجبيهة - عمان - الأردن

الفصل التمهيدي



المبحث الثاني: إشارات عمرانية من القرآن الكريم

المبحث الثالث: خصائص العمارة ومميزاتها

المبحث الرابع: وثقة مع الدارسين للعمارة الإسلامية

المبحث الخامس: مدينة رسول الله (ﷺ)

الفصل التمهيدي

المبحث الأول: تعريف العمارة

المطلب الأول: العمران لغة:

جاء في كتاب العين: عمّر الناس الأرض يعمرونها عمارة، وهي عامرة، معمورة، ومنها العمران، واستعمر الله الناس ليعمروها.¹ وعمّر الأرض، بني عليها. والخراب: ضدّ العمران.² والعمران: اسم للبينان، ولما يُعمّر به المكان، ويحسن حاله بواسطة الفلاحة وكثرة الأهالي ونجاح الأعمال والتمدن.³ والعمران أيضا هو التمدن من إنشاء وتحسين.⁴ والعمارة (بالفتح) كل شيء على الرأس من عمامة وقلنسوة أو تاج وغيره. لا يتناف بعضهم على بعض كالعمامة.⁵ والناس يستعملون العمارة بمعنى البناء المرتفع الكبير. ويستخدم مصطلح العمارة، بما يقابله باللغة الإنجليزية: architecture.⁶

¹ الفراهيدي، العين، صفحة 681.

² ابن منظور، لسان العرب، 1/347.

³ سعيد الخوري، أقرب الموارد، 2/829-830.

⁴ حسن سعيد الكرمي، الهادي، 3/266-268.

⁵ ابن الأثير، النهاية، 3/299. ابن دريد، الجمهرة، 2/387. الزبيدي، تاج العروس، 13/130-131. الرازي، مختار الصحاح، 1/190. ابن منظور، لسان العرب، 1/500.

⁶ لكن هل المصطلحين (العمارة و architecture) فعلا مترادفين؟. أصل هذا المصطلح لغويا هو (architect) (ure)+. ولفظة (ure) مصدرها (ura) باللغة اللاتينية، وتعني (فعل، عمل، ناتج). أما لفظة (architect) فقد دخلت اللغة الإنجليزية لأول مرة في القرن السادس عشر، وأصلها إغريقي (archi)+(tekton) حيث (archi) تعني (الرئيس، الأستاذ، المسؤول). أما (tekton) فتعني: (العامل، البناء، الصانع الرئيس). وبجمعها معا، فإن (architect) تعني رئيس العمال أو البنّائين أو الصانعين، ومنسق أعمالهم. أو هو العامل، البنّاء، الصانع الرئيس، أو المهندس المعماري.

المطلب الثاني: العمران اصطلاحاً:

تعدّد تعريف العمارة والعمران، فبعضها أعطاهها صبغة مادية، والبعض الآخر أعطاهها صبغة اجتماعية وظيفية.

1- التعريف المادي:

أ- يقول جان نوف (Jean Novel)¹: العمارة كما أراها إنما تهدف إلى خلق صور لا تنظم المكان فقط، فهي محصلة دراسات عديدة لا بد من النظر إليها بكلية وشمول.²

ب- يعرفها لو كريبزييه (Lecorbusier) (1887-1965): بأنها اللّعب المُتقن والصحيح والرائع بالكتل.³

وفي كلا التعريفين، اهتمام بالجانب المادي للعمارة، مع اهتمام بالناحية الجمالية.

2- التعريف الاجتماعي الوظيفي: يع الحقوق محفوظة

أ- العمارة لا تقتصر على الجدران الأربعة وما يعلوها من سقف، بل تتعدى بمفهومها لتشمل الخدمات المساعدة والتسهيلات التي تقدمها للمجتمع، لكي يستطيع الإنسان الحياة فيها بانسجام واستقرار، متمتعاً بالراحة والهدوء.⁴

ب- العمارة، تشييد مبان تتوفر فيها شروط الانتفاع والمتانة والجمال والاقتصاد، وتفي باحتياجات الناس المادية والنفسية والروحية، الفردية والجماعية في حدود أوسع الإمكانيات وبأحسن الوسائل المتوفرة في العصر الذي تكون فيه.⁵

الخلاصة: لفظة (architecture) ذات دلالة مادية عملية جاءت أصلاً من طبيعة المهنة أو عملية الإنشاء والبناء والتركيب، وهي أسلوب بناء (style of construction) أما لفظة: (عمارة) فهي ذات دلالة معنوية روحية تتعلق بإضفاء الوجود الإنساني على المكان المادي. ومن الواضح الفرق الكبير بين الاثنين. فالأول يحمل معاني روحية والثاني يحمل معاني مادية، فكيف أصبحا يستعملان للدلالة على معنى واحد؟ قلت: لعل الجواب تتركه للباحثين في العمارة الإسلامية. سعاد عبد العلي مهدي، عمارتنا: إشكالية الهوية.. بل إشكالية التعريف، المؤتمر المعماري الأول، صفحة 128-130 بتصرف.

¹ مصمم معماري، قام مع مهندسين آخرين بتصميم معهد العالم العربي بباريس.

² فارس المالكي، العمارة المعاصرة في العالم الإسلامي، المؤتمر المعماري الأول، صفحة 97.

³ حكم الطاهر، نظريات العمارة، صفحة 9.

⁴ عماد محمد عدنان، النظرة المعمارية، صفحة 6.

⁵ صالح بن أحمد الغزالي، حكم ممارسة الفن، صفحة 412. وعلق عليه بقوله: والصواب أنه لا تفي بمطالب النفس والروح غير الشرائع الربانية المترلة من عند الله عز وجل.

ج- يعرفها الجادرجي بقوله: العمارة كظاهرة اجتماعية ذات كيان مادي حقيقي، إنما هي حصيلة التناقض الجدلي بين المطلب الاجتماعي من جهة، وبين التقنية المعاصرة له من جهة أخرى.¹ ويوضح ذلك في موضع آخر بقوله: العمارة هي العلم الذي يتناول مطلباً اجتماعياً معيناً؛ إنه لا يتناول مثلاً مسألة المأكل أو الملبس، بل يعالج مسألة التسقيف أو مسألة التحويط بنحو أو بآخر، لحاجات اجتماعية تكيفت بعصرها.²

د- ويلخص الفكرة مصطفى بن حموش³ بقوله: تعد العمارة وعاء المجتمع الذي يعكس مجموع القيم التي تضبط سلوك الأفراد وثقافتهم المشتركة، وعليه فإن غياب التوافق بين هذا الوعاء ومطالب المجتمع، سيؤدي حتماً إلى الاصطدام بين الطرفين، نظراً لعدم إمكان استيعاب أنشطة ذلك المجتمع وأسلوب حياة أفرادها.⁴

من خلال هذه التعاريف، يمكن أن نلاحظ أن الاختلاف والتفاوت موجود، وهذا يرجع إلى التباين في الأسس الفكرية والنظرية التي تنادي بها المدارس المعمارية. والتعريف الأكثر قبولاً هو الذي يجمع التعاريف السابقة، ويشمل العناصر التالية: ضمان السلامة، والراحة النفسية، وسهولة الحركة والوظيفة بالإضافة إلى عنصري الجمال والاقتصاد. وأخلص إلى أن العمارة هي الفن العلمي لإقامة مبان تتوافر فيها شروط الانتفاع والمتانة والجمال والاقتصاد وتفي باحتياجات الناس الإيمانية، والنفسية، والمادية، والفردية، والجماعية، بأحسن الوسائل المتوفرة في العصر الذي تكون فيه، وأن لا تتناقض مع البيئة التي يعيش فيها الإنسان، وأن تعكس التراث الحضاري لهذا الإنسان والثقافة التي ينتمي إليها.⁵ ويجرنا هذا التعريف إلى تعريف العمارة الإسلامية، وقد وقفت على عدة محاولات لتعريفها بدقة، إلا أنه يلاحظ أن بعض هذه التعريفات يربط العمارة بالإسلامية لكونها في بلد مسلم، والبعض الآخر لكونها خلافاً للقومية في مفهومها السياسي، والبعض الآخر نسبة إلى مصممها أو منفذها المسلم، والبعض الآخر نسبة إلى معناها ومضمونها وشكلها بخاصة.⁶

¹ الجادرجي، شارع طه، صفحة 40.

² الجادرجي، شارع طه، صفحة 77.

³ ولد في بجاية بالجزائر سنة: 1958. حالياً: عضو هيئة التدريس في قسم الهندسة المدنية والمعمارية، جامعة البحرين.

⁴ مصطفى بن حموش، مشكلة الاطلاع والتكشيف، صفحة 194.

⁵ حكم طاهر، نظريات العمارة، صفحة 9-10 بتصرف.

⁶ ينظر في هذا الموضوع: المؤتمر المعماري الأول، محاضرة سعاد عبد العلي مهدي، عمارتنا: إشكالية الهوية.. بل إشكالية

التعريف، صفحة 131-138 .

وأخلص إلى أنها العمارة التي تنسجم مع المجتمع الإسلامي في مختلف البيئات والأزمان، ولا تتنافر مع الشريعة الإسلامية، وتُطبَّق فيها الأسس الفنية والهندسية الواجب توافرها في العمارة الجيدة.

و من المعلوم أن العمارة، والعمران، لا ينحصران في البناء المادي فقط، بل كل ما له علاقة بجوانب الحياة الاجتماعية والحضارية، وتشمل كذلك صلاح النفوس والعواطف. وفي هذا المعنى يعرفها ابراهيم بن يوسف بقوله: إنه لقاء بين الإنسان والمكان في الزمن.¹

والعمران عند ابن خلدون، هو علم العمران البشري والاجتماع الإنساني، إذ يعرفه بكونه التساكن والتنازل في مصر (أي المدينة) أو محلة (أي قرية) للأنس بالعشير، واقتضاء الحاجات، لما في طباعهم من التعاون على المعاش.² ونشير إلى أن علم العمران عند ابن خلدون، استمدته من

قول الله تعالى: ﴿...﴾

﴿...﴾

﴿...﴾

قد توسع في مفهوم العمران بحيث لم يعد مصطلح العمارة، أو العمران البشري، يقتصر على فن البناء بأتماطه وأشكاله وهندسته، وإنما يعني القيام بأعباء الاستخلاف الإنساني، وفق منهج الله سبحانه وتعالى على مختلف الصعد..، أي أنه يشمل النشاط البشري في مجالاته المتعددة، المادية والفكرية على حد سواء، وهو بهذا المعنى قد يحمل مدلول الحضارة.

والحضارة، تعني عند بعض العلماء: اجتماع عنصري الثقافة، أي الجانب الفكري والروحي، للارتقاء بخصائص الإنسان. مع عنصر المدنية، والذي يعني الارتقاء والإبداع في الوسائل، وبعبارة أخرى: اجتماع الثقافة التي تعني عالم الأفكار وما يقع في إطارها، والمدنية التي تعني عالم

¹ إبراهيم بن يوسف، إشكالية العمران، صفحة 06، 154. بتصرف.


² ابن خلدون، المقدمة، 41-42.

³ سليمان الخطيب، أسس مفهوم الحضارة في الإسلام، صفحة 58.

الأشياء..وبذلك تكون الحضارة هي العمران بشكل عام، أو النشاط البشري في مجالي الأفكار والأشياء.¹

المبحث الثاني: إشارات عمرانية من القرآن الكريم

هذه النظرة، لا زالت تحتاج إلى تهذيب وترتيب ودراسة أعمق، اعتمادا على جمع كل الآيات التي وردت في العمران ثم تصنيفها ودراستها. قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَخْرَجَهُمْ مِنَ ظُلُمَاتٍ إِلَى نُورٍ﴾ (النور: 1). قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَخْرَجَهُمْ مِنَ ظُلُمَاتٍ إِلَى نُورٍ﴾ (النور: 1). وهذه بعض الآيات، جمعتها على سبيل المثال.



أولا:

يقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَخْرَجَهُمْ مِنَ ظُلُمَاتٍ إِلَى نُورٍ﴾ (النور: 1). قال ابن كثير: أي إلا للعبادة. والخطاب لجميع الناس.²

هنا إشارة تذكرنا بوظيفة الإنسان في هذه الحياة، وهي العبادة، في كل ما يأتيه من أقوال وأفعال، فيكون العمران الناتج، ليس هدفا لذاته، بل يكون مرتبطا بعلاقة الإنسان بالله.

ثانيا:

قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَخْرَجَهُمْ مِنَ ظُلُمَاتٍ إِلَى نُورٍ﴾ (النور: 1). قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَخْرَجَهُمْ مِنَ ظُلُمَاتٍ إِلَى نُورٍ﴾ (النور: 1).

¹ خالد عزب، تخطيط وعمارة المدن الإسلامية، صفحة 20، وهذا ما ذهب إليه ابن خلدون و مالك بن نبي. ينظر محمود حمد سفر، دراسات في البناء الحضاري، صفحة 115. سليمان الخطيب، أسس مفهوم الحضارة في الإسلام، صفحة 65. ومن معاني الحضارة أيضا الاستقرار وهي عكس البداوة التي تعني التنقل والترحال.
² ابن كثير، تفسير ابن كثير، 4/239. القرطبي، تفسير القرطبي، 13/85.

تشير الآية إلى أن الأنماط العمرانية من اتخاذ البيوت في الجبال، وإن عظم تشييدها لا تعني عن أصحابها الظالمين شيئا، إذا حُلَّ بهم العقاب جزاء كفران النعمة.

خامسا:

قال الله تعالى: ﴿...﴾
﴿...﴾
﴿...﴾
﴿...﴾
﴿...﴾

قال ابن كثير: وبئر معطله، أي لا يستقي منها، ولا يردها أحد، بعد كثرة وارديها، والازدحام عليها. وقصر مشيد، قيل: المبيض بالحص، وقيل هو المرتفع، وقيل هو المشيد المنيع الحصين، وكل هذه الأقوال متقاربة ولا منافاة بينها، فإنه لم يحم أهله شدة بنائه، ولا ارتفاعه، ولا إحكامه، ولا حصانته، عن حلول بأس الله بهم.¹

سادسا:

قال تعالى: ﴿...﴾
﴿...﴾
﴿...﴾

قال ابن كثير: وقوله تعالى: إن المبشرين كانوا إخوان الشياطين، أي في التبذير والسفه وترك طاعة الله وارتكاب معصيته.²
إن هذه الآية هي قاعدة عامة في جميع نواحي الحياة ، ويمكن أن تعتبر قاعدة في مجال العمران بالابتعاد عن البذخ والتبذير في الإنشاء والتعمير.

وهناك العديد من الآيات تشتمل على نفس المعنى وتؤيد نفس الفكرة، منها: قوله تعالى:

﴿...﴾
﴿...﴾
﴿...﴾


بينانا محكما باهرا، ولهذا قال: أتبنون بكل ريع آية، أي معلما، بناء مشهورا. تعبشون، أي وإنما تفعلون ذلك عبثا، لا للاحتياج إليه، بل لمجرد اللعب وإظهار القوة، ولهذا أنكروا عليهم نبيهم عليه السلام ذلك لأنه تضييع للزمان وللمال، وإتعاظ للأبدان بلا فائدة، واشتغال بما لا يجدي

¹ ابن كثير، تفسير ابن كثير، 228/3. القرطبي، تفسير القرطبي، 74/12.
² ابن كثير، تفسير ابن كثير، 38/3.

في الدنيا ولا في الآخرة، ولهذا قال: وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون. قال ابن كثير نقلا عن مجاهد: والمصانع، البروج المشيدة والبنيان المخلد.¹

سابعاً:

قال الله تعالى: ﴿...﴾
كثير: أي ليسوا بمبذرين في إنفاقهم فيصرفون فوق الحاجة، ولا بجلاء على أهلهم فيقصرّون، فلا يكفونهم، بل عدلا، خيارا، وخير الأمور أوسطها، لا هذا ولا هذا، وكان بين ذلك قواما.²
وقال تعالى: ﴿...﴾



ثامنا:

قال الله تعالى: ﴿...﴾
قال ابن كثير: أي هي مخلوقة لمن آمن بالله وعنده في الحياة الدنيا وإن شاركهم فيها الكفار حبا في الدنيا، فهي لهم خاصة يوم القيامة، لا يشاركهم فيها أحد من الكفار.³
هنا تطرح الناحية الجمالية، وتنطبق على العمران كذلك دون إسراف.

تاسعاً:

قال الله تعالى: ﴿...﴾

¹ ابن كثير، تفسير ابن كثير، 342/3.
² ابن كثير، تفسير ابن كثير، 326/3.
³ ابن كثير، تفسير ابن كثير، 212/2.

قال القرطبي: وهذه الآية ضَرْبُ مَثَلٍ، أي من أسَّسَ بنيانه على الإسلام خير، أم من أسَّسَ بنيانه على الشرك والنفاق، وبَيَّن أن بناء الكافر كبناء على حرف جهنم، وفي هذه الآية دليل على أن كل شيء ابتدئ بنية تقوى الله تعالى، والقصد لوجهه الكريم، فهو الذي يبقى ويسعد به صاحبه ويصعد إلى الله ويرفع إليه.¹

عاشرا:

قال الله تعالى: «...»

وقال تعالى: «...»

وقال تعالى: «...»

هنا توفير الخصوصية والفصل بين الرجال والنساء.

ويمكن أن نلاحظ أن معاني هذه الآيات تؤثر في عملية التعمير وتصميم البيوت. والحاجة تبقى ماسة لتعميق هذا الجانب، وإلقاء مزيد من الأضواء على المعاني والإيحاءات التي تحملها الآيات المتعلقة بالعمران.

¹ القرطبي، تفسير القرطبي ، 265/8.

المبحث الثالث: خصائص العمارة ومميزاتها

الحديث عن خصائص العمارة الإسلامية والعمارة المعاصرة يحتاج إلى اطلاع واسع و معارف شتى، وجهد أكبر، وما سأقوم به في هذا المبحث هو عرض مختصر لخصائص كل من العمارتين، لتكون تلك المعلومات بمثابة أرضية، للمختصين والدارسين، للتفريق بين ما هو أساسي ولا يمكن الحياد عنه، وبين ما يمكن أن يخضع للتطور، حتى نعرف حدود الاستفادة من التقنيات المعاصرة.

المطلب الأول: خصائص العمارة الإسلامية ومميزاتها:

إن بحثنا يتناول العمران بشكل عام، إلا أن الكثير من المسائل تكون مشتركة. ومن أهم مميزات العمارة الإسلامية أنها:¹

- 1- عمارة وظيفية، فهي مكان للراحة والهدوء والطمأنينة والخصوصية وتحقيق الذات.
- 2- عمارة تتجنب المخيلة والتفاخر والإسراف والتطاول، وتعبر عن التواضع والجمال.
- 3- عمارة تحترم حقوق الآخرين وخصوصيتهم² من جيران ومارة، فتراعي ستر العورات، وعدم الإطلاع عليها.
- 4- عمارة لا تقدر الشكل الذي يتغير من وقت إلى آخر ومن مكان إلى آخر.
- 5- عمارة تحترم المقياس الإنساني³ باعتبار الإنسان هو المخلوق الذي كرمه الله تعالى على بقية المخلوقات.

¹ تم جمع واستخلاص هذه العناصر من المصادر التالية: محاضرة حفصة رمزي العمري، القرآن الكريم مفتاح للبحث العلمي لعلم العمارة ونظرياتها، ومحاضرة صقر مصطفى الصقور، كيف يساهم الفكر المعماري الإسلامي في بلورة الهوية المعمارية الإسلامية، المؤتمر المعماري الأول، صفحة 54، 164-165. عفيف البهنسي، العمارة العربية، صفحة 93-95.

موضوع: زائف يوسف نجم، خصائص ومميزات العمارة، جوانب علمية في الحضارة الإسلامية، صفحة 269.

² الخصوصية، هي قدرة الأفراد والجماعات على مراقبة تداخل أنظارتهم، وأسماعهم، وحاسة شمهم، مع الآخرين. وهي أيضا القدرة على مراقبة التداخل المختلط ليبقى الخيار في التعامل للتدخل المرغوب. وهي أيضا ممارسة الحياة اليومية للأفراد من حيث سلوكهم ونمط حياتهم بالطريقة التي يختارونها بعيدا عن أعين الرقباء. ينظر بديع العابد، أحكام البناء الإسلامية، مقالة في المدينة العربية، عدد 94 صفحة 30.

³ وهو أن يتناسب البناء مع مقياس الإنسان بحيث لا يشعر أي إنسان بأن البناء صغير لحد لا يمكن معه الحركة والتنقل والعمل بداخله والعكس صحيح، بحيث لا يشعر الإنسان بأنه صغير جدا ضمن فراغ البناء. ينظر حكم الطاهر، نظريات العمارة، صفحة 48.

- 6- عمارة تراعي العلاقات الاجتماعية، حيث تقوم على الربط بين البيوت القائم على الربط بين أبناء الحي الواحد تعبيراً عن الوحدة والترابط، وتراعي حقوق الجوار.
- 7- عمارة تعطي للجدار حق غرس الخشبة في جدار جاره الملاصق له.
- 8- يكون محور هذه البيوت، المسجد، الذي يوصل الأذان إلى كل بيت، يجيبه بذكر الله، و يأخذ منه الجميع التوجيه والمواعظ والتربية. وعلى هذا الأساس يكون الربط بين أفراد المجتمع.
- 9- عمارة تتصف بالتناسق بين الأبنية والفراغ الذي يحتويها.
- 10- عمارة تنطلق من قيم المجتمع المسلم، مع احترام لأسلوب حياة المستعملين. بمعنى آخر، تترجم النظام الاجتماعي إلى عناصر معمارية يتم من خلالها ممارسة المستعملين لحياتهم اليومية بحرية تامة.

المطلب الثاني: تطور العمارة الإسلامية: الحقوق محفوظة

الحديث عن تطور العمران من الناحية المنهجية- يقتضي تتبع أنواع المنشآت عبر التاريخ الإسلامي، لكن هذا يقتضي وقتاً وجهداً، وعليه سأقتصر على تطور العمران بشكل عام، تاركاً التفصيل للرجوع إليها في الكتب المختصة.

مر العمران بعدة مراحل في العصور المختلفة، بما يتناسب مع الإقبال على الدنيا والتأثر بالآخر، ومع الوسائل والمواد المتاحة والمتوفرة، في كل زمان ومكان.

تميز العمران في العصر الإسلامي الأول، بتواضعه وخلوه من الزخرفة، فكانت البيوت في المدن بسيطة من الطين والحجارة، ولعل هذه الأحاديث تعطي لنا مخططاً تقريبياً للبيت والمسجد في عهد النبي (ﷺ). وامتاز عصر الرسول (ﷺ) بالزهد والتقشف وخشونة العيش وتعلم الصحابة من رسول الله (ﷺ) أن الدنيا إلى زوال، وكان التركيز على الدعوة والجهاد فلم يكن هناك متسعاً للبناء والزخرفة.

ثم تطور البناء وظهرت أساليب جديدة في العمارة، لكن على الرغم من تطورها، إلا أنها بقيت محافظة على القيم الإسلامية.¹

ولما توسعت الفتوحات الإسلامية، وكثرت الأموال، تفنن الناس في البناء. ففي العصر الأموي، اتسع البناء وكثر، وامتازت البصرة (وهي من المدن الأولى) بكثرة المباني وفخامتها،

¹ محمد حسين جودي، العمارة العربية، صفحة 59 بتصرف. وينظر سعيد عاشور، تاريخ الحضارة، صفحة 465-467

ويُذكر أن بالبصرة وحدها، سبعة آلاف مسجد، وكانت معظم مبانيها من الآجر، وكانت غنية بقصورها الفخمة.¹

وفي العصر العباسي، كثر تعايش العرب مع غيرهم من أصحاب الحضارات، كالفرس والروم، فأخذوا عنهم جانبا من حضارتهم، وتطورت حركة العمران في هذا العصر، تطورا هائلا، يشهد لذلك بناء المدن الكبرى مثل بغداد التي شيدها الخليفة أبو جعفر المنصور بإشراف المهندس الفارسي رُوربة، فجاء مخططها دائري على نمط المدن الفارسية مثل فيروز آباد. وكان يقال: بغداد حاضرة الدنيا وما عداها بادية.²

ثم جاء العصر الفاطمي والأيوبي المملوكي، وكان لهذين العصرين الفضل في تطوير العمارة العثمانية.

وفي عصر الدولة العثمانية، ازدهرت العمارة، امتدادا للتطور العمراني في العصرين، الأموي والعباسي. ولا ننسى الإشارة إلى الأندلس، في مبانيها، وشوارعها، وتخطيطها المنظم.

أما عن تطور بناء المساجد باعتبارها من أهم المعالم المعمارية، فتذكر بعض المصادر، أن المساجد الأولى، كمسجد الرسول (ﷺ) في المدينة، ومساجد الكوفة، والبصرة، والفسطاط، والقيروان..، كانت كلها تمتاز بالبساطة على منوال مسجد رسول الله (ﷺ). ثم توالى التغيرات والتطورات، على تخطيط المساجد، وتشكيلها عبر العصور الإسلامية، تبعاً لمؤثرات تقنية مناخية، مثل القبّة؛ وأحيانا فكرية وسياسية.

الطراز الأموي، ومثاله: قبّة الصخرة في المسجد الأقصى في القدس³ والمسجد الأموي في دمشق.

الطراز العباسي، ومثاله مسجد سامراء، ومسجد ابن طولون في القاهرة، ومسجد القيروان بعد إعادة بنائه.

الطراز الفاطمي، ومثاله جامع الأزهر في القاهرة.

الطراز المغربي مثل مساجد وادي ميزاب (جنوب الجزائر)، ومسجد تلمسان (شمال غرب الجزائر)، ومسجد كتبية والقرويين (في المغرب الأقصى).

¹ البلاذري، فتوح البلدان، 425/2.

² البلاذري، فتوح البلدان، 174/3، 461/1، بتصرف.


³ المسجد الأقصى قدم، وقد ورد في الحديث أنه بني بعد المسجد الحرام، وبينهما أربعون عاما. وإذا كان المسجد الحرام قد بني 1840 قبل الميلاد فالمسجد الأقصى 1800 قبل الميلاد، والهيكل بني 679 قبل الميلاد. فلا علاقة لهيكل سليمان بالمسجد الأقصى أبدا خاصة وهو الأسبق تأسيسا. (هذا الكلام للأستاذ الدكتور عبد الجليل عمرو، قسم الآثار الإسلامية، الجامعة الأردنية، الأردن).

الطراز العثماني، ومثاله جامع الأحمدية والسليمانية في اسطنبول.¹


الطراز الأندلسي، ومثاله مسجد قرطبة ومسجد غرناطة.

وقد أدت التطورات التي صاحبت حركة الفتوحات في عهد عمر بن الخطاب، إلى تأسيس عدد من المدن، مثل البصرة التي أسسها عتبة بن غزوان (سنة 14هـ)، والكوفة التي أسسها سعد ابن أبي وقاص (سنة 17هـ)، والفسطاط التي أسسها عمرو بن العاص (سنة 21هـ)، واستفاد المسلمون من تطوير وتخطيط مدنها الأولى، وبلغت مرحلة متقدمة في تخطيط مدينة الفسطاط.²

وتأثرت المدن القديمة التي فتحها المسلمون بمنهج النبي (ﷺ)، بما فعله عند دخوله المدينة، وكيف تعامل مع عمرائها، فترك ما لا يخالف الشرع على حاله، وبنى منشآت جديدة تتلاءم مع وظيفة المدينة كمدينة إسلامية.³



أولاً: الصورة الاندماجية، حيث يتم تشكيل المدينة ونسيجها السكاني، وفق قول الله تعالى: «



ثانياً: الصورة العضوية، حيث تتجلى من خلال قول النبي (ﷺ): «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى.»⁴

ومحتوى الدلالة بين الجسد و المؤمنين، حيث يتفاعل أعضاء المدينة في علاقة تكاملية لتحقيق انسجام الكل غير القابل للتجزئة، وكل تأثير أو فعل على الجزء ينعكس على الكل.

ثالثاً: الصورة التشابكية، حيث تتجلى من خلال قول الله تعالى: «



¹ شيرين إحسان، لمحات من تاريخ العمارة، صفحة 32-43.

² خالد عزب، تخطيط وعمارة المدن الإسلامية، صفحة 20.

³ خالد عزب، تخطيط وعمارة المدن الإسلامية، صفحة 25.

⁴ مسلم، الصحيح، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاوضهم، رقم 4685.

﴿النبي ﷺ﴾: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا.¹

حيث محتوى الدلالة بين البنيان المرصوص، والجماعة المسلمة، هو الهيكل المتشابك، وهو تجسيد للتصور القرآني لمفهوم وحدة المؤمنين، لقوله تعالى: «

تَجْرُسُ الْعِمَارُ الْمِثْلَ الشَّجَرِ الْمَذِينِ ۗ فَرَسَدْنَ إِلَىٰ جَمْعٍ كَالْبُنْيَانِ إِذْ نَبَّأ بِمَا عَمِلُوا رَبَّهُمْ كَاذِبِينَ ۗ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٤﴾

﴿التوبة: 71﴾.²

وتزخر المصادر التاريخية (العمرانية) بأسماء المهندسين المعماريين المسلمين، الذين استطاعوا إيجاد حلول ناجحة واقتصادية للمعضلات العمرانية التي كانت تواجههم في الوقت الذي خلا فيه زمانهم من التكنولوجيا والطاقة الكهربائية والخرسانة المسلحة. لقد وجدوا حلولاً جيدة للتهوية والعزل الحراري، واستعملوا النوافذ المظللة، والإضاءة غير المباشرة، والمساحات المحيطة، والفناء الداخلي المكشوف، واستطاعوا إيجاد الطرق الفنية لإيصال الصوت في المساجد الكبيرة.³

وأود أن أشير هنا إلى أن الوظائف التي تؤديها الأبنية الإسلامية، هي التي تعطي المعنى الرمزي لتلك الأبنية، وليس أشكالها، وهكذا أيضاً، إذا أردنا أن نحلل رموز العمارة الواردة في الآيات والأحاديث النبوية، حتى نصل إلى تحديد الوظائف بدقة. وكم أتمنى أن يتجاوز المختصون الدراسات التي تقتصر على دراسة الأشكال، والمنحنيات، والأقواس، وغير ذلك من الجزئيات، إلى دراسة الفلسفة التي تكمن وراءها، للخلوص إلى دروس وعبر يستفيد منها الناس.

ويمكن أن أقول إنه من خلال ملاحظتي لتطور بعض منهجيات التصميم والأشكال، عبر بعض العصور الإسلامية، يجدر بي أن أشير إلى حقيقة تقنية، وهي أن أحكام البنيان في الشريعة

¹ رواه البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، رقم 459. مسلم، الصحيح، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، رقم 4684.

² إبراهيم بن يوسف، إشكالية العمران، صفحة 157-159 بتصرف.

³ جوانب علمية في الحضارة الإسلامية، موضوع: رائف يوسف نجم، خصائص ومميزات العمارة، صفحة 269-270 بتصرف.

الإسلامية، ركزت على الاقتصاد و نفي الضرر أكثر مما ركزت على وضع وصفات جاهزة للتصميم، وهذا دليل على أن الشريعة لا تقيد التصميم ولا تعوق الإبداع. ومن جوانب الإبداع، اهتمام العلماء منذ القدم بالتفاعل الموجود بين العمران والبيئة، وأذكر على سبيل المثال:


1- توجيه المباني باتجاه الرياح، ففي الصيف، توجه المجالس باتجاه ربح الشمال، وفي الشتاء، توجه المجالس باتجاه ربح الجنوب، وفي الربيع والخريف، توجه المجالس باتجاه ربح الصبّا التي تهب من الشرق.

2- زيادة سمك الحيطان كعازل حراري.

3- رفع المباني عن الأرض لرفع ضرر الأبخرة الفاسدة والزواحف الضارة القاتلة.

4- زيادة مساحة الغرف لتسهيل حركة الهواء.¹

ومعظم هذه المسائل صنفّت، في كتب فقه العمارة الإسلامية، تحت أحكام نفي الضرر، وحقوق الارتفاق، والجدار المشترك، وفتح الكوى، وغيرها. وهذا الموضوع أكبر من أن تتسع له هذه الصفحات.²



المطلب الثالث: خصائص العمارة الغربية ومميزاتها:

مع اعترافنا بأن العمارة الغربية لها جوانب ايجابية متعددة، إلا أن نمط البناء وصورته في المدينة الغربية المعاصرة، يقوم على تقطيع الأوصال، وتمزيق النسيج الاجتماعي، وتحويل الإنسان إلى آلة، فقد يعيش في مبان وطوابق لا يعرف الجار جاره، وقد لا يراه. وقد تبلور هذا الفكر مع الثورة الصناعية في القرن التاسع عشر للميلاد.³

¹ ينظر في هذا الجانب: بديع العابد، أحكام البنيان الإسلامية، مقالة في المدينة العربية، عدد 94 صفحات 26-32
² و أذكر بعض المصنفات، التي تناولت هذه المسائل وغيرها بالشرح والتحليل، على سبيل المثال: عيسى بن الإمام (ت 386هـ)، القضاء بالمرفق في المباني ونفي الضرر. أبو العباس الفرسطائي (ت 504هـ)، القسمة وأصول الأرضين. عبد البر بن الشّحنة (ت 921هـ)، تحصيل الطريق إلى تسهيل الطريق.

³ حددت المنظمة العالمية المساحة الإجمالية المناسبة لسكن أسرة تتألف من (3-5) أفراد بـ: 260,30 مترا مربعا، يشكل البناء فيها مساحة قدرها 123,30 مترا مربعا. أما البقية الباقية من الأرض، التي تبلغ مساحتها 137 مترا مربعا، فيجب أن تترك خالية لأغراض الزراعة ولهُوَ الأطفال، وهذه تشكل في المتوسط نسبة تبلغ 50% من مجمل المساحة. والتوزيع الهيكلي للمساحة البنائية على مختلف الغرف، يقع على النحو التالي: 38,5 مترا مربعا لغرفة المعيشة والطعام، 14,4 مترا مربعا للمطبخ، 28,9 مترا مربعا لغرفة النوم الأولى، 25 مترا مربعا لغرفة النوم الثانية، 16,5 مترا مربعا لغرفة النوم الثالثة. ينظر. عماد محمد عدنان، النظرة العمرانية، صفحة 10.

وسيطرت الوظيفية على تصور المدينة التي سايرت وظائف الإنسان المحصورة في: الأكل، والنوم، والعمل، والترفيه. وأبعدت الإنسان روحا وثقافة، وغاب بذلك معنى روح المدينة.¹ من خصوصيات العمارة الغربية العصرية، اهتمامها البالغ بالشكل الخارجي والواجهات في المباني والمنشآت المعمارية، فقد وضعت لذلك قوانين لتركيب العناصر وتناسقها، مع الاختلاف الكبير بين المدارس والاتجاهات المعمارية العصرية، إلا أنها تلتقي كلها في استغلال الإنتاج المعماري وإشباع الغريزة البصرية.²

ومن الغريب أن الكتاب المقدس، يذكر صراحة شكل عمارة النصارى (وهذا يشمل اليهودية أيضا لأن الكتاب المقدس لهم جميعا) فيقول: (وكانت حجرات النساء في أقصى البيت الداخلي). ثم يقول: (وكان هناك المخدع، وهو غرفة صغيرة منعطفة عن بقية البيت) وكل ذلك إمعانا في الستر، وهذا يبين لنا التحول الذي طرأ على العمارة الغربية فحرفها عن ضوابطها الدينية، كان مجهود كبيرة بذلتها الصهيونية المسلحة بأساليب الإفساد كلها. كيف لا والله تعالى يقول: « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ » (البقرة: 11-12) ويشير الكتاب المقدس، أيضا إلى الخصوصية التي كانت تُحترم، فيقول: (.. كما أنه قد تُبنى عُليّة للضيوف فوق السطح في وسطه، ويصعدون إليها بسلم منفصل من خارج البيت).³

المطلب الرابع: العمارة والمعاصرة:

لقد تأثرت القيم السلوكية والأخلاقية التي ترتبط بالعمارة، وأهمها السُّترة والخصوصية، حيث فقدت العمارة سبب انغلاقها على الخارج، وأصبحت كأبي عنصر في الطبيعة مادة للتحليل والتفكيك وهي المنهجية المتبعة لدى عدد من المهندسين المعماريين العالميين، وهو اتجاه جديد لدى الغرب، يهدف إلى التخلص تدريجيا من القيم المسيحية في الشكل المعماري، وتعويضه بالبعد البشري من حيث التناسق، والعناصر الجمالية.⁴

¹ إبراهيم بن يوسف، إشكالية العمران، صفحة 8-9 بتصرف.

² مصطفى بن حموش، مشكلة الاطلاع والنكشاف، صفحة 183. ولا يقصد المؤلف من الغريزة البصرية الاهتمام بالشكل الخارجي والواجهات فحسب، بل حتى الواجهات التي تشبع غريزة البصر الذي أمرنا الغض منه..

³ بطرس عبد الملك وآخرون، قاموس الكتاب المقدس، صفحة 473، مادة مسكن.

⁴ مصطفى بن حموش، مشكلة الاطلاع والنكشاف، صفحة 177. بتصرف.

وقد نتج عن ذلك كله، في البلاد الإسلامية، تحول البناء تدريجياً من النمط الساتر، إلى البنية ذات الواجحات المفتوحة نحو الخارج، فدخل الزجاج الشفاف إلى غرف النوم، وانتقلت الأفنية الداخلية لتصبح حدائق خارجية، كما يلاحظ اليوم في نموذج الفيلا، والعمارة العمودية. إلا أن هذا النمط المعماري، أسقط مطلب التستر، وقلص دائرة خصوصية الساكن، ولم يعد بين الخصوصية والعمومية حجاب.

وانتشار هذه الأنماط، كان في أغلب الحالات عن طريق الاحتلال المباشر، أو عن طريق وسائل الإعلام، أو بدافع ثقافي يتمثل في اقتباس أسلوب المعيشة الغربي، خصوصاً تلك المتعلقة بمتاع الحياة الدنيا وزينتها، بنية اللحاق بركب المدينة الغربية، باعتبارها الحضارة الأرقى والأصلح، ولعلنا نعيش نظرية ابن خلدون: المغلوب مولع بتقليد الغالب في عاداته، وتقاليده، وأسلوب حياته.¹ وقوله (ﷺ): لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ..²

والذي يؤسف له أن بعض البلاد العربية تكرر هذا النموذج المفتوح بالقوانين وتجبر الناس عليه عند البناء.

ولا شك أن التغيرات الاجتماعية التي أثرت في المرأة، أثرت بدورها في شكل البيت وتصميمه.

وأمام هذا التناقض، يظهر في العالم الإسلامي، اتجاه يهدف إلى استعادة عناصر العمارة التقليدية (ولا أقول الإسلامية حتى لا أتناقض مع ما ذكرته في التعريف)، مثل القبة، والعقد أو القوس، وإضافتها على العمارة، وبذلك يعطي التصميم صورة شبيهة بالعمارة القديمة من حيث الشكل، غير أنها لا تلتزم بجميع مبادئ العمارة الإسلامية، من بينها حفظ الخصوصية ومنع الاطلاع والتستر، وبالخصوص نوع الفيلا على النمط الغربي، التي تتجسد فيها أساساً كل عناصر الجاذبية.

وأصبح نمط البناء وصورة المدينة الحديثة في الغالب شكلاً وتنظيماً، فلسفة وعمارة، هو من مخلفات العمران الحديث.

وإذا أردنا التغلب على هذا الموقف الداعي للثناء، والذي يتعارض فيه الماضي والحاضر، والواقع مع القيم والمبادئ، وأن نحدث انسجاماً بين القديم والجديد، لا بد أن نسأل أنفسنا: كيف وصلنا إلى هذه النقطة، وكيف نضع لها نهاية؟.

¹ في هذا المعنى ينظر محمود محمد سفر، دراسات في البناء الحضاري، صفحة 29.

² رواه البخاري، سيأتي تخرجه.

لا يزال الطابع العام للتجديد الحضاري في أمتنا، متأثراً بحضارة الغرب والغزو الاستعماري الغربي لأوطاننا.

وظهرت بفعل هذا الاحتكاك في دائرتنا الحضارية، المواقف الثلاثة التي تظهر عادة، وهي موقف الرفض المطلق لكل ما يأتي من خارج (الانكماش)، وموقف القبول المطلق (الانغماس)، وكلاهما رد فعل، وموقف الاستجابة الفاعل، وهو الذي يقرن الأصالة بالمعاصرة ويبحث عن جوهر العمران، ويُعمل الفكر في واقعه، وينطلق من هويته ودوائر انتمائه.¹

أعود للتأكيد، أنه لا عيب في النقل من الغرب، لكن العيب في أننا نقلنا ما لا يتلاءم مع قيمنا ومبادئنا، فتلاءمنا معه، وانصعنا له. وهذا يقودني إلى سؤال أرى جدوى طرحه وهو: ما دور المهندس المعماري المسلم عندما يتخرج من كليته، في مواجهة واقعنا العمراني، خاصة أمام ضغوط المدنية المعاصرة، وتحديات التحديث؟

يجب على المهندس أن يفرق بين ما هو زينة وترف، وما هو وظيفي وأساس، وهذا يعني أن تتوفر لديه رؤية حضارية وقدرة تخصصية، وأن لا يستجيب لرغبات الناس في مجتمعه. والعولمة، كما هو معروف، لم تعد تقتصر على جانب من جوانب الحياة دون آخر، وهي تحاول أن تحوّل العالم إلى قوي منتج للأشياء والأفكار، وفق عقيدته ومنظومته المعرفية وقضاياها الاجتماعية، وإلى مستهلك ضعيف، تكرس العولمة تخلفه وتحول دون نهوضه، وتقطعه عن ميراثه الحضاري، ليعيش في غربة.

وفي هذا السياق يذكر الباحث عمر عبيد حسنة، أن الأثر الأكبر والأخطر للتقنيات الحديثة، وفي مقدمتها وسائل الاتصال، في أنماط البنيان التي تحتضن الإنسان، ونظام العمارة وتخطيط المدن، والشوارع والفنادق، وأماكن السياحة، وما تحمل من قيم ومبادئ وأفكار، تحكم وظيفتها وهدفها، ومن ثم خضوع تخطيطها لهذه الفلسفة، وبذلك يصير الحجر والجار والشارع والبيت، وتقسيماته، وإزالة الحواجز بين الغرف، كلها أدوات صامته في الغزو الفكري والتمكين للغزو الثقافي، وهذا قادر على تحطيم القيم والضوابط الشرعية، ويشجع على الانكشاف، ولا يمكن إدراك مخاطر ذلك، ومدلولاته الثقافية، وأبعاده الاجتماعية، إلا بعد فهم فلسفة الحياة التي تكمن وراءه، والرؤية الحضارية التي أثمرته.²

¹ الدجاني، عمران لا طغيان، صفحة 203.

² خالد عذب، تخطيط وعمارة المدن الإسلامية، التقديم، صفحة 78.

وتجدر الإشارة هنا إلى بعض مظاهر العولمة التي نلمسها في واقعنا اليوم، مثل انتشار أنماط معمارية في مختلف دول العالم العربي والإسلامي، تحمل معها في طياتها ثقافة البلد المنتج لها، مثل سلاسل الفنادق العالمية، والأسواق الكبرى، ومطاعم الخدمة السريعة، وغيرها من الأنماط المتماشية مع عصر الاستهلاك و العولمة.

فالعلاقة بين العمارة، وثقافة العصر وفكره الذي شُيدت فيه، واضحة. فهي صورة مادية ماثلة للعيان لهذه الثقافة وهذا الفكر برزت ملامحها من خلال:

- انشطار المدينة إلى أجزاء وظيفية، تنفي روح المدينة.
 - سيادة الطابع الاستهلاكي للعقار والسكن والمدينة عموماً.
 - انتشار التجمعات السكنية الكبرى التي لا يسمح المقام الدخول في أزمتها.
 - تهميش الإنسان الذي أصبح رهينة الوظيفة التي تحدد الشكل والمضمون.
 - فراغ روحي وثقافي، حلت محله وتيرة الاستهلاك، مما أدى إلى الانحراف الأخلاقي، والاجتماعي، والاقتصادي.¹
- أما الثقافة الإسلامية، فإنها تنشئ عمارة إسلامية ذات قيم وأهداف وعلاقات ومميزات ربانية، وهذا ما يمكن أن يستخلص من عنصري: خصائص العمارة الإسلامية، وتطور العمارة، ومن مجموع أحاديث هذه الرسالة ونتائجها.

ومن الغريب أن نتجاهل قيمنا وحضارتنا، ونجري وراء الغرب، وقد قال: المستشرق، فرانك لويد حين زيارته لجامع السلطان حسن في مصر عام 1958: كيف يجوز لقوم لديهم مثل هذه الروائع أن يتركوها ويستبدلوا بها سوءات العمارة الغربية التي يحاول الغربيون أنفسهم أن يتخلصوا منها.²

في الحقيقة، فإن هذه المنتجات المادية، تكون مشبعة بأفكار منتجها وثقافتهم، وتشكل بوجه أو بآخر المعابر أو الجسور التي تتسلل من خلالها ثقافة منتجها إلى الآخرين. والقضايا التي أثرت في هذه الرسالة، لها دور كبير في التصميم المعماري في الماضي، وكانت حاضرة كمنهجية تفكير، وقد ساهمت في إيجاد استقرار اجتماعي ونفسي وبيئي، بعيداً عن لغة المصالح الفردية، وقائماً على المساواة والعدل بين جميع أفراد المجتمع؛ وبذلك أسهمت في تكوين صورة المجتمع وهويته والتي يمكن الاحتفاظ بها في الفكر المعماري المعاصر.

¹ إبراهيم بن يوسف، إشكالية العمران، صفحة 9-10 بتصرف.

² محاضرة محمد ماجد عباس خلوصي، البعد الحضري في العمارة الإسلامية، المؤتمر المعماري الأول، صفحة 243.

المبحث الرابع: وقفة مع الدارسين للعمارة الإسلامية

إن القرآن الكريم يحثنا على التمعن في العمارة القديمة وما آل إليه ساكنوها لاستخلاص العبر والفوائد. قال تعالى: «قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» (العنكبوت:20)

ارتبطت منهجية دراسة العمارة الإسلامية في عصرنا، بعلم الآثار، الذي نشأ على يد المستشرقين، وعلماء الآثار الغربيين الذين كانوا في بداية الأمر عبارة عن جواسيس، وقد تبنى المستشرقون هذا العلم لأغراض سياسية مستخدمين التوراة منطلقاً لإثبات صحة أهدافهم السياسية وخاصة أحقيتهم في أرض فلسطين. ومن ثم تأثر هذا العلم بمنهجهم وأسلوبهم في التفكير.

وفي هذا السياق يقول خالد عزب: «المستشرقون درسوا العمارة الإسلامية دراسة وصفية، تقوم على وصف الشكل المعماري، دون ربط بينه وبين ثقافة المجتمع، ولا بينه وبين المنشآت المحيطة به، ولا بينه وبين روح العصر، وهي تخضع للبحث المادي الجاف.. وهذا النوع من الدراسة نسميه: الدراسات الوصفية للشكل المعماري.

والمنهج الثاني الذي كان وراءه المستشرق كريسويل¹، يعرف بالمنهج التحليلي، وهو منهج يحلل العناصر المعمارية الفنية لإثبات أصولها، ويرجعها عادة إلى التأثيرات اليونانية، والرومانية، والبيزنطية، وغيرها من التأثيرات.

وكلا المنهجين، الوصفي للشكل، والتحليلي، كلاهما يشكل جزئية بسيطة جدا في علم الآثار الإسلامية، الذي يتطلب جهدا لإعادة صياغته.² حيث إن كلا المنهجين أهمل دور الشريعة الإسلامية في العمران، والهندسة.

¹ ينظر ما قاله في كتابه الآثار الإسلامية الأولى، صفحة 16-32.

² خالد عزب، تخطيط وعمارة المدن الإسلامية، التمهد صفحة 25-26.

ولعل ما توصل إليه الجادرجي فيه جانب كبير من الصواب، وذلك حين يقول: «للعماراة صفتان: أولاهما أما جزء، وجزء مهم، من التفكير الاجتماعي، وهو الجانب المعنوي، وتكوّن جانباً مهماً في تفكير العصر. والأخرى أما في الوقت نفسه مادة حقيقية، وهي جزء لا يتجزأ من الإنتاج العام. وهذه المادة يجب أن تسبق بعملية إنتاجية قبل أن تصبح عمارة. وعليه، فعند البحث في العمارة، علينا أن نراعي هاتين الصفتين بالتساوي حتى لا تنزلق نظرتنا وتصير متحيزة غير علمية؛ فالعمارة هي العلم الذي يتناول البناء الاجتماعي، بل هي جزء من ذلك البناء، تدعمه وتمنحه دوراً معيناً.»¹

المبحث الخامس: مدينة رسول الله (ﷺ)

تتناول بعض الدراسات الاجتماعية للمدن، تحليلاً معيناً، يتبين من خلالها الفرق الموجود بين تلك المدن القديمة، والمدن المعاصرة، من حيث تركيبها. ويتم توزيع فضاءات تلك المدينة إلى أزواج متقابلة: (عام/خاص)، (داخلي/خارجي)، (رجالي/نسائي)، (حي/ميت).² والحديث عن التقسيم الفضائي لمدينة رسول الله (ﷺ)، إلى أزواج متقابلة، ومتفاعلة، الواحدة مع الأخرى، هو انعكاس للقيم والمبادئ الإسلامية، وتوضيح لها. واستحضار تلك الأزواج المتقابلة أثناء قراءة هذا البحث يجعلها واضحة بشكل أكبر.

1- من حيث العام والخاص:

تنقسم مدينة رسول الله إلى خطط (دور)، حسب القبائل والعشائر، وكل دار تعتبر مجالا خاصا لتلك العشيرة التي تقيم فيها. كما أننا نجد المسجد، والطريق، والمقبرة، كلها مجالات عامة، يشترك فيها الرجال والنساء. أما السوق، فهو مكان عام للناس، وفي نفس الوقت نقطة وصل بين الداخلي والخارجي، وبين الخاص والعام، باعتباره يمثل موقع التبادل التجاري بين سكان المدينة والقبائل المجاورة، والوافدين على المدينة.

¹ الجادرجي، شارع طه، صفحة 58 و 77 بتصرف.

² أشير هنا إلى الدراسة التي قام بها محمد التريكي وخالد بوزيد، في دراسة بعنوان: المعمار والممارسة الاجتماعية (ميزاب بين الماضي والحاضر). وقد استفدت منها في هذا الجانب. وينظر في هذه المعاني أيضاً: محمد عبد الستار، المدينة الإسلامية.

2- من حيث الداخلي والخارجي:

ومفهوم الداخلي والخارجي، في مجتمع المدينة، مفهوم عقيدي، لا شخصي أو ذاتي، فالفضاء الداخلي للفرد، هو المجتمع، (المجتمع بأسره)، يصوره قول النبي (ﷺ): تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَنَعَاطِفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى.¹ وهو بذلك يمثل كتلة، وكلاً لا يتجزأ. وهذا عكس ما نجد في المدينة المعاصرة، بل حتى في القرية، حيث أصبح الطابع الفردي هو السائد.

3- من حيث الرجالي والنسائي:

الرجل والمرأة، هما العنصران المكونان للمجتمع، ولكل واحد منهما دوره ورسالته المحددة، ويتبع هذا التقسيم، تقسيم فضاء المدينة، إلى رجالي ونسائي، ليبقى المسكن مكانا خاصا للمرأة وللأسرة، له حرمة الخاصة، لقول الله تعالى: ﴿... وَالْمَرْءُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا.﴾² كما أنها تشترك مع العام في المساجد، وميدان الجهاد..

4- من حيث الحي والميت:

قال الله تعالى: ﴿.. وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (الحج: 5-6) وقال تعالى: ﴿وَأَيُّ لَهِمُّ الْأَرْضِ الْمَيِّتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ﴾ (يس: 33) والنبي (ﷺ) يدعو إلى إحياء الأرض الموات، وتروي عائشة عن النبي (ﷺ) أنه قال: «مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ»³ وهذا دليل على وجود مناطق ميتة، ويشجع على عمارتها وإحيائها.¹

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم، رقم 5552.

² البخاري، الصحيح، كتاب: الجمعة، باب: الجمعة في القرى والمدن، رقم 844.

³ البخاري، الصحيح، كتاب: المزارعة، باب: من أحيا أرضا مواتا، رقم 2210.


9- ركزت جل الدراسات التي أجريت على العمارة الإسلامية، على المنهج الوصفي، أو المنهج التحليلي، وكلا المنهجين، أهمل دور الشريعة الإسلامية في العمران.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز أبحاث الرسائل الجامعية

الفصل الأول الأحاديث الواردة في عمارة المساجد

المبحث الأول: المساجد: فضلها وضوابط بنائها

المبحث الثاني: أهم المساجد في زمن النبي (ﷺ)



المبحث الرابع: العناصر المعمارية لمسجد النبي (ﷺ)

المبحث الخامس: عناصر معمارية مؤقتة داخل المسجد وخارجه

المبحث السادس: عناصر معمارية مضافة إلى مسجد النبي (ﷺ)

الفصل الأول: الأحاديث الواردة في عمارة المساجد

المبحث الأول: المساجد: فضلها وخواص بنائها

المطلب الأول: تعريف المسجد:

المسجد لغة:

مسجد، فيه لغتان كسر الجيم وفتحها. وقيل: المَسْجِدُ، بفتح الجيم، جبهة الرجل.¹ يقول الجراعي: و لما كان السجود أشرف أفعال الصلاة لقرب العبد فيه من ربه عز وجل، اشتق اسم المكان منه ولم يقولوا مركع.²

المسجد اصطلاحاً:

قال الله تعالى: « وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا » (الجن: 18) هو بيت الصلاة، وموضع السجود. والجمع مساجد.³ وكل موضع يمكن أن يعبد الله فيه ويسجد له.⁴ وقال الزركشي: وخصصه العرف بالمكان المهيأ للصلاة الخمس حتى يخرج المُصَلِّيَ المُجْتَمِعَ فيه للصلاة ونحوها، فلا يعطى حكمه.⁵

ويذكر محمد السيد الوكيل أن المسجد لم يكن المسجد على عهد رسول الله (ﷺ) مكاناً للصلاة الخمس وصلاة الجمعة فحسب، ولكنه كان مدرسة للتعليم وتهذيب، أستاذها ومعلمها رسول الله (ﷺ) وطلابها أصحابه الأبرار (رضوان الله عليهم)، وكان محكمة للقضاء بما أنزل الله يفصل فيها رسول الله (ﷺ) بين المتخاصمين، وكان داراً للشورى يتداول فيها الرسول (ﷺ) والمسلمون في أخص شؤونهم وأمورهم، وكان مركزاً لقيادة الجيش تعقد فيه الأولوية للرؤساء والقواد، وهكذا تكون رسالة المسجد، رسالة خير وتهذيب وإصلاح.⁶

المطلب الثاني: فضل بناء المساجد:

¹ الرازي، مختار الصحاح، 1/ 121

² الجراعي (ت 883) تحفة الراكع والساجد، صفحة 12.

³ الموسوعة الفقهية، 194/37.

⁴ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 2/78.


⁵ الزركشي، إعلام الساجد، صفحة 28.

⁶ محمد السيد الوكيل، المسجد النبوي عبر التاريخ، صفحة 52.

001 - قال البخاري: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ (ﷺ) إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى (ﷺ) يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا قَالَ بُكَيْرٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، و مسلم، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد، وابن حبان. ¹كلهم من طريق عثمان بن عفان. وزاد الترمذي: مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا. من طريق أنس بن مالك. ²وزاد ابن ماجه: مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ كَمَفْحَصٍ قَطَاةٍ أَوْ أَصْغَرَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ. من طريق جابر بن عبد الله ³ و أبي ذر ⁴. وزادها أحمد بنحوها من طريق عبد الله بن عباس. ⁵وفي الباب عن عمر. ⁶



غريب الحديث:

كَمَفْحَصٍ قَطَاةٍ : يعني موضعها الذي يَحْتَمُ فيه ⁷، وقطاة نوع من الطير. ⁸

فقه الحديث:

قال ابن حجر : حمل أكثر العلماء ذلك على المبالغة لأن المكان الذي تفحص القطاة عنه لتضع فيه بيضها لا يكفي مقداره للصلاة فيه. وقيل بل هو على ظاهره، والمعنى أن يزيد في مسجد قدرًا يُحتاج إليه تكون تلك الزيادة هذا القدر، أو يشترك جماعة في بناء مسجد فتقع حصة كل واحد منهم ذلك القدر. ⁹

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: من بنى مسجدا، رقم 450. مسلم، الصحيح، كتاب: المساجد و مواضع الصلاة، باب: فضل بناء المساج و الحث عليها، رقم 82. الترمذي، الجامع، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل ببناء المسجد، رقم 293. ابن ماجه، السنن، كتاب: المساجد و الجماعات، باب: من بنى لله مسجدا، رقم 728. أحمد، المسند، رقم 19332. ابن حبان، الصحيح، رقم 1609.

² الترمذي، الجامع، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل ببناء المسجد، رقم 293.

³ ابن ماجه، السنن، كتاب: المساجد و الجماعات، باب: من بنى لله مسجدا، رقم 730. ورواه ثقات.

⁴ ابن حبان، الصحيح، رقم 1610.

⁵ أحمد، المسند، رقم 2050.

⁶ ابن حبان، الصحيح، رقم 1608.

⁷ ابن الأثير، النهاية، 345/2.

⁸ ابن سلام، الغريب، 132/3.

⁹ ابن حجر، فتح الباري، 545/1، بتصريف.

واختلفوا في المراد بالمثلية (بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ) ونقل العيني مجموعة أقوال أحسنها قوله: ويحتمل أنه أراد أن يبنه بقوله (مِثْلَهُ) على الحض على المبالغة في إرادة الانتفاع به في الدنيا، في كونه ينفع المصلين ويكنهم عن الحر و البرد، و يكون في مكان يحتاج إليه ويكثر الانتفاع به ليقابل الانتفاع به في الدنيا انتفاعه هو بما يُبنى له في الجنة.¹

المطلب الثالث: زخرفة المساجد وتشبيدها:

002 - قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي فَرَاةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) مَا أَمَرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَتُزَخَّرْفُنَّهَا كَمَا زَخَّرَفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى.

(حديث صحيح لغيره)

رواه أبو داود، واللفظ له، وأبو نعيم، وأخرجه البيهقي، من طريق أبي داود، ثلاثتهم عن محمد ابن الصباح، به.² وأخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم عن ابن عباس.³ ورواه ابن حبان من طريق عبد الله بن قحطبة عن محمد بن الصباح، به.⁴ ورواه عبد الرزاق، وأبو يعلى كلاهما من طريق ليث، والطبراني في الكبير، دون ذكر القسم الأخير من الحديث، من طريق صباح بن يحيى المزني، كلاهما عن أبي فزارة، به.⁵ ورواه ابن حنبل في الورع، وابن أبي شيبة. كلاهما عن يزيد الأصم عن ابن عباس موقوفاً.⁶

رجال هذا الإسناد ثقات.

محمد بن الصباح بن سفيان: صدوق.⁷

ويزيد الأصم: هو عمرو بن عبيد بن معاوية، وأبو فزارة: هو راشد بن كيسان.

الحكم على الحديث:

¹ العيني، العمدة، 4/207.

² أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: في بناء المساجد، رقم 378، رقم 378. أبو نعيم، الحلية، 7/313. البيهقي، الكبرى، 2/439، 438.

³ البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: ببناء المسجد.

⁴ ابن حبان، الصحيح، 4/493.

⁵ عبد الرزاق، المصنف، 3/152. أبو يعلى، المسند، 4/340. الطبراني، الكبير، 12/243.

⁶ أحمد، الورع، 1/183. ابن أبي شيبة، المصنف، 1/274. ابن حجر، تغليق التعليق، 2/238.

⁷ ابن حجر، التقریب، 2/171.

قال ابن حجر: وكلام ابن عباس فيه مفصول من كلام النبي (ﷺ) في الكتب المشهورة وغيرها، وإنما لم يذكر البخاري المرفوع منه للاختلاف على يزيد في وصله وإرساله... ثم قال: وهذا التعليق وصله أبو داود وابن حبان من طريق يزيد عن ابن عباس هكذا موقوف، وقبله حديث مرفوع، ولفظه: ما أمرت بتشديد المساجد¹. وقال المناوي: وسكت عليه المنذري². وقال أبو نعيم: لم يوصله إلا محمد، ورواه عبد الجبار وغيره فوقفه على يزيد³. وقال ابن حجر: رواه أبو داود منفردا به عن محمد فوافقناه بعلو سند، ورواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن قحطبة (ذكره ابن حبان في الثقات)⁴ فوافقناه أيضا بعلو، وأبو فزارة وثقه ابن معين. ثم قال: فالحديث على شرطه لكنه معلول⁵.

غريب الحديث:

تَشْيِيدٌ: كل ما أحكم من البناء فقد شُيِّدَ⁶ وقيل هو رفع البناء وتطويله⁷.
لَتَزْحَرْفُنَّهَا: وهو بمعنى النقش و التتمويه⁸. قال الخطابي قوله لَتَزْحَرْفُنَّهَا: لَتَزْيِنَنَّهَا. وجاء في النهاية: الزُّحْرُفُ النقوش والتصاوير بالذهب. والزحرف في الأصل: الذهب و كمال حسن الشيء⁹. يقول البوطي: النقش والزخرفة ما جاوز أصل البناء من شتى أنواع الزينة¹⁰.

فقه الحديث:

¹ ابن حجر، فتح الباري، 540/1.

² المناوي، فيض القدير، 426/5.

³ أبو نعيم، الحلية، 313/7.

⁴ ابن حبان، الثقات، 103/9.

⁵ ابن حجر، تعليق التعليق، 238/2.

⁶ ابن منظور، لسان العرب، 244/3. 132/299، 9/2.

⁷ العظيم آبادي، عون المعبود، 117/2.


⁸ ابن منظور، لسان العرب، 31/6.

⁹ ابن منظور، لسان العرب، 133/9 بتصرف.

¹⁰ رمضان البوطي، فقه السيرة، صفحة 197.

قال ابن حجر: والمعنى، ما أمرت بالتشييد، ليجعل ذريعة إلى الزخرفة. وفيه نوع توبيخ وتأنيب.¹ والتشييد هو رفع البناء وتطويله. قال البغوي: ومنه قوله تعالى: «فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ» (النساء: 78) وهي التي طُوِّلَ بناؤها.

والتشييد مما يزيد في قوة البناء ومتانته، قد أجازته العلماء عامة، بدليل ما فعله عثمان رضي الله عنه، وهو إن كان شيئاً لم يفعله النبي (ﷺ). وفي ذلك زيادة في العناية والاهتمام بشعائر الله،

واستدل بعض العلماء على ذلك بقوله تعالى: «» (التوبة: 18).²

أما الزخرفة، فمعناها أن اليهود والنصارى زخرفوا المساجد عندما حرّفوا، وبدّلوا، و تركوا العمل بما في كتبهم؛ فأنتم تصيرون إلى مثل حالهم إذا طلبتم الدنيا بالدين، و تركتم الإخلاص في العمل، وصار أمركم إلى المراءاة بالمساجد، والمباهاة في تشييدها وتزيينها، كما زخرفت اليهود و النصارى.³

يقول البوطي: وأما النقش والزخرفة، فقد أجمع العلماء على كراهتهما، ثم هُم في ذلك بين محرم ومكره كراهة تزييه، غير أن الذين قالوا بالحرمة، والذين قالوا بالكراهة، اتفقوا على أنه يجهدون=8رم صرف المال الموقوف لعمارة المساجد على شيء من الزخرفة والنقش، أما إذا كان المال المصروف على ذلك من الباني نفسه، فيرد الخلاف فيه، وفي هذا يقول الزركشي: فلو فعله رجل بماله كره لأنه يشغل قلب المصلين.⁴

قلت: و لو لم تكن في هذه الزخارف إلا فتنة للمصلين و صرفهم عن الخشوع لكفى بها إثماً، فكيف وهي تستهلك من أموال المسلمين المتبرعين الآلاف، يُحرم منها المسلمون في مجالات أخرى هم في أمس الحاجة إليها، وتوضع في زخرفة المساجد. فالنهي عن المبالغة في التشييد والزخرفة، بحيث يخرج المسجد عن طبيعته ووظيفته، بوصفه مكاناً لعبادة الله تعالى، ليصبح معرضاً للفتن في الزينة، التي تشغل المصلي عن الخشوع في صلاته.

¹ ابن حجر، فتح الباري، 540/1.

² ينظر: رمضان البوطي، فقه السيرة، صفحة 197.

³ العظيم آبادي، عون المعبود، 117/2.

⁴ رمضان البوطي، فقه السيرة، صفحة 197-198 بتصرف.

والواقع أن المسجد، جزء من النسيج العمراني، يتأثر بالبيئة المحيطة به، لذلك، ينبغي أن يساهم بناء المسجد في ترشيد الناس إلى معاني عدم الإسراف والتكلف، ولا ينبغي أن يساير الناس في زخرفتهم الزائدة لمساكنهم. والله أعلم.

المطلب الرابع: الشُّرُفَات:

003 - قال ابن ماجة: حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَجَلِيُّ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَأَيْكُمْ سَتَشْرُقُونَ مَسَاجِدَكُمْ بَعْدِي كَمَا شَرَفَتِ الْيَهُودُ كَنَائِسَهَا وَكَمَا شَرَفَتِ النَّصَارَى بِيَعَهَا. (حديث ضعيف جداً)

رواه ابن ماجة.¹ وانفرد بروايته.

رجال هذا الإسناد بين ثقة ومقبول، باستثناء: محفوظة

- ليث بن أبي سليم: قال ابن حجر: صدوق، اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك.²

- جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ: قال أبو حاتم: هو على أيدي عدل (قلت: يعني هالكاً). وكذبه ابن معين. قال ابن عدي: في بعض حديثه ما لا يتابع عليه، وكان لا يعتمد الكذب إنما كانت غفلته فيه.³

الحكم على الحديث:

قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، لضعف ليث بن أبي سليم، و جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ.⁴

غريب الحديث:

سَتَشْرُقُونَ: يقال: شَرَفَ الحائط أي جعل له شُرْفَةً، وهي ما يوضع على أعالي القصور.⁵

¹ ابن ماجة، السنن، كتاب: المساجد و الجماعات، باب: تشييد المساجد. رقم 732.

² النسائي، الضعفاء والمتروكين، 90/1. المزي، تهذيب الكمال، 282/24. أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، 379/2. ابن حبان، المجروحين، 231/2. الذهبي، الكاشف، 151/2. المزي، تهذيب الكمال، 283/24. ابن حجر، التقريب، 138/2.

³ الذهبي، ميزان الاعتدال، 111/2. المزي، تهذيب الكمال، 491/4. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 50/2.

⁴ البوصيري، مصباح الزجاجة، 262/1.

⁵ ابن منظور، لسان العرب، 19/7.

المطلب الخامس: بناء المساجد جُمًّا:

004 - قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ سَلَامٍ الصَّوَّافُ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانٍ حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ أَيُّوبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): ابْنُوا الْمَسَاجِدَ وَاتَّخِذُوهَا جُمًّا. (حديث ضعيف)

رواه البيهقي، واللفظ له، عن ليث بن أبي سليم عن أيوب عن أنس.¹ وله شاهد من حديث ابن عباس، بنحوه، رواه ابن أبي شيبة و في سنده رجل مجهول.²
رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

- ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف وقد سبقت ترجمته.

الحكم على الحديث:

رمز السيوطي لحسنه، وصرح به في أصله فقال: حسن. وليس كما ذكر، فقد جزم الذهبي وغيره بأن فيه ضعفا وانقطاعا، فإنه لما ساقه البيهقي من سنن أبي داود بسنده استدرك عليه فقال: قلت هذا منقطع. وتقدمه لذلك ابن القطان فقال: ليث ضعيف، وفيه انقطاع. وأطال في بيانه.³

المطلب السادس: المساجد في الأحياء:

005 - قال أحمد: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ جَدِّهِ عُرْوَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَأْمُرُنَا أَنْ نَصْنَعَ الْمَسَاجِدَ فِي دُورِنَا وَأَنْ نُصَلِّحَ صَنَعَتَهَا وَنُطَهِّرَهَا.

(حديث صحيح لغيره)

رواه أحمد، واللفظ له. ورواه ابن أبي شيبة من طريق وكيع عن هشام بن عروة، بنحوه.⁴

¹ البيهقي، الكبرى، 439/2، رقم 4098-4099.

² ابن أبي شيبة، المصنف، 274/1، رقم 3151.

³ المناوي، فيض القدير، 84/1.

⁴ أحمد، المسند، رقم 23040. ابن أبي شيبة، المصنف، 141/2، رقم 7444.

-عَمَّنْ حَدَّثَهُ: اسم مبهم، وإيهام اسم الصحابي لا يضر. وذكر ابن حجر، عن سمرة كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَأْمُرُنَا أَنْ نَصْنَعَ الْمَسَاجِدَ فِي دُورِنَا وَنُصَلِّحَ صَنَعَتَهَا وَنُطَهِّرَهَا.¹ قلت: الصحابي المبهم في لفظ أحمد هو: سمرة.

-أبي: هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد.

ورجال هذا الإسناد كلهم ثقات، باستثناء:

-عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير: روى عنه محمد بن إسحاق.² ذكره ابن حبان، وقال في التقريب: مقبول.³

-ابن إسحاق: هو محمد بن إسحاق بن يسار: قال أبو زرعة: أجمع الكبراء من أهل العلم على الأخذ عنه وقد اختبره أهل الحديث فرأوا صدقا وخيرا. قال أحمد: هو حسن الحديث، وقال مرة: كان رجلا يشتهي الحديث فيأخذ كتب الناس فيضعها في كتبه. وقال مرة: كان يدلس إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سمعا قال حدثني وإذا لم يكن قال: قال. قال عبد الله بن أحمد: ما رأيت أبي أتقن حديثه قط وكان يتبعه بالعلو والتزول. وقال ابن معين: ثقة وليس بحجة، وقال مرة، هو صدوق. وقال مرة، ليس به بأس، وقال مرة، ليس بذلك ضعيف، وقال مرة، ليس بالقوي. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال في التقريب: إمام المعازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر.⁴

شواهد الحديث:

من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ وَأَنْ تُنْظَفَ وَتُطَيَّبَ. رواه الترمذي، و أبو داود، و ابن ماجه، و أحمد، و ابن حبان، و البيهقي.⁵ قال البغوي: و قد رواه زائدة وغيره عن هشام. وقال الدارقطني في العلل: الصواب

¹ ابن حجر، الدراية، 59/1

² ابن حبان، الثقات، 166/7.

³ ابن حبان، الثقات، 166/7. ابن حجر، التقريب، 414/1.

⁴ ابن حجر، تهذيب التهذيب، 39-34/9 بتصرف. التقريب، 467/1.

⁵ الترمذي، الجامع، كتاب: الجمعة عند رسول الله، باب: ما ذكر في تطيب المساجد، رقم 542. ورواه الترمذي، مسندا و مرسلا، و قال في المرسل هذا أصح من الأول. بمعنى أن هذا الحديث المرسل بغير ذكر عائشة أصح من الحديث الأول لأن في سنده عامر بن صالح و هو ضعيف و قد تفرد بروايته مرفوعا (ينظر المنذري، تحفة الأحوذى، 168/3). أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: اتخاذ المساجد في الدور، رقم 384. ابن ماجه، السنن، كتاب: المساجد و الجماعات، باب: تطهير المساجد

عن هشام عن أبيه مرسل ليس فيه عائشة و لا غيرها¹. و ذكر ابن رجب قول يعقوب بن شيبة فقال: هشام مع تثبته ربما جاء عنه بعض الاختلاف، وذلك فيما حدث بالعراق خاصة،.. يسند الحديث أحيانا ويرسله أحيانا .. كأنه على ما يذكر من حفظه يقول: عن أبيه عن النبي ويقول: عن أبيه عن عائشة عن النبي. إذا أتقنه أسنده، وإذا هابه أرسله.²

وقال ابن حجر: صححه ابن حبان ورجح الترمذي إرساله.³ قلت: أرى أن علة هذا الشاهد الإرسال، و هذا واضح فيما نقلته من نصوص الأئمة في ترجيحهم الإرسال. وإن كان لهذا الحديث شواهد أخرى تقوي معناه. مثل: (أ) - تعليق البخاري على ما بوبه بقوله: باب هل يقال مسجد بني فلان في حديث ابن عمر عن سباق رسول (ﷺ) بين الخيل التي لم تضم من الثنية إلى مسجد بني زريق. قال ابن حجر: فدل على أن أهل المحلة يبنون لهم مسجدا و يسمونه باسمهم.⁴

(ب) - تعدد المساجد في زمن النبي (ﷺ)، و هذا ما تؤكد عليه أحاديث كثيرة.
2- شاهد آخر من حديث سمرة، رواه أبو داود و أحمد⁵ رديئة
الحكم على الحديث: مركز أيداع الرسائل الجامعية

قال الهيثمي في باب اتخاذ المساجد في الدور والبساتين: رواه أحمد، وإسناده صحيح.⁶ وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.⁷ وابن إسحاق، صرح بالسماع في هذا الحديث. وأما حديث سمرة فأخرجه أبو داود عن حبيب بن سليمان بن سمرة عن أبيه سليمان عن أبيه سمرة أنه كتب إلى بنيه: أما بعد فإن رسول الله (ﷺ) كان يأمرنا أن نصنع المساجد في دورنا ونصلح صنعتها ونظهرها. انتهى. وسكت عنه أبو داود ثم المنذري بعده.¹

و تطبيها، 751. أحمد، المسند، رقم 25182. ابن حبان، الصحيح، رقم 1634. البيهقي، الكبرى، 440/2. الزيلعي، نصب الراية، 122/1.
¹ ابن حجر، الإصابة، 361/5. عدت إلى علل الدارقطني (المطبوع) للتأكد من هذه المعلومة، لكن لم أقف عليها. ثم عدت إلى القسم المخطوط، فوجدت فيه هذا الكلام في مسند عائشة. ينظر الدارقطني، علل الدارقطني (المخطوط)، القسم الخامس، صفحة 38.

² ابن رجب، شرح علل الترمذي، 769/2. بتصرف.

³ ابن حجر، الدراية، 59/1.

⁴ ابن حجر، فتح الباري، 515/1.

⁵ أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: اتخاذ المساجد في الدور، رقم 485. أحمد، المسند، رقم 19324.

⁶ الهيثمي، مجمع الزوائد، 11/2.


⁷ أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 537/15.

غريب الحديث:

دورنا: من الدور، فسرها سفيان بن عيينة والبيهقي بالقبائل كما في رواية الترمذي. وكانوا يسمون المحلة التي اجتمعت فيها قبيلة دارا، وقد يحمل على اتخاذ بيت في الدار للصلاة كالمسجد، يصلي فيه أهل البيت²

فقه الحديث:

فيه استحباب بناء المساجد في القرى و المحال التي تسكنها القبائل لإقامة الجماعة فيها. وقالوا أن الحكمة فيه أنه يتعذر على أهل مَحَلَّة الذهب للأحرى فيحرمون أجر المسجد، و فضل إقامة الجماعة فيه، فأمروا بذلك ليتيسر لأهل كل محلة العبادة في مسجدهم من غير مشقة تلحقهم. وقال الجمهور: إذا دعت الحاجة، كضيق المسجد الأول وكثرة الجماعة أو للمشقة وبشرط أن لا يكون للضرار.³



تذكر المصادر، وجود مساجد في المدينة، في زمن النبي (ﷺ)، وسأذكر بعضها في هذا المبحث، على سبيل المثال فقط.⁴

المطلب الأول: مسجد قباء:

قال الله تعالى: «لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ» (التوبة: 108).

006 - قال البخاري: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ هُوَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ لَا يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ يَوْمَ يَأْتِي بِمَكَّةَ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهَا ضُحَى فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ وَيَوْمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قَبَاءَ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلُّ سَبْتٍ فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ قَالَ وَكَانَ

¹ البيهقي، الكبرى، 440/2.

² المنذري، تحفة الأحوذى، 168/3.

³ ينظر: السهارنفوري، بذل المجهود في حل أبي داود، 292/3. وابن قدامة، المغني، 334، 335/2.

⁴ يذكر ابن حجر ما بقي من تلك المساجد الكثيرة، مثل مسجد الفضيخ، وهو شرق مسجد قباء، ومسجد بني قريظة، ومسجد بني ظفر شرق البقيع، ومسجد الفتح، قريب من جبل سلع، ومسجد القبلتين في بني سلمة، وغيرها.. ينظر ابن حجر، فتح الباري، 571/1.

يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا قَالَ وَكَانَ يَقُولُ إِنَّمَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يَصْنَعُونَ وَلَا أَمْنَعُ أَحَدًا أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَيِّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ غَيْرَ أَنْ لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، النسائي، وأحمد، ومالك. من طرق عن نافع، به.¹

المطلب الثاني: مسجد بني معاوية :

007- قال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا فَقَالَ ﷺ سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْعَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا. (حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، وأحمد، وابن حبان، وابن أبي شيبة، من طريق عبد الله بن نمير، به.² الجزء الأخير له شاهد من حديث أنس بنحوه، رواه أحمد، وابن خزيمة، والحاكم، من طريق بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.³ وفي الباب عن معاذ بنحوه.⁴

فقه الحديث:

فيه جواز إضافة المسجد إلى قوم. قال ابن حجر: الجمهور على جوازه. ويذكر أن إبراهيم النخعي فيما رواه ابن أبي شيبة عنه، كان يكره أن يقول مسجد بني فلان، لقول الله تعالى:

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الجمعة، باب: مسجد قباء، رقم 1117. مسلم، الصحيح، كتاب: الحج، باب: فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه، رقم 2483، و2482. النسائي، المجتبى، كتاب: المساجد، باب: فضل مسجد قباء والصلاة فيه، رقم 691. أحمد، المسند، رقم 4255. مالك، الموطأ، كتاب: النداء للصلاة، باب: العمل في جامع الصلاة، رقم 362.
² مسلم، الصحيح، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، رقم 5145. أحمد، المسند، رقم 1490. ابن حبان، الصحيح، رقم 7237. ابن أبي شيبة، المصنف، 320/10 و458/11.
³ ابن خزيمة، الصحيح، رقم 1228. الحاكم، المستدرک، 314/1.
⁴ الطبراني، الكبير، 279/20.

«وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ»¹.

المطلب الثالث: مسجد بني عبد الأشهل:

008- قال النسائي: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَنْبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مُوسَى الْفِطْرِيُّ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) صَلَاةَ الْمَغْرِبِ فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَلَمَّا صَلَّى قَامَ نَاسٌ يَتَنَفَّلُونَ فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ) عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ. (حديث حسن بشاهده)

رواه النسائي، واللفظ له، والترمذي، وأبوداود، وابن خزيمة، والطبراني في الكبير، من طرق، عن إبراهيم بن أبي الوزير، به. ولفظ أبي داود بنحوه.²

رجال هذا الإسناد كلهم ثقات، باستثناء: الحقوق محفوظة
-أبيه: هو إسحاق بن كعب بن عجرة، يروي عن أبيه روى عنه ابنه سعد بن إسحاق. قال

الذهبي في الميزان: تابعي مستور.³
-مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْفِطْرِيُّ: قال الذهبي: وثق. وقال في التقریب: صدوق رمي بالتشيع.⁴

-إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ: وهو إبراهيم بن عمر بن مطرف (أبو إسحاق): وقال أبو حاتم والنسائي: لا بأس به. وقال الكلاباذي: روى له البخاري مقرونا. وقال في التقریب: صدوق.⁵

شواهد الحديث:

-من حديث ابن عمر بلفظ: كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ.⁶

¹ ابن حجر، فتح الباري، 1/515-516 بتصرف. وينظر الفايز، البناء وأحكامه، 1/326.

² النسائي، المجتبى، كتاب: قيام الليل و تطوع النهار، باب: الحث على الصلاة في البيوت، رقم 1582. الترمذي، الجامع، كتاب: الجمعة، باب: ما ذكر في الصلاة بعد المغرب، رقم 549. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: ركعتي المغرب أين تصليان؟ رقم 1106. ابن خزيمة، الصحيح، 2/210. الطبراني، الكبير، 19/146، رقم 320.

³ البخاري، التاريخ الكبير، 1/400

⁴ الكاشف، 2/225. تقریب التهذيب، 1/509

⁵ ابن حجر، تهذيب التهذيب، 1/128. التقریب، 1/92.

⁶ البخاري، الصحيح، كتاب: الجمعة، باب: الصلاة بعد الجمعة وقبلها، رقم 885.


الحكم على الحديث:

قال الذهبي في الميزان: إسحاق بن كعب تابعي مستور تفرد بمحدث سنة المغرب وهو غريب جدا. وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، والصحيح ما روي عن ابن عمر قال كان النبي (ﷺ) يصلي الركعتين بعد المغرب في بيته.¹
وقال الألباني: الحديث صحيح.²

فقه الحديث:

للعلماء في مسألة تعدد المساجد، آراء، فَعِلَّةُ النهي، هي الضرار، والحكم يدور مع العلة وجودا وعدمًا، فإذا تحقق الضرر كتفريق جماعة المسجد الأول، أو للكيد والمكر أو نحوه، حرم، وإلا جاز إذا وجدت الضرورة.³

وللعلماء في مسألة تعدد المساجد الجامعة في البلد الواحد آراء، وقد خلص الفايز بعد أن عرض أقوال العلماء المتقدمين، إلى القول بجواز تعدد الجوامع والجمعة دفعا للمشقة، والحاجة⁴ اليوم قائمة في أكثر البلدان.⁵



¹ العظيم آبادي، عون المعبود، 4/ 129.

² الألباني، صحيح سنن النسائي، 1/ 351.

³ ينظر: الفايز، البناء وأحكامه، 1/ 326-334.

⁴ عرفها الشاطبي، بأنها ما يفتقر إليه من حيث التوسعة، ورفع الضيق المؤدي، في الغالب، إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت

المطلوب، فإذا لم تراعى، دخل على المكلفين-على الجملة-الحرج والمشقة. ينظر محمود عبد الرحمن، معجم المصطلحات

والألفاظ الفقهية، 1/ 549.

⁵ الفايز، البناء وأحكامه، 1/ 334-338 بتصرف.

المطلب الرابع: عدد المساجد في المدينة:

009- قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَرَادِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ أَنَّ بُكَيْرَ ابْنَ الْأَشْجِحِّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ بِالْمَدِينَةِ تِسْعَةَ مَسَاجِدَ مَعَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ أَهْلُهَا تَأْذِينَ بِلَالٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُصَلُّونَ فِي مَسَاجِدِهِمْ أَقْرَبُهَا مَسْجِدُ بَنِي عَمْرٍو بَن مَبْدُولٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ وَمَسْجِدُ بَنِي سَاعِدَةَ وَمَسْجِدُ بَنِي عُبَيْدٍ وَمَسْجِدُ بَنِي سَلَمَةَ وَمَسْجِدُ بَنِي رَاحٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَمَسْجِدُ بَنِي زُرَيْقٍ وَمَسْجِدُ بَنِي غَفَّارٍ وَمَسْجِدُ أَسْلَمَ وَمَسْجِدُ جُهَيْنَةَ. وَيُشَكُّ فِي التَّاسِعِ. (إسناده ضعيف)

رواه أبو داود في المراسيل، واللفظ له، والدارقطني، والبيهقي. كلهم من طريق ابن لهيعة، به.¹
رجال هذا الإسناد بين ثقة وصدوق، باستثناء:

- ابن لهيعة، وهو ضعيف الحديث.² وقد قام كل من الدكتورين: سلطان العكايلة وحمزة المليباري، بعرض وتحليل أقوال النقاد الواردة حول ابن لهيعة، ثم خلاصا إلى أنه من حفاظ الحديث وبحور العلم بمصر، غير أنه ضعيف لسوء حفظه وقبوله للتلقين، وإذا روى عنه العبادة أو غيرهم ممن تجنب تلقينه فإن ضعفه يكون أخف، وبذا لا يصح حديثه إلا إذا وافقه ثقة، وأما إذا تفرد أو خالف غيره من الثقات فإن حديثه يكون ضعيفا معلولا حتى وإن رواه العبادة أو غيرهم ممن تتبع أصوله، سواء ثبتت قصة احتراق كتبه أم لا.³

الحكم على الحديث:

التحديد بتسعة مساجد، لم يرد إلا في هذا الأثر الضعيف الإسناد، لضعف ابن لهيعة، ولم يوجد من تابعه، لكن ورد من وجوه أخرى وجود مساجد في حياة الرسول ﷺ، وبعضها قد ذكر في هذا الحديث.

¹ أبو داود، المراسيل، 78/1-79 رقم 15. الدارقطني، السنن، باب: تكرار المساجد، 85/2. البيهقي، المعرفة، ذكره ابن حجر في التلخيص الحبير، 55/2.

² ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 147/5. ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 144/4. النسائي، الضعفاء والمتروكين، 64/1. ابن حجر، طبقات المدلسين، 54/1. العقبلي، الضعفاء، 294/2. العلائلي، كتاب المختلطين، 67/1. الذهبي، الكاشف، 590/1. ابن حجر، التقريب، 319/1.

³ سلطان العكايلة وحمزة المليباري، كيف ندرس علم تخريج الحديث، صفحة: 199.

المبحث الثالث: بناء مسجد النبي (ﷺ)

المطلب الأول: مراحل بناء المسجد وتخطيطه:

010 - قال البخاري: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى (ﷺ) الْمَدِينَةَ فَنَزَلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ فَأَقَامَ النَّبِيُّ (ﷺ) وَسَلَّمَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَدْفُهُ وَمَلَأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى أَلْقَى بِفَنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ وَيُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ وَأَنَّهُ أَمَرَ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَأُرْسِلَ إِلَى مَلَا مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَقَالَ يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا قَالُوا لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ فَقَالَ أَنَسٌ فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ وَفِيهِ خَرِبٌ وَفِيهِ نَخْلٌ فَأَمَرَ النَّبِيُّ (ﷺ) بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنَبَشَتْ ثُمَّ بِالْخَرِبِ فَسَوَّيْتُ وَبِالنَّخْلِ فَقَطَّعَ فَصَفَّوْا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ الْحِجَارَةَ وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ وَالنَّبِيُّ (ﷺ) مَعَهُمْ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرَ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري و اللفظ له، و مسلم، والنسائي، و أبو داود، وأحمد¹. كلهم من طريق عبد الوارث باللفظ نفسه. ماعدا مسلم قال: فَصَفَّوْا النَّخْلَ قِبْلَةَ، و لم يقل: قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ. و رواه الطيالسي وأبو عوانة، من طرق عن حماد بن سلمة، به.²

غريب الحديث:

فَنَاءٌ: ما امتد من جوانب الدار.³

بِحَائِطِكُمْ: هو البستان من النخيل إذا كان عليه حائط.⁴

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: هل تنبش قبور مشركي الجاهلية...، رقم 428. مسلم، الصحيح، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: ابتناء مسجد النبي. رقم 816. النسائي، المجتبى، كتاب: المساجد، باب: نبش القبور و اتخاذ أرضها مسجدا، رقم 695. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: في بناء المساجد، رقم 383. أحمد، المسند، رقم 13141، 13142.

² الطيالسي، المسند، رقم 2085. أبو عوانة، المسند، 397/1-398/4 و 354.

³ الرازي، مختار الصحاح، 215/1.

⁴ ابن الأثير، النهاية، 453/1.

خَرِبٌ: أو خَرَبٌ، جمع خَرَبَةٌ. وهو ما يخرب من البناء.¹
 وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ الْحِجَارَةَ: أعضاء كل شيء، ما يشده من حواليه من البناء وغيره.²
 الصَّخْر: الحجارَة العظام.³

فقّه الحديث:

قال العيني: فان قيل كيف يجوز إخراجهم من قبورهم والقبر محتص بمن دفن فيه فقد حازه فلا يجوز بيعه ولا نقله عنه؟. وقال ابن بطال:.. وهذا الحديث حجة لجواز نبش لأن المشرك لا حرمة له حياً ولا ميتاً.⁴ قلت: قيل إن تلك القبور التي أمر النبي (ﷺ) بنبشها لم تكن أملاكاً لمن دفن فيها بل لعلها غصبت فلذلك باعها ملاكها.⁵
 وقال البوطي:.. ومحل نبش القبور الدارسة واتخاذ أرضها مسجداً، إذا لم تكن الأرض وقفاً، أما إذا كانت كذلك فلا يجوز تحويلها إلى شيء آخر غير ما وقفت له.⁶ وقد ذكر ابن قَيِّم الجوزية هذه الحادثة ولم يعلق عليها.⁷
 وتذكر المصادر التاريخية،⁸ أن المسجد بناه النبي (ﷺ) مربعاً، طول ضلعه حوالي سبعين ذراعاً في ستين،⁹ ورفعت حوائطه باللين على أساس من الحجارَة إلى علو خمسة أذرع، وجعل قبلته إلى بيت المقدس. وهذا محمول على بنائه في المرة الأولى، حين قدم النبي (ﷺ) المدينة، وقد كان ارتفاع السقف في هذه العمارة خمسة أذرع.¹⁰

¹ العيني، عمدة القارئ، 177/4 بتصرف.

² العيني، عمدة القارئ، 178/4.

³ الرازي، مختار الصحاح، 150/1.

⁴ الزرقاني في شرح المواهب اللدنية للقسطلاني، 177/2.

⁵ العيني، عمدة القارئ، 179/4.

⁶ رمضان البوطي، فقه السيرة، صفحة 197.

⁷ ابن قَيِّم، زاد المعاد، 78/2.

⁸ سعيد عاشور، تاريخ الحضارة. صفحة 479-482 بتصرف.

⁹ الميل: قُدَّر بـ: 4000 ذراع. والذراع قُدَّر بـ: 46,2 سنتيمتر. وهذا حسب الدراسة التي قام بها محمد ضياء السدين الرئيس، الخراج والنظم المالية، صفحة 301.


¹⁰ عبد العزيز العمري، الحرف والصناعات في الحجاز، صفحة 180. وأحال إلى علي حافظ، فصول من تاريخ المدينة، صفحة 52. ولا أذهب إلى ما ذكره ابن سعد بأن المسجد بني في المرة الأولى قبل هجرة النبي (ﷺ) ويذكر أن أسعد ابن زرارة هو الذي بناه في أول الأول الأمر وكان جداراً مجرداً ليس عليه سقف وقبلته إلى بيت المقدس.. ينظر ابن سعد،

والبناء الثاني، لما فتحت خيبر، في السنة السابعة للهجرة.¹ وفي هذا البناء الثاني، زاد رسول الله (ﷺ) من مساحة المسجد، فأصبح مائة ذراع في مائة ذراع، وزاد في ارتفاع المسجد فأصبح سبعة أذرع.²

المطلب الثاني: التعاون في بناء المسجد:

011 - قال البخاري: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ وَلَا بِنَهٍ عَلَيَّ أَنْطَلِقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ فَأَنْطَلَقْنَا فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ يُصَلِّحُهُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَاحْتَبَى ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى أَتَى ذِكْرَ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ كُنَّا نَحْمِلُ لَبَنَةً لَبَنَةً وَعَمَّارٌ لَبَنَتَيْنِ لَبَنَتَيْنِ فَرَأَاهُ النَّبِيُّ (ﷺ) فَيَنْفُضُ الثَّرَابَ عَنْهُ وَيَقُولُ وَيَحْ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ قَالَ يَقُولُ عَمَّارٌ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ الْفِتَنِ.

(حديث صحيح)



رواه البخاري واللفظ له، و أحمد، وابن حبان، والبيهقي. من طرق عن خالد الحذاء، به.¹

الطبقات، 114/1. بتصرف. أحمد فكري، مساجد القاهرة ومدارسها، صفحة 52. والحديث التالي والذي قبله ينفي ما ذهب إليه ابن سعد. والله أعلم.

ولو أردنا حساب مساحة المسجد، وطاقته الاستيعابية، في المرحلة الأولى، فإننا نقوم بالعملية التالية:

$$70 \text{ ذراع} \times 46,2 = 32,34 \text{ متر}.$$

$$60 \text{ ذراع} \times 46,2 = 27,72 \text{ متر}.$$

$$32,34 \times 27,72 = 896,46 \text{ متر مربع}.$$

الطاقة الاستيعابية: ويمكن حسابها من خلال ضرب المساحة بالمتر المربع $\times 2,5$ مصلي.

$$896,46 \times 2,5 = 2241 \text{ مصلي}$$

¹ تقي الدين الجراعي، تحفة الراكع والساجد، صفحة 133-135 بتصرف. وأحال المؤلف إلى: ابن النجار، الدرر الثمينة في أخبار المدينة، صفحة 52.

² عبد العزيز العمري، الحرف والصناعات في الحجاز، صفحة 181. وأحال إلى علي حافظ، فصول من تاريخ المدينة، صفحة 52.

ولم أردنا حساب مساحة المسجد، وطاقته الاستيعابية، في المرحلة الثانية، فإننا نقوم بالعملية التالية:

$$100 \text{ ذراع} \times 46,2 = 46,20 \text{ متر}.$$

$$46,20 \times 46,20 = 2144,44 \text{ متر مربع}.$$

الطاقة الاستيعابية: $2,5 \times 2144,44 = 5336$ مصلي.

غريب الحديث:

حائط: وهو الجدار.²

فقه الحديث:

قال العيني: فيه أن التعاون في بنیان المسجد من أفضل الأعمال لأنه مما يجري للإنسان أجره بعد موته. ومثل ذلك: حفر الآبار و الأنهار وتحييس الأموال التي يعم العامة نفعها.³

المطلب الثالث: تقديم من يجيد العمل:

012 - قال أحمد : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنَا مُلَاذِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عُقْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ بَدْرٍ وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) وَأَصْحَابُهُ يَبْنُونَ الْمَسْجِدَ قَالَ فَكَانَتْهُ لَمْ يُعْجِبُهُ عَمَلُهُمْ قَالَ فَأَخَذْتُ الْمَسْحَاةَ فَخَلَطْتُ بِهَا الطِّينَ فَكَانَتْهُ أَعْجَبَهُ أَخَذِي الْمَسْحَاةَ وَعَمَلِي فَقَالَ دَعُوا الْحَنْفِيَّ وَالطِّينَ فَإِنَّهُ أَضْبَطُكُمْ لِلطِّينِ.

رواه أحمد، و اللفظ له، و رواه الطبراني، من طريق علي بن عاصم،⁴ ورواه الطبراني من طريق سعيد بن سليمان⁵، جميعهم عن أيوب بن عتبة، به. وأورده ابن عدي في ترجمة أيوب بن عتبة.⁶ ورواه الطبراني والدارقطني من طريق محمد بن جابر عن قيس بن طلق، به بنحوه.¹ ورواه الطبراني من طريق عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق، به، بنحوه.²

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: التعاون في بناء المسجد، رقم: 428. ورواه تحت رقم: 2601، كتاب: الجهاد و السير، باب: مسح الغبار عن الرأس.. أحمد، المسند، رقم 11429. ابن حبان، الصحيح، أرقام 7078 و7079. البيهقي، الكبرى، 546/2.

² ابن الأثير، النهاية، 453/1.

³ العيني، العمدة، 209/4.

⁴ أحمد، المسند، رقم، 15706. الطبراني، الكبير، رقم 8254. وعلي بن عاصم قال عنه ابن حجر: صدوق بخطي. التقريب، 403/1.

⁵ لم أميزه من بين عدد، وهو بين ثقة وضعيف. ينظر المزي، تهذيب الكمال، 482/10-484. ابن حجر، التقريب، 237/1.

⁶ الطبراني، الكبير، رقم 8254. ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 352/1.

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-عبد الصمد بن عبد الوارث: هو صدوق، ثبت في شعبة.³

-محمد بن جابر اليمامي: قال أبو زرعة من كتب عنه باليمامة وبمكة فهو صدوق إلا أن في أحاديثه تخالط وأما أصوله فهي صحاح. وقال أبو حاتم: ذهب كتبه في آخر عمره وساء حفظه وكان يلحق. وقال البخاري ليس بالقوي يتكلمون فيه روى مناكير. وقال النسائي ضعيف. وقال أحمد بن حنبل لا يحدث عنه إلا شر منه. وقال الدارقطني هو وأخوه يتقاربان في الضعف قيل له يتركان فقال لا بل يعتبر بهما. وقال في التقريب: صدوق ذهب كتبه فساء حفظه وخلط كثيرا وعمى فصار يلحق ورجحه.⁴

-أيوب بن عتبة اليمامي: قال العجلي: يكتب حديثه وليس بالقوي. وقال النسائي: مضطرب الحديث. وقال يحيى بن معين: يتقى حديث أيوب بن عتبة. وقال ابن المديني: ضعيف. وقال البخاري هو عندهم لين. وقال ابن حجر: ضعيف.⁵

الحكم على الحديث:

علق ابن حجر على ترجمة البخاري في باب الاستعانة بالنجار والصناعات في أعماد المنبر والمسجد. بقوله: وقوله والمسجد يتعلق بالصناعات أي والاستعانة بالصناعات في المسجد أي في بناء المسجد، وحديث الباب من رواية سهل وجابر جميعا يتعلق بالنجار فقط، ومنه تؤخذ مشروعية الاستعانة بغيره من الصناعات لعدم الفرق، وكأنه أشار بذلك إلى حديث طلق بن علي قال بنيت المسجد مع رسول الله (ﷺ) فكان يقول: قَرَّبُوا الْيَمَامِيَّ مِنَ الطِّينِ فَإِنَّهُ أَحْسَنُكُمْ لَهُ مَسًّا وَأَشَدُّكُمْ لَهُ سَبْكًَا.⁶

¹ الطبراني، الكبير، 331/8. الدارقطني، السنن، 148/1. ومحمد بن جابر قال فيه ابن حجر: صدوق. التقريب، 471/1.

² الطبراني، الكبير، 332/8. وعبد الله بن بدر قال فيه ابن حجر: ثقة. التقريب، 296/1.

³ ابن حجر، التقريب، 356/1.

⁴ المزي، تهذيب الكمال، 565/24. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 78/9. التقريب، 471/1.

⁵ ابن حجر، تهذيب التهذيب، 357/1. ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 351/1. النسائي، الضعفاء والمتركون، 15/1.

العجلي، معرفة الثقات، 240/1. ابن حجر، التقريب، 118/1.

⁶ ابن حجر، فتح الباري، 543/1. ولم أقف على هذا اللفظ. ويذكر السمهودي أن طلق اليمامي قال: قدمت على النبي (ﷺ) وهو يبني مسجده والمسلمون يعملون معه فيه وكنت صاحب علاج الطين فأخذت المسحاة وخلطت بها الطين

قلت: تابع عبد الله بن بدر وهو ثقة،¹ أيوب ابن عتبة متابعة تامة في شيخه قيس ابن طلح، فارتقى بذلك الحديث إلى الصحة. والله أعلم.

المطلب الرابع: مراحل توسعة المسجد:

013 - قال البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) مَبْنِيًّا بِاللَّبَنِ وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ وَعُمْدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ فَلَمَّ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) بِاللَّبَنِ وَالْجَرِيدِ وَأَعَادَ عُمْدَهُ خَشَبًا ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ فَرَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَّةِ وَجَعَلَ عُمْدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ وَسَقْفَهُ بِالسَّاجِ. (حديث صحيح)

رواه البخاري واللفظ له، و أبو داود، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي في الكبرى². كلهم من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، باللفظ نفسه. خالفهم البيهقي بلفظ: وعمده خشب عسيب النخل. و رواه ابن خزيمة أيضا من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد بسند آخر قال: **وعُمْدُهُ خشبا.**

غريب الحديث:

اللَّبْنُ: و يقال اللَّبْنَةُ، ويعمل من الطين.³ يبنى بها، والجمع لَبْنٌ.⁴
الْجَرِيدُ: هو جريد النخل، وهو الذي يجرد عنه الورق.⁵

فقال لي رسول الله (ﷺ) رحم الله امرأ أحسن صنعته وقال لي الزم أنت هذا الشغل فإني أراك تحسنه. ينظر: السمهودي، وفاء الوفي، 355/1. وأحال السمهودي إلى: الحلي، السيرة الحلبية، 79/1.

¹ وثقه ابن معين وأبو زرعة وذكره ابن حبان في الثقات وقال في التقريب: ثقة. ينظر: المزي، تهذيب الكمال، 324/14. السذهي، الكاشف، 540/1. ابن حبان، الثقات، 46/7. ابن حجر، التقريب، 296/1.

² البخاري، الصحيح، كتاب الصلاة، باب بنيان المسجد، رقم 446. أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب في بناء المساجد، رقم 452.

أحمد، المسند، 287/10، رقم 6139. ابن خزيمة، الصحيح، 282/2، رقم 1324. ابن حبان، الصحيح، رقم 1601. البيهقي، الكبرى، 438/2، رقم 4092.

³ العظيم آبادي، عون المعبود، 119/2.

⁴ الرازي، مختار الصحاح، 246/1.

⁵ ابن الأثير، النهاية، 252/1. العظيم آبادي، عون المعبود، 119/2.

عُمْدَةٌ: (ترد بفتح العين و الميم) . وكلاهما جمع الكثرة لعمود البيت، وجمع القلة: أعمدة. وهي الخشبة التي يقوم عليها البيت.¹

خَشَبٌ: و يجوز ضمها.² ما غلظ من العيدان.³

وَبَنَاهُ عَلَيَّ بُنْيَانَهُ: أي يجنس المواد المذكورة، ولم يغير شيئاً من هيئته إلا توسيعه.⁴

ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ: أي من الوجهين، التوسيع و تغيير المواد.⁵

الْقَصَّة: هي الحَص. مادة يطلى بها.⁶

السَّاج: نوع من الخشب يؤتى به من الهند.⁷

فقه الحديث:

قال ابن بطال و غيره: هذا يدل على أن السنة في ببناء المسجد القصد وترك الغلو في تحسينه، فقد كان عمر مع كثرة الفتوح في أيامه، وسعة المال عنده، لم يغير المسجد عما كان عليه وإنما احتاج إلى تجديده، لأن جريد النخل كان قد نخر في أيامه، ثم كان عثمان و المال في زمانه أكثر، فحسنه بما لا يقتضي الزخرفة، و مع ذلك فقد أنكر بعض الصحابة عليه.⁸ والدروس المعمارية المستوحاة⁹ من هدي النبي (ﷺ) في بناء المسجد ما يلي:

أولاً: اختيار الأرض التي سببني عليها المسجد فيجب أن تؤخذ بموافقة أصحابها، وأن يتم تقدير ثمنها، فالله طيب لا يقبل إلا طيباً.

ثانياً: مشاركة النبي (ﷺ) وصحابته بأنفسهم في بناء المسجد باستخدام المواد المتوفرة في بيئة المدينة المنورة، فاللبن للحوائط، و جذوع النخل للأعمدة، و جريد النخل لسقف المسجد، وذلك

¹ ابن الأثير، النهاية، 252/2.

² ابن الأثير، النهاية، 119/2.

³ ابن منظور، لسان العرب، 351/1.

⁴ ابن حجر، فتح الباري، 540/1. العيني، العمدة، 206/4. ويذكر الوكيل أن عمر بن الخطاب اشترى ما حول المسجد من دور بما في ذلك دار العباس بن عبد المطلب عندما قال له: يا عباس يعنيها بما شئت من بيت مال المسلمين. أما حجرات أمهات المسلمين فأبقى عليها في مكانها. ينظر: محمد السيد الوكيل، المسجد النبوي عبر التاريخ، صفحة 74. وملاحظة مراحل توسعة المسجد النبوي في عهد عمر وعثمان، ينظر: السمهودي، وفاء الوفي، 494/2، 505/2.

⁵ ابن حجر، فتح الباري، 540/1.

⁶ ابن الأثير، النهاية، 462/2. ابن منظور، لسان العرب، 10/7. بتصرف

⁷ ابن حجر، فتح الباري، 540/1.

⁸ ابن حجر، فتح الباري، 540/1.


⁹ في هذه المعاني، ينظر خالد عزب، تخطيط و عمارة المدن الإسلامية، صفحة 49.

يعطي درسا هاما في أهمية استعمال مواد البيئة، وتحقيق المشاركة الشعبية في بناء المشاريع العامة.¹

ويذكر المعماريون العوامل الأساسية التي تؤدي إلى تطور الأعراف البنائية² وهي ثلاثة:
1) الحاجة: وأمثلة لها بما فعله النبي (ﷺ) حينما اشترى الحائط، ثم عدل فيه، ثم بناه مستخدما الجريد واللبن.

2) الابتكار: وأمثلة له بما فعله عثمان (رضي الله عنه)، حينما استعمل الساج للسقف، والحجارة المنقوشة.

3) تطوير النمط للوصول إلى نمط مقنع يعمم: وأمثلة له بالشكل النهائي لمسجد النبي (ﷺ) حينما نقل كنمط معماري مميز إلى مختلف البلاد الإسلامية، مثل البصرة، وبلاد الشام.



المطلب الأول: أبواب المسجد:

014 - قال البخاري: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ قَالَ ابْنُ سِيرِينَ سَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَكِنْ نَسِيتُ أَنَا قَالَ فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَأَثَكَّا عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضَبَانُ وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَوَضَعَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى وَخَرَجَتْ السَّرْعَانُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالُوا قَصُرَتْ الصَّلَاةُ . . . الحديث.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم مختصرا ولم يذكر أبواب المسجد، والنسائي، وأبو داود

¹ يصف الكتاني طريقة وضع اللبن في حوائط المسجد النبوي، مشيرا إلى أن الرسول بناه ثلاث مرات، الأولى بالسَّمِيط: وهو لينة أمام لينة، والثانية بالصفرة: وهي لينة ونصف في عرض الحائط، والثالثة بالأنثى والذكر: وهي لبتان تعرض عليهما لبتان. الكتاني، الترايب الإدارية، 77/2. وينظر في هذا المعنى: السمهودي، وفاء الوفي، 355/1.

² الأعراف البنائية: هي مجموعة الأفعال المتشابهة في منطقة ما، في زمن معين، والمؤدية إلى نمط بنائي معين. ينظر محاضرة: جميل بن عبد القادر أكبر، قصور العقل البشري والتخلف العمراني، الملتقى المعماري الأول، ملحق أوراق المؤتمر، صفحة 16.

مختصراً، و ابن ماجة مختصراً، مثل حديث مسلم، ومالك مختصراً، و الدارمي مثل حديث أبي داود و ابن ماجة، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي، كلهم من طرق عن عبد الله بن عون به.¹

غريب الحديث:

خشبة معروضة: قال ابن حجر: تحمل على أن الجذع قبل اتخاذ المنبر كان ممتدا بالعرض وكأنه الجذع الذي كان (ﷺ) يستند إليه قبل اتخاذ المنبر.²
السَّرْعَان: أَخِيفَاؤُهُمْ والمستعجلون منهم.³

فقه الحديث:

يجدر أن يكون للمسجد عدة أبواب تتسع لخروج المصلين، لاسيما أيام الجمع.

أولاً: باب نحو دار القضاء: جميع الحقوق محفوظة

015- قال البخاري: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ وَرَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) قَائِمٌ يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَأْتَمَّ ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ يُعِثِّنَا فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْنِنَا اللَّهُمَّ اغْنِنَا اللَّهُمَّ اغْنِنَا قَالَ أَنَسٌ وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةً وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ قَالَ فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ . . الحديث.

(حديث صحيح)

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: تشبيك الأصابع في المسجد، رقم 482. مسلم، الصحيح، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له، رقم 897. النسائي، المجتبى، كتاب: السهو، باب: ما يفعل من سلم من ركعتين، رقم 1209. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: السهو في السجدين، رقم 856. ابن ماجة، السنن، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: فيمن سلم من اثنتين.. رقم 1204. مالك، الموطأ، كتاب: الصلاة، باب: ما يفعل من سلم من ركعتين، صفحة 81. الدارمي، السنن، كتاب: الصلاة، باب: في سجدتي السهو من الزيادة، رقم 1458. أحمد، المسند، رقم 7200. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 1035. ابن حبان، الصحيح، أرقام 2253 و 2256. البيهقي، الكبرى، 354/2.

² ابن حجر، فتح الباري، 100/3.

³ ابن الأثير، النهاية، 361/2. العيني، العمدة، 263/4.

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنسائي، وأبو داود، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي، في السنن. من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس، بألفاظ متقاربة.¹ وزاد البخاري من طريق أبي ضمرة عن شريك بن عبد الله، به: دخل يوم الجمعة من باب كان وجاه المنبر.² وفي الباب عن ابن عباس.³

ثانيا: باب الجنائز:

016 - قال مسلم: و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا لَمَّا تُوفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ (ﷺ) وَسَلَّمَ أَنْ يَمْرُؤًا بِجَنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ فَفَعَلُوا فَوَقَّفَ بِهِ عَلَى حُجْرِهِنَّ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ أُخْرِجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ فَبَلَّغَهُنَّ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا ذَلِكَ وَقَالُوا مَا كَانَتْ الْجَنَائِزُ يُدْخَلُ بِهَا الْمَسْجِدَ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعْيَبُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ عَابُوا عَلَيْنَا أَنْ يَمْرَءٌ بِجَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي حَوْفِ الْمَسْجِدِ. (حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، والنسائي، ومالك، وأحمد من طرق عن عقبة بن نافع. وله شاهد من طريق أبي سلمة، رواه مسلم وأبو داود، دون ذكر القصة.⁴

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الجمعة، باب: الاستسقاء في خطبة الجمعة، رقم 933. مسلم، الصحيح، كتاب: صلاة الاستسقاء، باب: الدعاء في الاستسقاء، رقم 1493. النسائي، المجتبى، كتاب: الاستسقاء، باب: كيف يرفع، رقم 1498. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: رفع اليدين في الاستسقاء، رقم 993. أحمد، المسند، رقم 11958، 12884. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 1788. ابن حبان، الصحيح، أرقام 992 و 2857. البيهقي، الكبرى، 354/3-355.

² البخاري، الصحيح، كتاب: الجمعة، باب: الاستسقاء في خطبة الجمعة، رقم 932.

³ ابن ماجه، السنن، كتاب: إقامة الصلاة، باب: ما جاء في الدعاء في الاستسقاء، رقم 1260.

⁴ مسلم، الصحيح، كتاب: الجنائز، باب: الصلاة على الجنائز في المسجد، رقم 1616. النسائي، المجتبى، كتاب: الجنائز، باب: الصلاة على الجنائز في المسجد، رقم 1942. مالك، الموطأ، كتاب: الجنائز، باب: الصلاة على الجنائز. صفحة 163، عن أبي النضر. أحمد، المسند، رقم 24895، 24380.

ثالثا: باب للنساء:


017 - قال أبو داود: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَأَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) لَوْ تَرَكْنَا هَذَا الْبَابَ لِلنِّسَاءِ قَالَ نَافِعٌ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى مَاتَ.
(حديث صحيح موقوف)

رواه أبو داود، واللفظ له، والطبراني. كلاهما من طريق عبد الله بن عمرو، به.¹

رجال هذا الإسناد ثقات. وأيوب بن أبي تيممة هو كيسان السخيتاني.

الحكم على الحديث:

قال أبو داود: وقال غير عبد الوارث: قال عمر وهو أصح.² ونقله ابن عبد البر في التمهيد.³
و نقل المحقق محمد عوامة ما قاله أبو داود على حاشية النسخة ك ما نصه: و حديث ابن عمر وهم من عبد الوارث.⁴

رابعا: الأبواب الخاصة:الخواتم:

018 - قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ يَعْلىَ بْنَ حَكِيمٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبٌ رَأْسَهُ بِحِرْقَةٍ فَقَعَدَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَّنَ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بِنِ أَبِي قُحَافَةَ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنْ خَلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةٍ أَبِي بَكْرٍ.⁵
(حديث صحيح)

¹ أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: اعتزال النساء في المساجد عن الرجال، رقم 463. الطبراني، الأوسط، 304/1، رقم 1018.

² أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: اعتزال النساء في المساجد عن الرجال، رقم 463.

³ ابن عبد البر، التمهيد، 397/23-398 بتصرف.

⁴ أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: اعتزال النساء في المساجد عن الرجال، 421/1، رقم 572، تحقيق: محمد عوامة.

⁵ تذكر المصادر التاريخية أن خوخة أبي بكر كانت غربي المسجد قريب المنبر، ولما زادوا في المسجد إلى حده من المغرب، نقلوا الخوخة وجعلوها مثل مكائها. ينظر تقي الدين الجراعي، تحفة الراكع والساجد، صفحة 147.

رواه البخاري، واللفظ له، وأحمد، وابن حبان، والطبراني، من طريق وهب بن جرير.¹ وفي الباب عن أبي سعيد.²


غريب الحديث:

خَلِيلًا: من الخُلَّة، الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت في باطنه. والخليل الصديق أبو بكر رضي الله عنه.³

خَوْخَةٌ: كالنافذة الكبيرة وتكون سفلى ليتمكن الاستطراق منها لاستقراب الوصول إلى مكان مطلوب وهو المقصود هنا.⁴

فقه الحديث:

فيه أن المساجد تصان عن التطرق إليها من خوخات ونحوها، إلا من أبواها. وفي الحديث إشارة إلى استخلاف أبي بكر.⁵



019 - قال البيهقي: **أَبَانَا أَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو أَبَانَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَارِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَرَقِيِّ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَمَّا كَانَ بَدَأَ هَذِهِ الْحَصْبَاءَ الَّتِي فِي الْمَسْجِدِ قَالَ نَعَمْ مُطْرِنًا مِنَ اللَّيْلِ فَخَرَجْنَا لِصَلَاةِ الْعِدَاةِ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَمُرُّ عَلَيَّ الْبَطْحَاءِ فَيَجْعَلُ فِي ثَوْبِهِ مِنَ الْحَصْبَاءِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ. قَالَ فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) ذَلِكَ قَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا الْبِسَاطِ. فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ بَدْئِهِ.**
(حديث حسن)

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: الخوخة والممر في المسجد، رقم 467. أحمد، المسند، رقم 2432. ابن حبان، الصحيح، 275/15، رقم 6860. الطبراني، الكبير، 338/11، رقم 11938.

² البخاري، الصحيح، كتاب: المناقب، باب: هجرة النبي وأصحابه، رقم 3615. مسلم، الصحيح، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر، رقم 4390.

³ ابن الأثير، النهاية، 72/2.

⁴ ابن الأثير، النهاية، 86/2. ابن منظور، لسان العرب، 14/3. المباركفوري، تحفة الأحمدي، 101/10.

⁵ ابن حجر، القول المسدد، 19/1.

رواه البيهقي، واللفظ له.¹

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

— عمر بن سليم، قال في التقريب: صدوق له أوهام، وثبت سماعه من أبي الوليد.²

الحكم على الحديث:

قال البيهقي: وحديث ابن عمر متصل وإسناده لا بأس به.³

وقال التركماني: أبو الوليد هذا مجهول، كذا قال ابن القطان و الذهبي في أحكام عبد الحق: لا أعلم روى عنه إلا عمر بن سليم، و يقال عمرو. ثم إن عمر هذا لم يصرح بالسماع من أبي الوليد. وقد حكى ابن القطان عن ابن الجارود أنه لم يسمعه.⁴

قلت: أبو الوليد هو عبد الله بن الحارث البصري: وثقه أبو زرعة والنسائي. وقال أبو حاتم يكتب حديثه وذكره ابن حبان في الثقات.⁵ وقد ثبت سماع عمر بن سليم منه.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية

ثانيا: فناء المسجد:

020 — قال أحمد: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ زُهَيْرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا بِفِنَاءِ الْمَسْجِدِ حَيْثُ تُوَضَّعُ الْجَنَائِزُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَيْنَا فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصْرَهُ قِبَلَ السَّمَاءِ فَنَظَرَ ثُمَّ طَاطَأَ بَصْرَهُ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا نَزَلَ مِنَ التَّشْدِيدِ قَالَ فَسَكَّنْنَا يَوْمَنَا وَلَيْلَتَنَا فَلَمْ نَرَهَا خَيْرًا حَتَّى أَصْبَحْنَا قَالَ مُحَمَّدٌ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نَزَلَ قَالَ فِي الدِّينِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ عَاشَ ثُمَّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ عَاشَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَقْضِيَ دَيْنَهُ.

(حديث صحيح لغيره)

¹ البيهقي، الكبرى، باب في حصى المسجد ، 440/2، رقم 4111.

² المزني، تهذيب الكمال، 379/21. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 112/6. الذهبي، ميزان الاعتدال، 244/5. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 402/7. التقريب، 1/ 413.

³ البيهقي، الكبرى، 441/2.

⁴ ابن التركماني(ت745)، الجوهر النقي(ذيل السنن الكبرى للبيهقي)2/440-441.

⁵ المزني، تهذيب الكمال، 400/14. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 158/5. التقريب، 1/299.

رواه أحمد واللفظ له، والنسائي، والحاكم، والطبراني، من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد.¹ ورواه الطبراني في الكبير بنحوه، و الأوسط، من طريق صفوان بن سليم، عن أبي كثير، به.²

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:


-العلاء بن عبد الرحمن: قال ابن عدي: ليس بالقوي. قال أبو حاتم صالح أنكر من حديثه أشياء. وقال في التقريب: صدوق ربما وهم.³

شواهد الحديث:

من حديث ابن عمر، رواه البخاري بلفظ: أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) بِرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ زَنِيَا فَأَمَرَ بِهِمَا فَرُجِمَا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ تُوَضَّعُ الْجَنَائِزُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ.⁴

الحكم على الحديث:

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح، رجاله ثقات.⁵ وحسنه الألباني.⁶ وقد تابع العلاء صفوان بن سليم وهو ثقة، وثقه علي بن المديني وأحمد وأبو حاتم والنسائي.⁷



ثالثاً: الصُّفَّة:

1- صُفَّةٌ لِلرِّجَالِ:

021 - قال مسلم: وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ فَقَالَ أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَعْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ نُحِبُّ ذَلِكَ قَالَ أَفَلَا يَعْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ

¹ أحمد، المسند، رقم 21455. النسائي، الكبرى، 314/7. الحاكم، المستدرک، 25/2. الطبراني، الكبير، 559/19-560.

² الطبراني، الكبير، 556/19، والأوسط، رقم 272.

³ ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 217/5. الذهبي، الكاشف، 105/2. ابن حجر، التقريب، 435/1.

⁴ البخاري، الصحيح، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما ذكر النبي وحض على اتفاق أهل العلم، رقم 6787.

⁵ أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 325/16.

⁶ الألباني، صحيح سنن النسائي، 969/3.

⁷ المزي، تهذيب الكمال، 184/13. ابن حجر، التقريب، 276/1.

أَيَّتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَيْرٍ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ
أَرْبَعٍ وَمِنْ أَعْدَائِهِنَّ مِنَ الْإِبْلِ. (حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، وأبو داود، وأحمد، والطبراني في الكبير و في الأوسط. من طرق عن
موسى بن عُلَيٍّ، به.¹

غريب الحديث:

الصُّفَّةُ: موضع مظلل من المسجد.² كان يأوي إليه المساكين من الناس فسمُّوا أهل الصفة.³

2- صُفَّةٌ لِلنِّسَاءِ:

022 - قال أحمد: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ حَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ بُقَيْرَةَ امْرَأَةِ الْقَعْقَاعِ قَالَتْ إِنِّي لَجَالِسَةٌ
فِي صُفَّةِ النِّسَاءِ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يُشِيرُ بِيَدِهِ الْيَسْرَى فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ
إِذَا سَمِعْتُمْ بِخَسْفٍ هَاهُنَا قَرِيبًا فَقَدْ أَظَلَّتْ السَّاعَةُ. (حديث صحيح)

رواه أحمد، واللفظ له، والطبراني في الكبير. كلاهما من طريق سلمة بن الفضل، به.⁴
رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

- محمد بن إسحاق: صدوق يدلّس. سبقت ترجمته.

- سلمة بن الفضل: قال يحيى بن معين: ثقة قد كتبنا عنه، كان كيسا، مغازيه أتم ليس في
الكتب أتم من كتابه. وقال أبو حاتم: صالح محله الصدق، في حديثه إنكار، ليس بالقوي، لا يمكن
أن أطلق لساني فيه بأكثر من هذا. يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال النسائي: ضعيف يروي عن

¹ مسلم، الصحيح، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل قراءة القرآن في الصلاة. رقم 1336. أبو داود، السنن،
كتاب: الصلاة، باب: في ثواب قراءة لقرآن. أحمد، المسند، رقم 1244. الطبراني، الكبير، 799/17. الطبراني، الأوسط،
رقم 3210. وله شاهد من حديث أبي هريرة.

² العظيم آبادي، عون المعبود، 35/12.

³ الحلبي، السيرة الحلبية، 81/2.

⁴ أحمد، المسند، رقم 25879. الطبراني، الكبير، 523/24.

ابن إسحاق المغازي. وقال البخاري: عنده مناكير. وقال في التقريب: صدوق كثير الخطأ.¹


شواهد الحديث:

— من حديث ابن عمر. أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَطَعَ يَدَ سَارِقٍ سَرَقَ تُرْسًا مِنْ صَفَّةِ النَّسَاءِ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ.²

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي في الجمع، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس.³ وقال المناوي: رمز السيوطي لحسنه وهو كما قال إذ غاية ما فيه أن فيه ابن إسحاق وهو ثقة لكنه مدلس.⁴ وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.⁵

غريب الحديث:



رابعاً: الأعمدة:

023 — قال البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ الْمُؤَذِّنُ إِذَا أَذَّنَ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (ﷺ) يَتَدَرُونَ السَّوَارِيَّ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ (ﷺ) وَهُمْ كَذَلِكَ يُصَلُّونَ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرَبِ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ شَيْءٌ. قَالَ عُثْمَانُ بْنُ جَبَلَةَ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا قَلِيلٌ.
(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان. من طريق محمد بن جعفر،

¹ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 169/4. النسائي، الضعفاء والمتروكين، 47/1. ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين،

11/2. ابن حجر، التقريب، 248/1.

² النسائي، السنن، كتاب: قطع السارق، القدر الذي إذا سرقه السارق، رقم 4825. أبو داود، كتاب: الحدود، باب: ما يقطع فيه السارق، رقم 3813. أحمد، رقم 6035. قال الألباني: صحيح. صحيح النسائي، 1013/3 رقم 4559.

³ الهيثمي، مجمع الفوائد، 9/8.

⁴ المناوي، فيض القدير، 384/1.

⁵ أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 440/18.

⁶ العظيم آبادي، عون المعبود، 35/12.

به. ورواه النسائي، من طريق شعبة، به.¹

فقهِ الحديث:

بين هذا الحديث تعدد السواري في مسجد النبي (ﷺ)، إلا أن هذا يمكن التقليل منه مع تطور الهندسة المعمارية إلى أقصى حد ممكن، بل يمكن الاستغناء عنها، وهذا لما للأعمدة و السواري من محاذير في قطع الصفوف.²

1- أسطوانة المصحف:

024 - قال البخاري : حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ كُنْتُ أَتِي مَعَ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فَيُصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ فَقُلْتُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَأَيْكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ قَالَ فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ (ﷺ) يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، من طريق مكّي بن إبراهيم ، به.³ ورواه بنحوه ابن حبان، من طريق المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، عن يزيد، به.⁴ معية

غريب الحديث:

الأسطوانة التي عند المصحف: قال ابن حجر: حقق لنا بعض مشايخنا أنها المتوسطة في الروضة المكرمة وأنها تعرف بأسطوانة المهاجرين. وروي أن المهاجرين من قریش كانوا يجتمعون عندها.¹

¹ البخاري، الصحيح، كتاب:الأذان، باب:كم بين الأذان والإقامة،رقم 589. مسلم، الصحيح، كتاب:صلاة المسافرين وقصرها، باب:استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب،رقم 1383. أحمد، المسند، رقم 13472. ابن خزيمة، الصحيح،رقم 1288. ابن حبان، الصحيح، أرقام 1589 و2489. النسائي، المجتبى، كتاب:الأذان، باب:الصلاة بين الأذان والإقامة،رقم 675.

² ويذكر السهمودي أسطوانات أخرى وإن كنت لم أقف عليها من خلال الأحاديث النبوية.منها: أسطوانة التهجد التي كانت صلى رسول الله (ﷺ) من الليل، وأسطوانة القرعة والسريير شرق أسطوانة التوبة .و أسطوانة الحرس خلف أسطوانة التوبة من جهة الشمال حيث كان يجلس عندها علي يجرس النبي (ﷺ). و أسطوانة الوفود إلى الخلف من أسطوانة الحرس حيث يجلس إليه الوفود.وتوجد أسطوانة مربعة القبر أو أسطوانة مقام جبريل وبها باب بيت فاطمة وهي داخل الجدار المحيط بالقبر الشريف. ينظر: السهمودي، وفاء الوفي، 448/2، 451.

³ البخاري، الصحيح، كتاب:الصلاة، باب:الصلاة إلى الأسطوانة،رقم 502. مسلم، الصحيح، كتاب:الصلاة،باب:دنو المصلي من السترة،رقم 788. أحمد، المسند، رقم 15919.

⁴ ابن حبان، الصحيح، أرقام 1763، و2152.

فقہ الحديث:

هذا يدل على أنه كان في مسجد رسول الله (ﷺ) موضع خاص للمصحف. قال العيني: كان ثمة من عهد عثمان. ووقع عند مسلم بلفظ: يصلي وراء الصندوق. وكأنه كان للمصحف صندوق يوضع فيه.² وفي الحديث إشارة واضحة إلى تحري مواضع صلاة النبي (ﷺ).

2- أسطوانة التوبة:

025 - قال ابن ماجة: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) أَنَّهُ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ طَرِحَ لَهُ فِرَاشُهُ أَوْ يُوَضِّعُ لَهُ سَرِيرَهُ وَرَاءَ أُسْطُوَانَةِ التَّوْبَةِ. (حديث صحيح لغيره)

رواه ابن ماجة ، واللفظ له، و ابن خزيمة، كلاهما من طريق عبد الله بن المبارك³ ورواه الطبراني في الكبير والأوسط من طريق عبد العزيز بن محمد،⁴ جميعهم عن عيسى بن عمر بن موسى، به.⁵ رجال هذا الإسناد ثقات باستثناء: **بوتلو ايداع الرسائل الجامعية** -نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ: قال النسائي: ليس بثقة، وقال مرة، ضعيف. وقال ابن عدي: كان يضع الحديث. وقال أبو داود: وعنده نحو عشرين حديثا لا أصل له. روى له البخاري مقرونا. وثقه أحمد وجماعة وهو من المدلسة ولكنه يأتي بعجائب. وقال في التقريب: صدوق يخطئ كثيرا فقيه عارف بالفرائض.⁶

¹ ابن حجر، فتح الباري، 577/1. ونسبه ابن حجر إلى ابن النجار في تاريخ المدينة، وإلى محمد بن الحسن في أخبار المدينة. ويذكر السهمودي أنها تعرف بالمخلقة أي المطيبة بالخلوق وهو الطيب. ينظر: وفاء الوفي، 367/1. وتذكر بعض المصادر التاريخية أنها عرفت بأسطوانة المصحف لأنه كان عندها صندوق المصحف الذي أرسله الحجاج، وأول من طيها الخيزران زوج الخليفة المهدي. ينظر: محمد السيد الوكيل، المسجد النبوي عبر التاريخ، صفحة 50.

² العيني، عمدة القارئ، 407/4.

³ ابن ماجة، السنن، كتاب: الصيام، باب: المعتكف يلزم مكانا في المسجد، رقم 1764. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 2236.

⁴ قال ابن معين: ثقة حجة، وقال مرة ليس به بأس. وقال أبو زرعة: سيء الحفظ ربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ. وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة ليس به بأس. روى له البخاري مقرونا بغيره. وقال في التقريب: صدوق. ينظر المزني، تهذيب الكمال، 193/18-195. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 315/6، التقريب، 358.

⁵ الطبراني، الكبير، 385/12. الأوسط، 94/8.

⁶ الذهبي، ذكر أسماء من تكلم فيه، 184/1. النسائي، الضعفاء والمتروكين، 101/1. الذهبي، لسان الميزان، 412/7.

ابن حجر، التقريب، 564/1.

شواهد الحديث:

- من حديث عائشة أن النبي (ﷺ) كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ.¹


- من حديث أبي هريرة قَالَ كَانَ النَّبِيُّ (ﷺ) يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا.²

الحكم على الحديث:

قال ابن حجر: وزاد ابن ماجه:.. طرح له فراشه..³ قال الكتاني: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.⁴ وقال الشوكاني: رجال إسناد حديث ابن ماجه ثقات.⁵

غريب الحديث:

أُسْطُوَانَةُ التَّوْبَةِ: أي سارية.⁶ قال ابن خزيمة: هي التي شد أبو لبابة بن عبد المنذر عليها و هي على غير القبلة.⁷



خامسا: المنبر:

026 - قال البخاري: حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ فَإِنِّي لِي غُلَامًا نَجَّارًا قَالَ إِنْ شِئْتَ قَالَ فَعَمِلْتُ لَهُ الْمِنْبَرَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ (ﷺ) عَلَى الْمِنْبَرِ الَّذِي صُنِعَ فَصَاحَتْ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا حَتَّى كَادَتْ تَنْشَقُّ فَنَزَلَ النَّبِيُّ (ﷺ) حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ فَجَعَلَتْ تَيْنُ أَنْبِنِ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ قَالَ بَكَتْ عَلَيَّ مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ. (حديث صحيح)

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف في العشر الأواخر، رقم 1886.

² البخاري، الصحيح، كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف في العشر الأوسط، رقم 1903.

³ ابن حجر، فتح الباري، 272/4.

⁴ الكتاني، مصباح الزجاجه، 84/2.

⁵ الشوكاني، نيل الأوطار، 356/4.

⁶ ابن حجر، مقدمة فتح الباري، 78/1.

⁷ ابن خزيمة، الصحيح، 350/3.

رواه البخاري، واللفظ له، و أحمد. ¹ وفي الباب عن ابن عباس و أنس و ابن عمر، بألفاظ متقاربة. وجاء في رواية: فَضَّمَّهُ إِلَيْهِ، أي الجذع. وفي رواية الكُشْمِيهَنِي: فَضَّمَّهَا، أي الخشبة. ²

غريب الحديث:

المنبر: كل مرتفع، و منه اشتق المنبر. ³

فقه الحديث:

قوله في هذا الحديث: فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها، لا يعني النخلة في حد ذاتها، و إنما جذع النخلة. و ربما هذا ما جعل بعض المؤرخين عندما يضعون مخططاً تقريبا لمسجد النبي (ﷺ)، يرسمون نخلة في مقدمة المسجد. ⁴

سادسا: مكان بارز لجلوس النبي (ﷺ):

027 - قال البخاري: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ حَرِيرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) كَانَ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ يَمْشِي فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِيمَانُ قَالَ الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَلِقَائِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ قَالَ الْإِسْلَامُ أَنْ تُعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ. . الحديث. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، و مسلم، و ابن ماجة، و أحمد. من طرق عن أبي حيان، به. ¹ ورواه النسائي، و أبو داود، من طريق أبي فروة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة و أبي ذر. بلفظ: فَطَلَبْنَا

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: البيوع، باب: النجار، رقم 1953. و أخرجه في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الاسلام، رقم 3319. أحمد، المسند، 1/3430، 363.

² ابن حجر، فتح الباري، 6/603.

³ ابن الأثير، النهاية، 2/703.

⁴ وهناك رأي آخر يقول أن المنبر كان أولا من الطين لما جاء في حديث الإفك وقصته متقدمة على اتخاذ المنبر من الخشب في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت:.. فنار الحيان الأوس والخزرج حتى كادوا أن يقتتلوا ورسول الله (ﷺ) على المنبر.. الحديث. أحاله الوكيل إلى السهمودي، وفاء الوفي، 2/397 ثم وفق الوكيل بين الروایتين فقال: كان رسول (ﷺ) يخطب على منب من طين جعل له حوار الجذع. وهذا لا ينافي أن يكون واقفاً على المنبر ومستندا إلى الجذع في آن واحد، وبهذا تتوافق الروايات. ينظر: محمد السيد الوكيل، المسجد النبوي عبر التاريخ، صفحة 47. وتجدر الإشارة إلى أن هذا المنبر المبني المذكور غير الدكان الوارد في الحديث التالي والذي كان يجلس عليه النبي (ﷺ). والله أعلم.


إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) أَنْ نَجْعَلَ لَهُ مَجْلِسًا يَعْرِفُهُ الْعَرِيبُ إِذَا أَتَاهُ قَالَ فَبَيْنَا لَهُ دُكَّانًا مِنْ طِينٍ فَجَلَسَ عَلَيْهِ وَكُنَّا نَجْلِسُ بِجَنَبَتَيْهِ.²

فقه الحديث:

قال ابن حجر: واستنبط منه القرطبي استحباب جلوس العالم بمكان يختص به ويكون مرتفعا إذا احتاج لذلك لضرورة تعليم ونحوه.³

سابعاً: عدم وجود فاصل:

028 - قال البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) وَهُمْ عَاقِدُو أُرْهُمِ مِنَ الصَّعْرِ عَلَى رِقَابِهِمْ فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسِكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا. (حديث صحيح)



رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنسائي، وأبو داود، وأحمد، من طريق سفيان بن سعد، به.⁴

فقه الحديث:

يمكن أن يُستنتج من هذا الحديث أنه لم يكن هناك فاصل أو حاجز بين الرجال والنساء في مسجد النبي (ﷺ).

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله إن الله عنده علم الساعة، رقم 4404. مسلم، الصحيح،

كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان. رقم 10. ابن ماجه، السنن، كتاب: الفتن، باب: أشرار الساعة. رقم

4034. أحمد، المسند، رقم 9469، 2921.

² رواه النسائي، المجتبى، كتاب: الإيمان وشرايعه، باب: صفة الإيمان والإسلام، رقم 4905. ورواه أبو داود، السنن،

كتاب: السنة، باب: في القدر، رقم 4076. ورواه ثقات.

³ ابن حجر، فتح الباري، 1/116.

⁴ البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: إذا كان الثوب ضيقاً، رقم 362. مسلم، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: أمر

النساء المصليات وراء الرجال أن لا يرفعن رقم 665. النسائي، المجتبى، كتاب: القبلة، باب: الصلاة في الإزار، رقم 758. أبو


داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: الرجل يعقد الثوب في قفاه ثم يصلي رقم 535. أحمد، المسند، رقم 21744.

ثامنا: سقف المسجد:

1-سقف من عريش:

029 - قال البخاري: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) كَانَ يُعْتَكِفُ... الحديث... أُرِيَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيَتْهَا وَقَدْ رَأَيْتَنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ فَمَطَّرَتْ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ فَوَكَّفَ الْمَسْجِدُ فَبَصُرَتْ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) عَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ. (حديث صحيح)

رواه البخاري. سبق تخريجه.



2-سقف يرتقى عليه:

030 - قال البخاري: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمِرِ قَالَ رَفِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ فَتَوَضَّأَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ (ﷺ) يَقُولُ: إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، وأحمد، كلاهما من طريق أبي هلال، به. ورواه النسائي، وأحمد بلفظ: يَتَوَضَّأُ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ. ولفظ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ فَوْقَ الْمَسْجِدِ.. كلاهما من طريق ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن قارظ قال رأيت أبا هريرة، بلفظه.¹

غريب الحديث:

غُرًّا: من العُرَّة بياض الوجه، يُرِيدُ بِيَاضَ وَجْهِهِمْ بِنُورِ الْوُضُوءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.²

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء. 363 دون ذكر القصة. أحمد، المسند، أرقام 8061 و10360. النسائي، المجتبى، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء مما غيرت النار، رقم 173. أحمد، المسند، رقم 8828.

² ابن الأثير، النهاية، 354/3.

مُحَجَّلِينَ: الذين يسطع النور من أيديهم وأرجلهم من أثر الوضوء.¹

فقهِ الحديث:

قال النووي: فيه جواز الوضوء في المسجد، وقد نقل ابن المنذر إجماع العلماء جوازه ما لم يُؤذ به أحد.² وفيه استحباب إطالة الغرة.

المطلب الثالث: العناصر المعمارية المحيطة بمسجد النبي (ﷺ):

أولاً: البلاط:

031 - قال البخاري: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ (ﷺ) الْمَسْجِدَ فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَّاطِ فَقُلْتُ هَذَا جَمَلُكَ فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ قَالَ الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ.

جميع الحقوق محفوظة (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ورواه مسلم، وأحمد، بنحوه دون ذكر البلاط.³

مركز أيداع الرسائل الجامعية

غريب الحديث:

البلاط: هي حجارة مفروشة كانت عند باب المسجد.⁴ والبلاط ما تفرش به الدور من حجارة وآجر وغير ذلك. والمراد بالبلاط هنا موضع معروف عند باب المسجد النبوي كان مفروشا بالبلاط.⁵

ثانياً: السدّة:

032 - قال البخاري: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا وَالنَّبِيُّ (ﷺ) خَارِجَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ

¹ الخطابي، الغريب، 583/1. بتصرف.

² النووي، شرح صحيح مسلم، 44/4. بتصرف.

³ البخاري، الصحيح، كتاب: المظالم والغصب، باب: من عقل بغيره على البلاط أبواب المسجد، رقم 2290. مسلم، الصحيح، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر، رقم 1169. أحمد، المسند، رقم 14473.

⁴ ابن حجر، فتح الباري، 117/5.

⁵ ابن حجر، فتح الباري، 128/12.

فَلَقِينَا رَجُلٌ عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَا صَدَقَةٍ وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ أَنْتَ مَعَ مَنْ أُحِبُّتَ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، كلاهما من طريق سالم بن أبي الجعد، والترمذي، من طريق حميد عن أنس، وأحمد، من طريق الزهري عن أنس. وكلاهما لم يذكر القصة.¹

غريب الحديث:

السُّدَّة: كالظُّلَّة على الباب لتقي الباب من المطر، وقيل هي البابُ نفسه، وقيل هي الساحة بين يديه.² وهنا الظُّلُّ المسقفة عند باب المسجد.

جميع الحقوق محفوظة

ثالثا: المقاعد:

033 - قال البخاري: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ حُمْرَانَ بْنَ أَبِي أَسْبَغَةَ قَالَ أَخْبَرَهُ قَالَ أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بَطْهُورٍ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمَقَاعِدِ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَهُوَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الْوُضُوءِ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ غُفْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ قَالَ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَعْتَرُوا.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، والنسائي، وابن ماجه، ومالك، وأحمد. من طرق عن حُمران بنحوه.³

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الأحكام، باب: القضاء والفتيا في الطريق، رقم 2470. مسلم، الصحيح، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: ما جاء أن المرء مع من أحب، رقم 4778. الترمذي، الجامع، كتاب: الزهد عن رسول الله، باب: ما جاء أن المرء مع من أحب، رقم 2307. أحمد، المسند، رقم 12014، 13157.

² ابن الأثير، النهاية، 353/2.

³ البخاري، الصحيح، كتاب: الرقاق، باب: قول الله تعالى يا أيها الناس إن وعد الله حق، رقم 5953. النسائي، المجتبى، كتاب: الطهارة، باب: رقم 84. ابن ماجه، السنن، كتاب: الطهارة وسننها، باب: ثواب الطهور، رقم 281. وذكر ابن أبي حاتم علة في سند ابن ماجه. ينظر: ابن أبي حاتم، علل الحديث، 157/1. مالك، الموطأ، كتاب: الطهارة، باب: جامع الوضوء، صفحة 47. أحمد، المسند، رقم 459، 478.

غريب الحديث:

المقاعد: قيل حجارة بقرب دار عثمان يقعد عليها مع الناس. وقيل هي الدكاكين كانت عند باب دار عثمان كانوا يجلسون عليها فسميت المقاعد.¹ والراجح أنها أماكن للجلوس. والله أعلم.

المبحث الخامس: عناصر معمارية مؤقتة داخل المسجد وخارجهالمطلب الأول: داخل المسجد:الأخبية:

034 - قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ (ﷺ) يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فَكُنْتُ أَضْرِبُ لَهُ خِيَاءً فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ فَاسْتَأْذَنَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ خِيَاءً فَأَذْنَتْ لَهَا فَضْرِبَتْ خِيَاءً فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ضْرِبَتْ خِيَاءً آخَرَ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ (ﷺ) رَأَى الْأَخْبِيَةَ فَقَالَ مَا هَذَا فَأُخْبِرَ فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ) أَلْبَرُّ تُرُونَ بِهِنَّ فَتَرَكَ الْإِعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ ثُمَّ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم بلفظ: أَلْبَرُّ تُرُونَ، والنسائي، وأبو داود، وابن ماجه، وأحمد، وابن حبان، والبيهقي، كلهم عن يحيى بن سعيد، به.²

غريب الحديث:

خِيَاء: الخباء من الأبنية.³ وهو أحد بيوت العرب من وبر أو صوف ولا يكون من شعر.

¹ ابن منظور، لسان العرب، 357/3.

² البخاري، الصحيح، كتاب: الاعتكاف، باب: اعتكاف النساء، رقم 1892. مسلم، الصحيح، كتاب: الاعتكاف، باب: مت يدخل من أراد الاعتكاف، رقم 2007. النسائي، المجتبى، كتاب: المساجد، باب: ضرب الخباء في المسجد، رقم 702. أبو داود، السنن، كتاب: الصوم، باب: الاعتكاف، رقم 2108. ابن ماجه، السنن، كتاب: الصيام، باب: ما جاء فيمن يتدعى الاعتكاف، رقم 1761. أحمد، المسند، رقم 23404 و24710. ابن حبان، الصحيح، رقم 3666. البيهقي، الكبرى، 315/4.

³ ابن منظور، لسان العرب، 63/1.


المطلب الثاني: خارج المسجد:

مصلى العيدين :

035 - قال البخاري: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَهُ رَجُلٌ شَهِدْتَ الْخُرُوجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ نَعَمْ وَلَوْلَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ فَجَعَلَتْ الْمَرْأَةُ تُهَوِّي بِيَدِهَا إِلَى حَلْقِهَا تُلْقِي فِي ثَوْبِ بِلَالٍ ثُمَّ أَتَى هُوَ وَبِلَالُ الْبَيْتِ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، والنسائي، وأبو داود، وأحمد، من طرق عن سفيان، به.¹ وفي الباب عن أنس بن حوّه.²



غريب الحديث

الْعَلَمُ: هو المنار والجبل والراية والعلامة.³ والراجح أنها علامة.

دار كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ: كثير بن الصلت هو أبو عبد الله، له دار كبيرة بالمدينة قرب مصلى العيدين.⁴ والدار المذكورة بنيت بعد العهد النبوي وإنما عُرِفَ بها لشهرتها.⁵

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الأذان، باب: وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم، رقم 816. النسائي، المجتبى، كتاب: العيدين، باب: موعظة الإمام النساء، رقم 1568. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: ترك الأذان في العيد، رقم 967. أحمد، المسند، رقم 1958.

² أبو داود، السنن، كتاب: الطب، باب: في الطيرة، رقم 3423.

³ العظيم آبادي، عون المعبود، 3/4.

⁴ العظيم آبادي، عون المعبود، 3/4.

⁵ ابن حجر، فتح الباري، 307/13.

المبحث السادس: عناصر معمارية مضافة إلى مسجد النبي (ﷺ) بعد موته

المطلب الأول: المئذنة:

أولاً: أطول بيت للأذان:

036 - قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَالَتْ كَانَ بَيْتِي مِنْ أَطْوَلِ بَيْتِ حَوْلِ الْمَسْجِدِ وَكَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ عَلَيْهِ الْفَجْرَ فَيَأْتِي بِسَحَرٍ فَيَجْلِسُ عَلَيَّ الْبَيْتَ يَنْظُرُ إِلَى الْفَجْرِ فَإِذَا رَأَهُ تَمَطَّى ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْمَدُكَ وَأَسْتَعِينُكَ عَلَيَّ قُرَيْشٌ أَنْ يُقِيمُوا دِينَكَ قَالَتْ ثُمَّ يُؤَذِّنُ قَالَتْ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُهُ كَانَ تَرَكَهَا لَيْلَةً وَاحِدَةً تَعْنِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ.

(حديث حسن)

رواه أبو داود، واللفظ له، و البيهقي، كلاهما من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، به.¹

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

- محمد بن إسحاق: صدوق يدلس. سبقت ترجمته.

- أحمد بن محمد بن أيوب: أثنى عليه أحمد وابن المديني وتكلم فيه ابن معين وهو مع هذا كله صالح الحديث ليس بمتروك.² وقال الذهبي: وثق.³ وقال في التقريب: صدوق كانت فيه غفلة، لم يُدفع بحجة قاله أحمد.⁴

الحكم على الحديث:

قال ابن حجر: إسناده حسن.⁵ وكذا قال الزيلعي.¹ وقال الألباني: وكون ابن إسحاق مدلساً أمر معروف، وصفه بذلك مجموعة من المتقدمين والمتأخرين.. ثم قال: ابن إسحاق صرح بالتحديث

¹ أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: الأذان فوق المنارة، رقم 435 .

² المزي، تهذيب الكمال، 432/1.

³ الذهبي، الكاشف، 201/1.

⁴ ابن حجر، التقريب، 83/1.


⁵ ابن حجر، فتح الباري، 103/1.

في سيرة ابن هشام، فزالت بذلك شبهة التدليس، وعاد الحديث حسناً، وقد حسنه ابن دقيق العيد.²

فقه الحديث:

فيه أن الأذان على ظهر بيت مرتفع، أصل مشروعية الأذان على المنارة. ربما يقال في عصرنا إن المنائر أو المآذن، أو الصوامع، لم يعد لها حاجة، بعد عصر مكبرات الصوت، التي تنقل الأذان إلى مسافات بعيدة دون حاجة إلى مئذنة عالية.³ قلت: أصبحت المنارة من المعالم البارزة والمميزة للمساجد، بل غدت في الواقع من المعالم المميزة للهوية الإسلامية للبلد أو المكان الذي تعلو فيه.

و في هذا يقول القرضاوي: وهذا بالطبع في حدود القدرة المادية، فإذا كان الإنفاق على بناء المئذنة سيؤثر على بناء المسجد الذي يحتاج إليه في الصلاة، فالصرف على المساجد مقدم، وهو أولى بلا نزاع.⁴



ثانياً: رفع شيء من البناء فوق المسجد:

037 - قال ابن سعد: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّوَّارَ أُمَّ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ تَقُولُ كَانَ بَيْتِي أَطْوَلَ بَيْتِ حَوْلِ الْمَسْجِدِ فَكَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ فَوْقَهُ مِنْ أَوَّلِ مَا أَدَّنَ إِلَيَّ أَنْ بَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسْجِدَهُ فَكَانَ يُؤَذِّنُ بَعْدَ عَلِيٍّ ظَهَرَ الْمَسْجِدِ وَقَدْ رُفِعَ لَهُ شَيْءٌ فَوْقَ ظَهْرِهِ.
(حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف جداً)

¹ الزيلعي، نصب الراية، 120/1.

² الألباني، إرواء الغليل، 246/1. ابن هشام، السيرة النبوية، 156/2.

³ ذهب إلى هذا الرأي وتشدد فيه، خير الدين وانلي. ينظر كتابه: المسجد في الإسلام، صفحة 19/18. ولعله تأثر بشيخه حين قال: «إن المنارة المعروفة اليوم ليست من السنة في شيء، غير أن المعنى المقصود منها، وهو التبليغ، أمر مشروع بلا ريب، فإذا كان التبليغ لا يحصل إلا بها فهي مشروعة، لما تقرر من علم الأصول، أن ما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب، غير أن من رأي أن وجود الآلات المكبرة للصوت اليوم يعني عن اتخاذ المئذنة كأداة تبليغ، سيما وهي تكلف الألوف». ثم قال: «ومما يدل على أنها عديمة الفائدة أن المؤذنين اليوم لا يصعدون إليها البتة، مستغنين عنها بمكبرات الصوت». أحوال إلى الألباني، الأجوبة النافعة، صفحة 15.

⁴ القرضاوي، الضوابط الشرعية لبناء المساجد، صفحة 62. وينظر الفايز، البناء وأحكامه، 164/1-171. وقد استعرض آراء العلماء وفصل في حكم بنائها.

أخرجه ابن سعد، واللفظ له.¹

في هذا الإسناد:

— **محمد بن عمر الواقدي**: قال أحمد بن حنبل: كان الواقدي يقلب الأحاديث. وقال إسحاق بن راهويه: كما وصف وأشد لأنه عندي ممن يضع الحديث. وقال المديني: متروك الحديث. وقال ابن معين: نظرنا في حديث الواقدي فوجدنا حديثه عن المدنيين عن شيوخ مجهولين، أحاديث مناكير، فقلنا يحتمل أن تكون تلك الأحاديث المناكير منه، ويحتمل أن تكون منهم، ثم نظرنا إلى حديثه عن ابن أبي ذئب ومعر فإنه يضبط حديثهم فوجدناه قد حدث عنهما بالمناكير فعلمنا أنه منه، فتركنا حديثه. وقال مرة، لا يكتب حديثه. وقال أبو زرعة: ضعيف. وقال البخاري: متروك الحديث، تركه أحمد وقال في موضع آخر، كذبه أحمد.²

محمد بن معاذ: روى عنه الواقدي، مدني، ذكره ابن حبان في الثقات، قال في التقریب: مجهول.³

شواهد الحديث:

جميع الحقوق محفوظة

— من حديث عائشة:.. ولم يكن بينهما إلا مقدار ما يتزل هذا يصعد هذا.⁴

— من حديث عمه خبيب بن عبد الرحمن قالت:.. وكان يصعد هذا ويتزل هذا فتعلق به فنقول: كما أنت حتى تتسحر.⁵

— من حديث نعيم بن الجمر قال: **رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ فَتَوَضَّأَ.**⁶

المطلب الثاني: القناديل:

038 — قال ابن حجر من طريق محمد بن الحسن بن قتيبة عن سعيد بن زياد بن فائد عن أبيه عن جدّه عن أبي هند قال حمل تميم الداري معه من الشام إلى المدينة قناديل وزيتاً ومقطاً

¹ ابن سعد، الطبقات الكبرى، 419/8.

² ابن أبي حاتم، المرحح والتعديل، 20/8. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 324/9. وينظر ضعفاء العقيلي، 107/4.

³ المزي، تهذيب الكمال، 130/28. ابن حبان، الثقات، 481/7. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 175/10. التقریب، 507/1.

⁴ البخاري، الصحيح، كتاب: الصيام، باب: قوله تعال: وكلوا واشربوا.. رقم 1819. الطحاوي، معاني الآثار، 138/1. قال ابن حجر: ولا يقال إنه مرسل لأن القاسم تابعي فلم يدرك القصة المذكورة لأنه ثبت عند النسائي من رواية حفص بن غياث وعند الطحاوي من رواية يحيى القطان كلاهما عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة قالت:.. ثم ذكر ابن حجر أن هذه الزيادة وردت عند مسلم وفيها نظر أوضحها في كتاب المدرج. ينظر الفتح، 105/2.

⁵ أحمد، المسند، رقم 27479. ابن أبي شيبة، المصنف، 277/2 رقم 8940. الطحاوي، معاني الآثار، 138/1. الطبراني، الكبير،

154/3. قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد، 153/3-154.

⁶ البخاري، الصحيح، كتاب: الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرة والتجليل في الوضوء، رقم 363. سبق تخريجه.

فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْمَدِينَةِ وَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَمَرَ غُلَامًا لَهُ يُقَالُ لَهُ أَبُو الْبِرَادِ فَقَامَ فَشَدَّ الْمُقْطَ (وَهُوَ الْحَبْلُ) وَعَلَّقَ الْقَنَادِيلَ وَصَبَّ فِيهَا الْمَاءَ وَالزَّيْتِ وَجَعَلَ فِيهَا الْفَتِيلَ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ أَسْرَجَهَا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا هُوَ يُزْهَرُ، فَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: تَمِيمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: نَوَّرْتَ الْإِسْلَامَ نَوَّرَ اللَّهُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَمَا إِنَّهُ لَوْ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ لَزَوَّجْتُكَهَا. فَقَالَ نُوْفَلُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لِي ابْنَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُسَمَّى أُمَّ الْمُغِيرَةَ بِنْتُ نُوْفَلٍ، فَفَعَلَ فِيهَا مَا أَرَدْتَ. فَأَنْكَحَهُ إِيَّاهَا عَلَى الْمَكَانِ. (حديث ضعيف)

ذكره ابن حجر في الإصابة.¹

رجال هذا الحديث ثقات، باستثناء:

—جده: هو زياد بن أبي هند الداري: ذكره ابن حبان في الضعفاء. قال ابن حجر: وهَمَّ البعض

في جعله صحابيا، إنما الصحبة لأبيه، ولا رواية عنه جاءت من طريق سعيد بن زياد بن فائد بن

زياد بن أبي هند الداري عن أبيه عن جده.²

—أبيه: هو: فايد بن زياد بن أبي هند الداري: روى عن أبيه زياد من رواية ابنه سعيد بن زياد

عنه. أورده ابن حبان في الضعفاء في ترجمة سعيد بن زياد بن فايد وأورد حديث: نعم الطعام

الزبيب يشد العصب فقال: لا أدري البلية ممن هي؟ منه أو من أبيه أو جده.³

—سعيد بن زياد بن فائد: قال الأزدي متروك. وقال ابن حبان: لم يرو عنه ثقة فهو مجهول لا

يجوز الاحتجاج به لأن رواية الضعيف لا تخرج من ليس يعدل عن حد المجهولين إلى جملة أهل

العدالة.⁴

شواهد الحديث:

—من حديث أبي سعيد الخدري قال أول من أسرج في المساجد تميم الداري.⁵

الحكم على الحديث:

¹ ابن حجر، الإصابة ، 35/7.

² ابن حجر، الإصابة، 657/2.

³ الذهبي، ميزان الاعتدال، 169/8. وينظر، لسان الميزان ، 425/4.

⁴ الذهبي، لسان الميزان، 30/3. ابن حبان البستي، المجروحين ، 328/1.

⁵ ابن ماجه، السنن، كتاب: المساجد والجماعات، باب: تطهير المساجد وتطبيخها، رقم 752. إلا أن في سنده خالد بن

إياس. قال فيه أحمد والنسائي: متروك الحديث، وقال فيه البخاري و أبو حاتم: منكر الحديث.

قال ابن حجر: سنده ضعيف.¹

غريب الحديث:

قناديل: مصابيح.²

مُقَطًّا: المقاط هو الحبل الرفيع، وهو الفتيل أو الفتيلة.³

المطلب الثالث: الحراب :

039 - قال البيهقي: أَتْبَانَا أَبُو نَصْرٍ بْنِ قَتَادَةَ أَتْبَانَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ السَّرَّاجُ حَدَّثَنَا مُطَيِّنٌ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ زَنْجَلَةَ الرَّازِي حَدَّثَنَا أَبُو زُهَيْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْرَاءَ عَنْ ابْنِ أُبَيْرِ عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): **اتَّقُوا هَذِهِ الْمَذَابِحَ**. يعني المحاريب.⁴ *ركز ايداع الرسائل الجامعه (حديث حسن)*

رواه البيهقي، واللفظ له.⁵

- ابن أبحر: هو حيان بن أبحر الهمداني: وهو جد عبد الملك بن سعيد بن حيان الكوفي.⁶

- مُطَيِّنٌ: هو أبو جعفر الحضرمي. ثقة مشهور.⁷

¹ ابن حجر، الإصابة، 35/7.

² ابن منظور، لسان العرب، 297/2. يقال إن أول من فعل ذلك عمر بن الخطاب، لما جمع الناس على أبي بن كعب في صلاة التراويح. ولما رأى علي رضي الله عنه اجتماع الناس في المسجد على الصلاة، والقناديل تزهّر، وكتاب الله يتلى، قال: نورت مسجدينا، نور الله قبرك يا ابن الخطاب. القرضاوي، الضوابط الشرعية لبناء المساجد، صفحة 64، نقلًا عن الزركشي، إعلام الساجد، صفحة 339.

³ ابن الأثير، النهاية، 347/4. وينظر ابن منظور، لسان العرب، 297/406.2/7.

⁴ هذه الجملة الأخيرة من كلام عبد الله ابن عمرو، والله أعلم.

⁵ البيهقي، الكبرى، 439/2.

⁶ ابن حبان، الثقات، 172/4.

⁷ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 216/4. السيوطي، تدريب الراوي، 296/2.

-أبو الحسن محمد بن الحسن السراج: هو سيف بن عبيد الله أبو الحسن السراج. سمع شعبة ببغداد سمع منه علي بن نصر. وذكره الذهبي في معرض ترجمته لعلي بن محمد بن حفص.¹
ورجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-أبو زهير عبد الرحمن بن معراء(وعند البعض: بن مغرا):قال أبو زرعة:صدوق.وقال ابن عدي:هو من الضعفاء الذين يكتب حديثهم، له عن الأعمش ما لا يتابع عليه.ضبطه الحافظ في التقريب بالقصر وقال:عبد الرحمن بن مغرا الدوسي، صدوق تكلم في حديثه عن الأعمش.²
-سهل بن زنجلة الرازي: قال أبو حاتم:رازي صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال في التقريب:صدوق.³

شواهد الحديث:

-من حديث موسى الجهني أن النبي (ﷺ) قال:لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَوْ قَالَ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ

يَتَّخِذُوا فِي مَسَاجِدِهِمْ مَذَابِحَ كَمَذَابِحِ النَّصَارَى.⁴

مكتبة الجامعة الاردنية

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي:رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن مغراء، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن المديني في روايته عن الأعمش وليس هذا منها.⁵

رمز السيوطي لحسنه وقال:حديث ثابتٌ، وهو على رأي أبي زرعة ومتابعيه: صحيح.وعلى رأي ابن عدي: حسن.والحسن إذا ورد من طريق ثان ارتقى إلى الصحة. قال المناوي: وهو غير صواب فقد تعقبه الحافظ الذهبي فقال:هذا خبر منكر تفرد به عبد الرحمن بن مغراء، وليس بحجة. وحينئذ فإثبات الحكم بصحته بفرض ما فهمه المؤلف منه لا يصار إليه.

قلت: إطلاق حكم المنكر على الحديث لتفرد بن مغرا لا يصح، لأنه صدوق، وحديثه لا يتابع إذا روى عن الأعمش، وليس هذا منها. لذلك أميل إلى حكم ابن عدي في تحسينه، والله أعلم.

¹ البخاري، التاريخ الكبير، 4/ 172. الذهبي، ميزان الاعتدال، 5/ 0

² الذهبي، سير أعلام النبلاء، 9/ 301. الخليل بن عبد الله أبو يعلى(ت464)، الإرشاد، 2/ 666. المنذري، تحفة الأحوذى، 7/ 70.

³ أبو حاتم، الجرح والتعديل، 4/ 198. المزي، تهذيب الكمال، 12/ 187. ابن حجر، تقريب التهذيب، 1/ 257.

⁴ ابن أبي شيبعة، المصنف، 1/ 408، رقم 4699. وضعفه الألباني، السلسلة الضعيفة، 1/ 446. لعلتين:

(1)الإعضال لأنه من رواية موسى الجهني وهو من تبع الأتباع عن رسول الله (ﷺ).

(2)أبو اسرائيل.ضعيف.

⁵ الهيثمي، مجمع الزوائد، 8/ 60.

غريب الحديث:

المَذَابِحُ: وهي المقاصير وقيل المحارِب. ¹ وسميت بذلك للقرابين. ومَذَابِحُ النصارى: بيوت كُتِبَهم. ²

المَحَارِبُ: المَحْرَابُ: الموضع العالي المُشْرِفُ، وهو صَدْرُ المجلس أيضا، ومنه سمي محراب المسجد، وهو صدره وأشرف موضع فيه.

والمحراب عند العامة: الذي يقيمه الناس اليوم مقام الإمام في المسجد. ³

فقه الحديث:

قال المناوي: قوله: **اتقوا هذه المذابح**، أي تجنبوا تحري صدور المجالس، يعني التنافس فيها. ووقع للسيوطي أنه جعل هذا نهيا عن اتخاذ المحارِب في المساجد، والوقوف فيها..

عقب المناوي عليه بقوله: نص ابن الأثير على أن المراد بالمحارِب في الحديث، صدور المجالس. قال: ومنه حديث أنس، **كان يكره المحارِب**. أي، لم يكن يحب أن يجلس في صدور المجالس، ويرتفع على الناس.

ثم قال المناوي: واقتفى السيوطي في ذلك جمع جازمين به، ولم يحكوا خلافه. منهم الحافظ الهيثمي، وغيره. ⁴

ونقل المناوي قولاً مهما للكمال بن الهمام: .. إن أهل الكتاب إنما يخصون الإمام بالمكان المرتفع. فلا تشبهُه. ⁵

يقول القرضاوي: وترك النبي (ﷺ) إقامة المحارِب في زمانه، لأنه لم تبد له بها حاجة، أو لم يقترحها أحد عليه، كما اقترح عليه المنبر. فكم من أشياء لم يفعلها النبي (ﷺ)، وفعلها الراشدون، مثل توسعة مسجده عليه السلام، وبنائه بالحجارة المنقوشة، كما فعل عثمان وأقره الصحابة، ومثل اتخاذه أذاناً آخر بالزوراء يوم الجمعة، حين اتسعت المدينة وكثر الناس. ⁶ ويبقى الخلاف بين العلماء في حكم المحارِب، ما بين مجيز لها، وكاره لبنائها، ومفصل. ¹

¹ ابن الأثير، النهاية، 154/2.

² ابن منظور، لسان العرب، 439/2.

³ وتذكر المصادر التاريخية أن المحراب ظل مسطوحاً إلى أن أجرى الوليد بن عبد الملك سنة 88هـ، حين أمر بإعادة بنائه، وتجديده، ففي هذه العمارة أدخل المحراب المحرف كوحدة معمارية جديدة.

⁴ المناوي، فيض القدير، 144/1.

⁵ المناوي، فيض القدير، 145/1.

⁶ القرضاوي، الضوابط الشرعية لبناء المساجد، صفحة 57.

المطلب الرابع: المظاهر:

040 - قال ابن ماجة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيِّ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ يَقْظَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ: حَبَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صَبِيَانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ وَشِرَاءَ كُمْ وَبَيْعَكُمْ وَخُصُومَاتِكُمْ وَرَفَعَ أَصْوَاتِكُمْ وَإِقَامَةَ حُدُودِكُمْ وَسَلَّ سِيُوفِكُمْ وَاتَّخَذُوا عَلَى أَبْوَابِهَا الْمَطَاهِرَ وَجَمَرُوهَا فِي الْجُمُعِ.
(إسناده ضعيف جداً)

رواه ابن ماجة، واللفظ له، والطبراني، كلاهما من طريق أبي سعيد الشامي عن مكحول، به.
ورواه الطبراني من طريق العلاء بن كثير عن مكحول عن أبي الدرداء وأبي أمامة وواثلة، به.²
رجال هذا الإسناد ثقات باستثناء: **بإسناده ضعيف جداً**
- أبو سعيد: هو محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي، ويقال له: ابن سعد بن عبد العزيز، أو ابن أبي عتبة، أو ابن أبي قيس، أو ابن أبي حسان، ويقال له: ابن الطبري أبو عبد الرحمن، أو أبو عبد الله، أو أبو قيس، وقد ينسب لجدّه، قيل إنهم قبلوا اسمه على مائة وجه ليخفى. يروي عن مكحول، وعنه عتبة بن يقظان. قال الدارقطني: مجهول كذبوه. وقال أحمد ابن صالح: وضع أربعة آلاف حديث. وقال أحمد: قتله المنصور على الزندقة وصلبه.³
- عتبة بن يقظان أبو عمرو: روى عن أبي سعيد الشامي. وعنه الحارث بن نبهان. قال

¹ تفصيل هذه المسائل ذكرها الفايز في كتابه أحكام البناء، 392/1-399. القرضاوي، الضوابط الشرعية لبناء المساجد، صفحة 55-58.

² ابن ماجة، السنن، كتاب: المساجد والجماعات، باب: ما يكره في المسجد، رقم 742. الطبراني، الكبير، 57/22 و 8/132.

³ الذهبي، ميزان الاعتدال، 373/7. وينظر: المغني في الضعفاء، 787/2. المزي، تهذيب الكمال، 357/33. ابن حجر، التقريب، 480/1.

النسائي: ثقة. وقال علي بن الجنيد: لا يساوي شيئاً. وذكره ابن حبان في الثقات. قواه بعضهم قال ثقة. وقال في التقريب: **ضعيف**.¹

-الحارث بن نبهان الجرمي: قال البخاري: منكر الحديث. وقال أحمد بن حنبل: رجل صالح ولم يكن يعرف بالحديث ولا يحفظه منكر الحديث. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: متروك الحديث ضعيف الحديث منكر الحديث. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث في حديثه وهن. قال في التقريب: **متروك**.²

قال العجلوني: وسنده ضعيف.³ قال ابن حجر: وذكره عبد الحق من طريق البزار من حديث ابن مسعود قال: وليس له أصل.⁴ وقال ابن الجوزي لا يصح.⁵ وقال الزيلعي: وهذا سند ضعيف، ورواه ابن عدي والعقيلي في كتابيهما وأعله بالعلاء بن كثير.⁶ ضعفه ابن المديني، وأبو زرعة وزاد مرة: واهي الحديث يحدث عن مكحول عن وائلة بمناكير، وزاد أبو حاتم: منكر الحديث. وقال ابن حجر: متروك رماه ابن حبان بالوضع.⁷ وأعله الهيثمي بالعلاء بن كثير.⁸ وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف. وقيل عن مكحول عن يحيى بن العلاء عن معاذ مرفوعاً وليس بصحيح، ومكحول عن معاذ، لم يسمع منه.⁹ الراسائل الجامعية

قال الزين العراقي في شرح الترمذي: والحارث بن نبهان ضعيف. وقال ابن حجر في المختصر: حديث ضعيف. وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال: لا يصح. وقال ابن حجر في تاريخ الهداية: له طرق وأسانيد كلها واهية. وقال عبد الحق: لا أصل له.¹⁰

غريب الحديث:


المطاهر: قيل البيت الذي يطهر فيه.¹

- ¹ ابن حجر، تهذيب التهذيب، 95/7. الذهبي، ميزان الاعتدال، 40/5. وينظر المزي، تهذيب الكمال، 326/19.
- الذهبي، المغني في الضعفاء، 423/2. ابن حجر، التقريب، 381/1.
- ² البخاري، التاريخ الكبير، 284/2. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 91/3. ابن حجر، التقريب، 148/1.
- ³ العجلوني، كشف الخفاء، 400/1.
- ⁴ ابن حجر، الدراية، 288/1.
- ⁵ ابن الملقن، خلاصة البدر المنير، 429/2.
- ⁶ الزيلعي، نصب الراية، 492/2.
- ⁷ المزي، تهذيب الكمال، 536/22. ابن حجر، التقريب، 446/1.
- ⁸ الهيثمي، مجمع الزوائد، 26/2.
- ⁹ البوصيري، مصباح الزجاجة، 95/1.
- ¹⁰ المناوي، فيض القدير، 352/3.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال أحاديث هذا الفصل يمكن تسجيل النقاط التالية:

- 1- بناء المساجد، فيه فضل عظيم، مع النية الخالصة لوجه الله.
- 2- النهي عن المبالغة في التشييد والزخرفة، بحيث يُخرج المسجد عن طبيعته ووظيفته، بوصفه مكانا لعبادة الله تعالى، ليصبح معرضا للتفنن في الزينة، التي تشغل المصلي عن الخشوع في صلاته.
- 3- استحباب بناء المساجد في القرى والحال التي تسكنها القبائل لإقامة الجماعة فيها، وكذا في البيوت.
- 4- بينت الأحاديث وجود عدد من المساجد في المدينة وضواحيها، في زمن النبي (ﷺ) ولها أسماء تعرف بها.



5- بينت الأحاديث مراحل بناء مسجد النبي (ﷺ) وعناصره المعمارية.

6- العناصر المعمارية المكونة للمسجد هي:

- * الأبواب.
- * الخوحدات.
- * الفناء.
- * صُفَّةٌ للرجال وأخرى للنساء.
- * الأعمدة.
- * المنبر.
- * مكان بارز لجلوس النبي (ﷺ).
- * سقف من عريش، وجزء يرتقى عليه.
- * حجارة مفروشة عند باب المسجد (البلاط).
- * السُدَّة. (ظلل عند الباب)

¹ ابن منظور، لسان العرب، 506/4.

*مقاعد للجلوس والوضوء.

7- بينت الأحاديث ما يلي:

*عدم وجود فاصل بين الرجال والنساء داخل المسجد.

*وُجدت أخبية داخل المسجد، في أوقات وظروف معينة.

*مصلى للعيدين، خارج المسجد.

*استخدام بلال أطول بيت حول المسجد لأذان الفجر في رمضان، ومنه جاء أصل


مشروعية الأذان على المنارة، ثم أصبحت بعد ذلك من المعالم المميزة للمسجد.

*معنى المحراب الوارد ذكره في الحديث، لا يقصد به المحراب المعروف اليوم في المساجد،

وإنما المقصود، تجنب تحري صدور المجالس للتنافس.


8- لم يرد شيء صحيح في وجود القناديل، ولا المطاهر.

9- بلغت الأحاديث الواردة في العمارة الدينية: أربعين حديثاً، معظمها مقبولة.



الفصل الثاني الأحاديث الواردة في العمارة الخاصة

المبحث الأول: التفصيلات الهندسية لعجرات النبي (ﷺ)



المبحث الثالث: الأساليب المعمارية وخواص البناء

الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في العمارة الخاصة

تمهيد:

يعتبر المسكن من الحاجات الأساسية لاستقرار الإنسان، ولقد قامت في المدينة المنورة حركة عمرانية واسعة بعد هجرة النبي (ﷺ).¹ وقد كانت المساكن متواضعة، دون تفخيم أو تزيين. والنصوص الواردة في بناء البيوت قليلة، والأحاديث التي جمعتها هنا يمكن أن تعطينا تصورا عن مساكن أهل المدينة وما امتازت به من تواضع مع القيام بالحاجة.

المبحث الأول: حجرات النبي (ﷺ) وتفصيلاتها الهندسية

تمهيد: ورد ذكر الحجرات في القرآن الكريم، وسميت سورة بذلك. قال الله تعالى: «

ففسرها الطاهر بن عاشور بقوله: الحجرات هي البقعة المحجورة، أي التي منعت أن يستعملها غير حاجرها،.. ثم قال: وإنما ذكر الحجرات دون البيوت لأن البيت كان بيتا واحدا مقسما إلى حجرات تسع.²

وتذكر المصادر التاريخية أن النبي (ﷺ) بعد أن فرغ من بناء المسجد، اتجه إلى بناء حجرتين، إحداهما لأم المؤمنين سودة بنت زمعة، والأخرى لأم المؤمنين عائشة.³ ثم بنى بقية الحجرات حسب الحاجة إليها.⁴

وامتازت حجراته (ﷺ) بالبساطة وعدم التكلف، ولعل الحديث التالي يبين أحد تلك الجوانب:

¹ عمر بن شبة، تاريخ المدينة، 246/1.

² الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، 226/26-227.

³ وكان بيت عائشة يلي شارع المسجد، وجعل باباً في المسجد تجاه باب عائشة يخرج منه للصلاة وأقام من حول المسجد منازل لأزواجه وكانت كلها في الشق الأيسر إلى وجه الإمام في وجه المنبر. ينظر: القسطلاني، المواهب اللدنية، 185/2.

وهذا التحليل الذي ذكره القسطلاني له مؤيد قوي من الحديثين: 042 و 043

⁴ الصالحى الشامى، سبل الهدى والرشاد، 506/3، 508. وينظر: السهيلي، الروض الأنف، 248/2.

041- قال البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَفِظْتُهُ كَمَا أَنَّكَ هَاهُنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ أَطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجْرِ النَّبِيِّ (ﷺ) وَمَعَ النَّبِيِّ


(ﷺ) مِدْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ فَقَالَ لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِسْتِزْدَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والترمذي، وأحمد، وابن حبان، والبيهقي، والطبراني، وابن أبي شيبة، من طريق سفيان بن عيينة، به، بألفاظ متقاربة.¹

غريب الحديث:

جُحْرٌ: نَقَبٌ.²

مِدْرَى: شيء يُعْمَلُ مِنْ حَدِيدٍ أَوْ خَشَبٍ عَلَى شَكْلِ سِنَّةٍ مِنْ أَسْنَانِ الْمَشْطِ، يُسْرَحُ بِهِ الشَّعْرُ.³



المطلب الأول: التفاصيل الهندسية لـحجرة عائشة:⁴

أولاً: الفناء:

042- قال أحمد: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) فِي سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ فَأَنْصَرَفَ وَأَنْصَرَفْتُ مَعَهُ فَجَاءَ إِلَى فِنَاءِ فَاطِمَةَ فَنَادَى الْحَسَنَ فَقَالَ أَيُّ لُكْعٍ أَيُّ لُكْعٍ أَيُّ لُكْعٍ قَالَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ قَالَ فَأَنْصَرَفَ وَأَنْصَرَفْتُ مَعَهُ قَالَ فَجَاءَ إِلَى فِنَاءِ عَائِشَةَ فَقَعَدَ قَالَ فَجَاءَ

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الاستئذان، باب: الاستئذان من أجل النظر، رقم 5772. مسلم، الصحيح، كتاب: الآداب، باب: تحريم النظر في بيت غيره، رقم 4014. الترمذي، الجامع، كتاب: الاستئذان والآداب، باب: من اطلع في دار قوم بغير إذنهم، رقم 2633. أحمد، المسند، رقم 12197. ابن حبان، الصحيح، رقم 6001. البيهقي، الكبرى، 338/8. الطبراني، الكبير، رقم 5663. ابن أبي شيبة، المصنف، 756/8.

² ابن الأثير، النهاية، 248/4.

³ ابن الأثير، النهاية، 115/2.

⁴ يذكر الكتابي أن منزل عائشة، كان صفة إلى منزل السيدة فاطمة، وكان به فتحة إلى القبلة، ثم قال الكتابي: ويؤيده قول ابن زباله: كان بين بيت حفصة ومنزل عائشة طريق وكانتا تتهاديان الكلام، وهما في منزلهما من قرب ما بينهما. وكان بيت حفصة على يمين خوخة آل عمر في جنوب بيت عائشة إلى الشرق. وكان من دولهما منازل بقية الأزواج الطاهرات. وكان بمنزل فاطمة شباك يطل على منزل أبيها وكان النبي (ﷺ) يستطلع أمرها منه. ينظر الكتابي، التراتيب الإدارية، 78/2.

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ظَنَنْتُ أَنَّ أُمَّهُ حَبَسَتْهُ لِتَجْعَلَ فِي عُنُقِهِ السِّخَابَ فَلَمَّا جَاءَ التَّزَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالتَّزَمَ هُوَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

(حديث صحيح)

رواه أحمد، واللفظ له، من طريق أبي النظر. ورواه البخاري، دون ذكر الفناء، وابن حبان، كلاهما من طريق يحيى بن آدم، ثلاثتهم من طريق ورقاء بن عمر، به.¹

غريب الحديث:

أَي لُكْعُ: هُنَا أَطْلَقَ لِلتَّصْغِيرِ.²

السِّخَابُ: قِلَادَةٌ تُتَّخَذُ مِنْ قَرْنُفَلٍ لَيْسَ فِيهَا مِنَ اللُّؤْلُؤِ وَالْجَوْهَرِ شَيْءٌ.³

ثانياً: جهة الباب:

قال تعالي: ﴿...﴾

043- قال الترمذي: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الْبَيْتِ وَالْبَابُ عَلَيْهِ مُغْلَقٌ فَمَشَى حَتَّى فَتَحَ لِي ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ. وَوَصَفَتِ الْبَابَ فِي الْقِبْلَةِ.

(حديث حسن)

رواه الترمذي، واللفظ له، والنسائي، بلفظ: **والباب على القبلة**، وأبو داود، وأحمد، كلهم من طريق بُرْدِ بْنِ سِنَانَ، به.⁴

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

¹ أحمد، المسند، رقم 10835، 18485. خ، كتاب: اللباس، باب: السخاب للصبيان، رقم 5434. ابن حبان، الصحيح، رقم 6963.

² ابن الأثير، النهاية، 268/4.

³ ابن منظور، لسان العرب، 461/1.


⁴ الترمذي، الجامع، كتاب: الجمعة عن رسول الله، باب: ذكر ما يجوز من المشي والعمل، رقم 546. النسائي، المجتبى، كتاب: السهو، باب: المشي أمام القبلة خطى يسيرة، رقم 1191. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: العمل في الصلاة، رقم 787. أحمد، المسند، رقم 22900 و24328.

—بُرْدُ بن سنان: ذكره البخاري في الكبير وقال: سمع الزهري. وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، وقال مرة، كان صدوقاً وكان قد ربا. وقال أبو زرعة: لا بأس به. ووثقه النسائي، وضعفه ابن المديني، وقال أبو داود يرمى بالقدر. وقال في التقريب: صدوق رمي بالقدر.¹

الحكم على الحديث:

قال الترمذي: حسن غريب. سكت عنه أبو داود، ونقل المنذري تحسين الترمذي.²

044- قال النسائي: أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ بْنُ وَرْدَانَ قَالَ حَدَّثَنَا بُرْدُ بْنُ سِنَانَ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اسْتَفْتَحْتُ الْبَابَ وَرَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يُصَلِّي تَطَوُّعًا وَالْبَابُ عَلَى الْقِبْلَةِ فَمَشَى عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ يَسَارِهِ فَفَتَحَ الْبَابَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ مُصَلًّا. (حديث حسن)



رواه النسائي، واللفظ له، والترمذي، وأبو داود، كلهم من طريق بُرْدُ بن سنان، به.³
رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء بُرْدُ بن سنان أبو العلاء: صدوق. سبقت ترجمته.

الحكم على الحديث:

قال الألباني: حديث حسن، رجاله ثقات، رجال الشيخين، كلهم ثقات، غير بُرْدُ هذا، وهو ثقة، وفيه ضعف يسير، لا يترل حديثه عن رتبة الحسن.⁴

فقه الحديث:

فيه أن حجرة عائشة لها باب يغلق من جهة القبلة. كما أن هناك ستاراً يظهر من خلال الحديث التالي:

045- قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبٍ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرِدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ

¹ البخاري، التاريخ الكبير، 134/2. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 422/2. الذهبي، ميزان الاعتدال، 11/2. ابن حجر، التقريب، 121/1.

² المباركفوري، تحفة الأحمدي، 176/3.

³ النسائي، المجتبى، كتاب: السهو، باب: المشي أمام القبلة خطى يسيرة، رقم 1191. الترمذي، الجامع، كتاب: الجمعة عن رسول الله، باب: ذكر ما يجوز من المشي والعمل، رقم 546. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: العمل في الصلاة، رقم 787.

⁴ الألباني، الإرواء، 108/2. صحيح سنن النسائي، 259/1.

عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى يَا كَعْبُ قَالَ لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَيْ الشُّطْرَ قَالَ لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُمْ فَاقْضِهِ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنسائي، بلفظ: كشف ستر حجرتي، وأبو داود، وابن ماجه، بلفظ: فخرج إليهما. دون ذكر السجف أو الستر، وأحمد، والبيهقي، والطبراني، كلهم من طريق عثمان بن عمر، به.¹

غريب الحديث:

سِجْفٌ: ستار، وقيل لا يسمى سِجْفًا إلا أن يكون مشقوق الوَسَطَ كالمِصْرَاعَيْنِ.²

ثالثا: قصر الجدران :

046- قال البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي حُجْرَتِهِ وَجِدَارُ الْحُجْرَةِ قَصِيرٌ فَرَأَى النَّاسُ شَخْصَ النَّبِيِّ (ﷺ) فَقَامَ أَنَسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحُوا فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ فَقَامَ اللَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ فَقَامَ مَعَهُ أَنَسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ صَنَعُوا ذَلِكَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَلَمْ يَخْرُجْ فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ فَقَالَ إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنسائي، وأبو داود، وأحمد، كلهم من طريق عروة عن عائشة، به. ويزيد بعضهم على بعض.³

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: التقاضي والملازمة في المسجد، رقم 437. مسلم، الصحيح، كتاب: المساقاة، باب: استحباب الوضع من الدين، رقم 2912. النسائي، المجتبى، كتاب: آداب القضاء، باب: حكم الحاكم في داره، رقم 5313. أبو داود، السنن، كتاب: الأفضية، باب: في الصلح، رقم 3121. ابن ماجه، السنن، كتاب: الأحكام، باب: الحبس في الدين والملازمة، رقم 2420. أحمد، المسند، رقم 25924. البيهقي، الكبرى، 6/63. الطبراني، الكبير، 19/67.

² ابن الأثير، النهاية، 2/343.

³ البخاري، الصحيح، كتاب: الأذان، باب: إذا كان بين الإمام وبين القوم حائط... رقم 687. مسلم، الصحيح، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في قيام رمضان، رقم 1270 و1271. النسائي، المجتبى، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: قيام شهر رمضان، رقم 1586. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: الرجل يأتم بالإمام وبينهما جدار، رقم 1166 و951. أحمد، المسند، رقم 24260. بلفظ: فأمرني رسول الله (ﷺ) أن أنصب له حصيرا على باب

047- قال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ كَانَتِ النَّبِيَّ (ﷺ) يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِعَةً فِي حُجْرَتِي لَمْ يَفِيءِ الْفَيْءُ بَعْدُ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لَمْ يَطْهَرِ الْفَيْءُ بَعْدُ. (حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، والبخاري، والنسائي، وأبو داود، والترمذي، وأحمد، وابن حبان، من طرق عن ابن شهاب، به. ¹

غريب الحديث:

الفيء: الظل. ²

رابعا: ضيق الحجر:

048- قال البخاري: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي التَّضَرِّ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ (ﷺ) أَنَّهَا قَالَتْ كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَرَجُلَايَ فِي قَبْلَتِهِ فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَبَقِضْتُ رِجْلِي فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا قَالَتْ وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنسائي، ومالك، وأحمد، من طريق أبي النضر، به. ورواه أبو داود، وأحمد، من طريق محمد بن عمرو، بنحوه. ³

حجرتي، ففعلت... وتوجد روايات أخرى تذكر أن النبي (ﷺ) خرج إلى المسجد في حوف الليل، إلا أن ابن حجر يقول: ظاهره حجرة بيته. ويدل عليه أيضا ذكر جدار الحجر في رواية البخاري. وترجمته بقوله:.. بين الإمام وبين القوم حائط..

¹ مسلم، الصحيح، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: أوقات الصلوات الخمس، رقم 962. البخاري، الصحيح، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: وقت العصر، رقم 512. النسائي، المجتبى، كتاب: المواقيت، باب: تعجيل العصر، رقم 501. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: في وقت الصلاة، رقم 344. الترمذي، الجامع، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في تعجيل العصر، رقم 147. أحمد، المسند، رقم 23977، 24435. بلفظ: والشمس طالعة في حجرتي. ابن حبان، الصحيح، رقم 1521.

² ابن حجر، فتح الباري، 2/25.


³ البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: التطوع خلف المرأة، رقم 483. مسلم، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: الاعتراض بين يدي المصلي، رقم 796. النسائي، المجتبى، كتاب: الطهارة، باب: ترك الوضوء من مس الرجل امرأته من

فقه الحديث:

قول عائشة: غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِيَّ. فيه دلالة واضحة على قصر مساحة حجرتها، ومن العدل بين الزوجات أن تكون بقية الحجرات كذلك.

والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح، إشارة إلى عدم الاشتغال بها. كما ذكر ابن حجر.¹

049- قال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ فَالْتَمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمَعْفَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَنْثَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ. (حديث صحيح)



رواه مسلم، واللفظ له، والنسائي وابن ماجه، وأحمد، من طريق أبي أسامة حامد بن أسامة، به.²

خامسا: غرفة مرتفعة:

050- قال أبو داود: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَرَسًا بِالْمَدِينَةِ فَصَرَعَهُ عَلَى جِدْمٍ نَخْلَةٍ فَانْفَكَّتْ قَدَمُهُ فَأَتَيْنَاهُ نَعُودَهُ فَوَجَدْنَاهُ فِي مَشْرَبَةِ لِعَائِشَةَ يُسَبِّحُ جَالِسًا قَالَ فَقَمْنَا خَلْفَهُ فَسَكَتَ عَنَّا ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى نَعُودَهُ فَصَلَّى الْمَكْتُوبَةَ جَالِسًا فَقَمْنَا خَلْفَهُ فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا قَالَ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا وَإِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَلَا تَفْعَلُوا كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسَ بَعْظَمَائِهَا. (حديث صحيح لغيره)

غير شهوة، رقم 168. مالك، الموطأ، كتاب: النداء للصلاة، باب: ما جاء في صلاة الليل، رقم 238. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: من قال المرأة لا تقطع الصلاة، رقم 613. أحمد، المسند، رقم 24961.

¹ ابن حجر، فتح الباري، 588/1. بتصرف.

² مسلم، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود، رقم 751. النسائي، المجتبى، كتاب: الطهارة، باب: ترك الوضوء من مس الرجل امرأته من غير شهوة، رقم 169. ابن ماجه، السنن، كتاب: الدعاء، باب: ما تعوذ منه رسول الله، رقم 3831. أحمد، المسند، رقم 25531.

رواه أبو داود، واللفظ له، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، وابن أبي شيبة بلفظ: **فَوَجَدْتَاهُ فِي مَشْرُوبَةٍ لِعَائِشَةَ**، من طريق وكيع، به.¹ ورواه أحمد من طريق آخر عن جابر بلفظ: **وُثِّتَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَخَرَجَ إِلَيْنَا أَوْ وَجَدْنَاهُ فِي حُجْرَتِهِ جَالِسًا بَيْنَ يَدَيْ غُرْفَةٍ فَصَلَّى جَالِسًا... الحديث.**²

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

— **أبو سفيان طلحة بن نافع**: قال الذهبي: تابعي شهير صدوق روى عن جابر. وقال أبو زرعة: روايته عن عمر مرسله وهو عن جابر أصح. وقال أحمد بن حنبل: ليس به بأس. وقال ابن معين: لا شيء. وقال النسائي وابن عدي: ليس به بأس. وقال وكيع عن شعبة: حديث أبي سفيان عن جابر إنما هي صحيفة. وقال ابن حجر: **صدوق مشهور بكنيته معروف بالتدليس**، وصفه بذلك الدارقطني وغيره.³

— **الأعمش**: وهو سليمان بن مهران: قال ابن المبارك: **إنما أفسد حديث أهل الكوفة أبو إسحاق والأعمش**. قال الذهبي: **وكانه عنى بالرواية عن رجا وإلا فالأعمش عدل صادق ثبت صاحب سنة وقرآن يحسن الظن بمن يحدّثه ويروي عنه ولا يمكننا أن نقطع عليه بأنه علم ضَعْف ذلك الذي يدلّسه، فإن هذا حرام**. وقال مرة، وهو يدلّس وربما دلّس عن ضعيف ولا يدري به، فمتى قال حدثنا فلا كلام، ومتى قال عن، تطرق إليه احتمال التدليس، إلا في شيوخ له أكثر عنهم. وقال أحمد: **في حديثه اضطراب كثير**. وقال ابن المديني كان كثير الوهم في أحاديث هؤلاء الضعفاء. قال ابن حجر في طبقات المدلسين: **وكان يدلّس وصفه بذلك والنسائي والدارقطني وغيرهم**. وقال في التقريب: **ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلّس**.⁴

¹ أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: الإمام يصلي من قعود، رقم 510. أحمد، المسند، رقم 12600. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 1615. ابن حبان، الصحيح، رقم 2114. ابن أبي شيبة، المصنف، 2/325-326.

² أحمد، المسند، رقم 14714 وهذه الزيادة له، ابن خزيمة، الصحيح، رقم 1487، من طريق أخرى عن جابر. وإسناد أحمد حسن.

³ الذهبي، ميزان الاعتدال، 374/7. العائني، جامع التحصيل، 1/2 و 439/13. المزي، تهذيب الكمال، 13/440. ابن حجر، طبقات المدلسين، 39/1.

⁴ الذهبي، ميزان الاعتدال، 316/3. ابن حجر، طبقات المدلسين، 33/1. لسان الميزان، 7/238. التقريب، 254/1.

وللحديث شواهد عن أبي هريرة،¹ وابن عمر،² وعائشة.³

الحكم على الحديث:

قال أحمد شاكر: إسناد أحمد حسن، وقد روي من طرق صحيحة كثيرة.⁴

غريب الحديث:

المَشْرُوبَةُ: بالضم والفتح العُرْفَةُ.⁵ وبالفتح الموضع الذي يُشرب منه.⁶ وقيل المشربة هي كالصُفَّة بين يدي الغرفة. والمشارب هي العاللي.⁷ وقال ابن لأثير: المشربة تكون مرتفعة.⁸

فقه الحديث:

فيه دليل على وجود غرفة مرتفعة في الحجرة. والله أعلم.⁹

سادسا: سرير في الحجرة:

051- قال مسلم: حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ وَأَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ وَفِي يَدِهِ عَصَا فَأَلْقَاهَا مِنْ يَدِهِ وَقَالَ مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعَدَّهُ وَلَا رُسُلُهُ ثُمَّ التَفَّتْ إِذَا جَرُّوْا كَلْبٌ تَحْتَ سَرِيرِهِ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ هَاهُنَا فَقَالَتْ وَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ فَجَاءَ جَبْرِيْلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَعَدَّتَنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ فَقَالَ مَنَعَنِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ .

(حديث صحيح)

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الأذان، باب: إقامة الصف من تمام الصلاة، رقم 680.

² ابن حبان، الصحيح، رقم 2109. الطبراني، الكبير، رقم 13238. وقال الهيثمي، مجمع الزوائد، 67/2: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

³ البخاري، الصحيح، كتاب: الأذان، باب: إنما جعل الإمام ليؤتم به، رقم 647.

⁴ أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 108/12 بتصريف.

⁵ ابن منظور، لسان العرب، 491/1.

⁶ ابن الأثير، النهاية، 455/2. ابن منظور، لسان العرب، 489/1.

⁷ ابن منظور، لسان العرب، 491/1.

⁸ ابن الأثير، النهاية، 408/2.

⁹ وقد رجح الدكتور محمد هزاع الشهري وجود غرفة في حجرة عائشة. ونقل رسماً تقريبياً لحجرة عائشة في حياة النبي ﷺ وضعه الباحث: محمد لبيب البتوني. ينظر محمد هزاع الشهري، عمارة المسجد النبوي، صفحة 460. والراجح عندي أنها غرفة مرتفعة، أما الشكل الدقيق فيحتاج إلى تدقيق وبحث أكبر. والله أعلم.

رواه مسلم، واللفظ له، والبخاري، وابن ماجه، مختصراً، وأحمد، من طريق أبي سلمة، به.¹
وفي الباب عن أبي طلحة²، وعلي،³ و أبي سعيد.⁴

غريب الحديث:

جرؤ: صغير ولد الكلب.⁵

سادسا: الكنيف:

052- قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَأَفْهَمَنِي بَعْضُهُ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بِنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ (ﷺ) حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ وَأَثْبَتُ لَهُ اقْتِصَاصًا وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ... ثُمَّ قَالَتْ عَائِشَةُ: وَيُرِيئَنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ (ﷺ) اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرُضُ إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيَسَلُّمُ ثُمَّ يَقُولُ كَيْفَ تَيْكُمُ لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى نَقَهْتُ فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ مُتَبَرِّزْنَا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بَيْوتِنَا وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِيَّةِ أَوْ فِي التَّنَزُّهِ فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ بِنْتُ أَبِي رَهْمٍ نَمْشِي فَعَثَرْتُ فِي مِرْطَهَا فَقَالَتْ تَعَسَ مِسْطَحٌ... الحديث.

(حديث صحيح)

¹ مسلم، الصحيح، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحرير تصوير صورة الحيوان... رقم 3927. البخاري، الصحيح، كتاب: اللباس، باب: من كره القعود على الصورة، رقم 5500. ابن ماجه، السنن، كتاب: اللباس، باب: الصور في البيت، رقم 3641. أحمد، المسند، رقم 24980.

² البخاري، الصحيح، كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة، رقم 2986. مسلم، الصحيح، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم 3930.

³ النسائي، المجتبى، كتاب: الطهارة، باب: في الجنب إذا لم يتوضأ، رقم 261.

⁴ الترمذي، الجامع، كتاب: الأدب عن رسول الله، باب: ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتا، رقم 2729.

⁵ ابن منظور، لسان العرب، 450/1.

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، والطبراني، والبيهقي، من طرق عن ابن شهاب، به.¹

غريب الحديث:

المناصع: هي المواضع التي يتخلى فيها لقضاء الحاجة، وكان مُتَبَرِّزَ النَّسَاءِ بالمدينة قبل أن تُبْنَى الكُنف في الدُّور² وهي أماكن معروفة من ناحية البقيع.³

الكُنف: جمع كنيف، وهو الساتر.⁴ والمراد به هنا المكان المتخذ لقضاء الحاجة.⁵

وأمرنا أمر العرب الأول: قال النووي: تريد أنهم لم يتخلقوا بأخلاق العجم.⁶

053- قال مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ (ﷺ) إِذَا اعْتَكَفَ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْحَلُهُ وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ. (حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، والبخاري، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، ومالك، وأحمد، وابن خزيمة، والبيهقي، من طريق مالك عن ابن شهاب عن عروة وعمره، به.⁷

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الشهادات، باب: تعديل النساء بعضهن بعضاً، رقم 2467. مسلم، الصحيح، كتاب: التوبة، باب: في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، رقم 4974. أحمد، المسند، رقم 24444. الطبراني، الكبير، 134/23. البيهقي، الكبرى، 41/10.

² ابن الأثير، النهاية، 64/5.

³ ابن حجر، فتح الباري، 249/1.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، 310-309/9.

⁵ ابن حجر، فتح الباري، 465/8.

⁶ ابن حجر، فتح الباري، 465/8.

⁷ مسلم، الصحيح، كتاب: الحيض، باب: حواض غسل الحائض رأس زوجها، رقم 446. البخاري، الصحيح، كتاب: الاعتكاف، باب: لا يدخل البيت إلا للحاجة، رقم 1889. أبو داود، السنن، كتاب: الصوم، باب: المعتكف يدخل البيت لحاجته، رقم 2111. وذكر الطريق التي فيها: عن عروة عن عمرة وقال: ولم يتابع أحد مالكاً على عروة عن عمرة. اهـ. ينظر الترمذي، الجامع، كتاب: الصوم، باب: المعتكف يخرج لحاجته أم لا، رقم 733. وقال الترمذي في الموضوع نفسه: ورواه بعضهم عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة، والصحيح: عن عروة وعمره عن عائشة. اهـ. ابن ماجه، السنن، كتاب: الصيام، باب: في المعتكف يعود المريض. رقم 1766. مالك، الموطأ، كتاب: الاعتكاف، باب: ذكر

غريب الحديث:

لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان: فسرهما الزهري بالبول والغائط.¹

المطلب الثاني: التفصيلات الهندسية لحجرة أم سلمة :

أحاديث تفصيلات حجرات أزواج النبي (ﷺ) قليلة جدا، وأغلب ما وجدته كان حول حجرة عائشة.

يُروى عن الحسن البصري أنه قال: كنت أدخل بيوت أزواج النبي (ﷺ) في خلافة عثمان، فأتناول سقفها بيدي.²

054- قال أبو داود: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَدَ الْخَشَّابُ وَعَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمَلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ كَانَ حُجْرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ (ﷺ) بِجَرِيدِ النَّخْلِ فَخَرَجَ النَّبِيُّ (ﷺ) فِي مَعْزَى لَهُ وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مُوسِرَةً فَجَعَلَتْ مَكَانَ الْجَرِيدِ لَبْنًا فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ) مَا هَذَا قَالَتْ أَرَدْتُ أَنْ أَكْفَّ عَنِّي أَبْصَارَ النَّاسِ فَقَالَ يَا أُمَّ سَلَمَةَ إِنَّ شَرَّ مَا ذَهَبَ فِيهِ مَالُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ الْبُنْيَانُ. (حديث مرسل ضعيف)

رواه أبو داود في المراسيل،³ وتفرد به.

—عطية بن قيس: قال ابن حجر: تابعي.⁴ روى عنه عبد الله بن العلاء. قال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن سعد كان معروفا. وذكره خليفة بن خياط في الطبقة الثانية من أهل الشام، وذكره أبو زرعة الدمشقي في الطبقة الثالثة، وذكره ابن سميع وابن سعد في الطبقة الرابعة. وقال ابن حزم مجهول. سئل عنه يحيى بن معين فقال هو كوفي. وقال في التقريب: ثقة مقرر.⁵

ورجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

الاعتكاف، صفحة 213. من طريق عروة عن عمرة. أحمد، المسند، رقم 24000. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 2230. البيهقي، الكبرى، 315/4.

¹ ابن حجر، فتح الباري، 273/4. وينظر ابن قدامة، المغني، 68/3.

² البخاري، الأدب المفرد، باب التطاول في البنيان، صفحة 132. الطبراني، الأوسط، 381/3، رقم 3103. قال الألباني: ضعيف جدا. ينظر ضعيف الجامع الصغير، صفحة 614، رقم 4220.

³ أبو داود، المراسيل، 340/1.

⁴ ابن حجر، الإصابة، 497/5.

⁵ المزي، تهذيب الكمال، 154/20. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 383/6. الذهبي، ميزان الاعتدال، 8/158. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، 3/578. ابن حجر، التقريب، 1/393.

-الوليد بن مسلم الدمشقي: قال الذهبي: إمام مشهور صدوق ولكنه يدلّس عن ضعفاء لا سيما في الأوزاعي فإذا قال حدثنا الأوزاعي فهو حجة. وقال الذهبي: كان مدلساً فيتقى من حديثه ما قال فيه عن. وقال ابن حجر: معروف موصوف بالتدليس الشديد مع الصدق. وقال في التقريب: ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية.¹

-عبد الله بن محمد أبو أحمد الخشاب الرملي: قال ابن القطان وغيره: حاله مجهول. وقال ابن حجر: مقبول.²

الحكم على الحديث:

عطية بن قيس تابعي، والوليد بن مسلم، مدلس، وقد عنعن. قال الذهبي: كان مدلساً فيتقى من حديثه ما قال فيه عن.

المبحث الثاني: بيوت بعض الصحابة رضي الله عنهم

يوجد الكثير من بيوت الصحابة، لكن قلة النصوص الواردة حولها، تجعلنا لا نصفها وصفاً دقيقاً، وهذا راجع إلى الترتيب القليل من الأحاديث التي تتحدث في ذلك.

المطلب الأول: منزل أبي أيوب (رضي الله عنه):

أولاً- الفناء :

055- قال البخاري: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ الصُّبُعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) الْمَدِينَةَ نَزَلَ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ قَالَ فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى مَلَإِ بَنِي النَّجَّارِ قَالَ فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِي سِيُوفِهِمْ قَالَ وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَدَفَهُ وَمَلَإُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ فَكَانَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ... الحديث.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له .سبق تخريجه.

¹ الذهبي، المغني في الضعفاء، 725/2. الذهبي، الكاشف، 355/2. ابن حجر، طبقات المدلسين، 51/1. التقريب، 584/1.

² ابن حجر، تهذيب التهذيب، 18/6. ابن حجر، التقريب، 322/1.

غريب الحديث:

الفناء: سعة أمام الدار.¹

ثانيا: البناء على طابقين:

056- قال مسلم: و حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ وَاللَّفْظُ مِنْهُمَا قَرِيبٌ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ فِي رِوَايَةِ حَجَّاجِ بْنِ يَزِيدَ أَبُو زَيْدٍ الْأَحْوَلُ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَفْلَحَ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) نَزَلَ عَلَيْهِ فَنَزَلَ النَّبِيُّ (ﷺ) فِي السُّفْلِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلُوِّ قَالَ فَانْتَبَهَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً فَقَالَ نَمَشِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَتَنَحَّوْا فَبَاتُوا فِي جَانِبِ ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ (ﷺ) فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ) السُّفْلُ أَرْفَقُ فَقَالَ لَا أَعْلُو سَقِيفَةً أَنْتَ تَحْتَهَا فَتَحَوَّلَ النَّبِيُّ (ﷺ) فِي الْعُلُوِّ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السُّفْلِ فَكَانَ يَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ (ﷺ) طَعَامًا فَإِذَا جِيءَ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ فَيَتَّبِعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ ثَوْمٌ فَلَمَّا رُدَّ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ (ﷺ) فَقِيلَ لَهُ لَمْ يَأْكُلْ فَفَزِعَ وَصَعِدَ إِلَيْهِ فَقَالَ أَحْرَامٌ هُوَ فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ) لَا وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ قَالَ فَإِنِّي أَكْرَهُهُ مَا تَكْرَهُهُ أَوْ مَا كَرِهْتَ قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ (ﷺ) يُؤْتَى (حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، وأحمد، والطبراني، والدارقطني، والبيهقي، من طريق عبد الله بن الحارث، به.²

فقه الحديث:

في الحديث صورة عن حب أصحاب النبي (ﷺ) له وتوقيرهم إياه وحرصهم على التأسي به في كل شيء.

وفيه أن منزل أبي أيوب كان متينا، وذلك لوجود طابق ثانٍ يتحمل صعود الناس عليه.

¹العظيم آبادي، عون المعبود، 87/2.

²مسلم، الصحيح، كتاب: الأشربة، باب: إباحة أكل الثوم... رقم 3828. أحمد، المسند، رقم 23409. الطبراني، الكبرى، رقم 3984. الدارقطني، العلل، 6/111. البيهقي، دلائل النبوة، 2/509-510.

وفيه أيضا أن الطابق الثاني كان صالحا للسكن. وهذا في حد ذاته دليل على أحد أشكال البناية الموجودة في زمن النبي (ﷺ)، كما تبينه الأحاديث التالية:

057- قال مسلم: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فِرَاتِ الْقَزَّازِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ (ﷺ) فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ فَاطَّلَعَ إِلَيْنَا فَقَالَ مَا تَذْكُرُونَ قُلْنَا السَّاعَةَ قَالَ إِنْ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ حَسَفُ بِالْمَشْرِقِ وَحَسَفُ بِالْمَغْرِبِ وَحَسَفُ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ... الحديث.

(حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد، وابن حبان، والطبراني، من طرق عن فِرَاتِ الْقَزَّازِ، به.¹

والحديث التالي يضاف إلى سابقه:

058- قال أبو داود: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُطَرِّفٍ الرَّوَّاسِيُّ حَدَّثَنَا عِيسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ ذَكَّيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْمَزْنِيِّ قَالَ أَتَيْنَا النَّبِيَّ (ﷺ) فَسَأَلْنَاهُ الطَّعَامَ فَقَالَ يَا عُمَرُ أَذْهَبَ فَأَعْطَاهُمْ فَأَرْتَقَى بِنَا إِلَى عَلِيَّةٍ فَأَخَذَ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ فَفَتَحَ. (حديث صحيح)

رواه أبو داود، واللفظ له، والبخاري، وأحمد، وابن حبان، والطبراني، وابن أبي عاصم، والحميدي، وأبو نعيم، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وبعضهم رواه مطولا.² تفرد أبو داود بلفظ: الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ، أما أحمد والبقية فبلفظ: الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ وهذا هو الصحيح.

غريب الحديث:

عَلِيَّةٌ: هي العُرْفَةُ على بناء.³

وقد يكون الطابق العلوي غير محاط بجدار كما ورد في الحديث التالي:

059- قال أحمد: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ يَعْنِي الدَّسْتَوَائِيَّ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ قَالَ كُنَّا

¹ مسلم، الصحيح، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: في الآيات التي تكون قبل الساعة، رقم 5163. الترمذي، الجامع، كتاب: الفتن عن رسول الله، باب: ما جاء في الخسف، رقم 2109. ابن ماجه، السنن، كتاب: الفتن، باب: الآيات، رقم 4045. أحمد، المسند، رقم 3643، 4146. ابن حبان، الصحيح، رقم 6791. الطبراني، الكبير، رقم 3028.

² أبو داود، السنن، كتاب: الأدب، باب: في اتخاذ الغرف، رقم 4560. البخاري، التاريخ الكبير، 3/255-256. أحمد، المسند، رقم 16918. ابن حبان، الصحيح، رقم 6528. الطبراني، الكبير، أرقام 1077 و 1109 و 1110. الحميدي،

المسند، رقم 893. أبو نعيم، الحلية، 1/365.

³ ابن منظور، لسان العرب، 87/15. ابن الأثير، النهاية، 3/295.

بِفَارِسَ وَعَلَيْنَا أَمِيرٌ يُقَالُ لَهُ زُهَيْرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: مَنْ بَاتَ فَوْقَ إِجَارٍ أَوْ فَوْقَ بَيْتٍ لَيْسَ حَوْلَهُ شَيْءٌ يَرُدُّ رِجْلَهُ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ وَمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ بَعْدَ مَا يَرْتَجُّ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ.
(حديث صحيح لغيره)

رواه أحمد، واللفظ له، عن هشام، ورواه البخاري في الكبير، و أورده ابن حجر في الإصابة، عن الحارث بن عبيد. ورواه البيهقي من طريقين، عن حماد بن سلمة وعن حماد بن زيد. جميعهم من طريق أبي عمران الجوني، به. ورواه أبو داود بلفظ: لَيْسَ لَهُ حِجَارٌ. والبخاري في الأدب بلفظ: لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَابٌ. كلاهما من طريق عبد الرحمن بن علي، عن علي بن شيبان، عن النبي (ﷺ).¹

— زهير بن عبد الله بن جدعان: روى عن رجل من أصحاب النبي (ﷺ) عن النبي (ﷺ). وعنه

أبو عمران الجوني. وقال ابن حجر: زهير بن عبد الله صحابي.²

ورجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء: كعبة الجامعة الأردنية

أزهر بن القاسم: روى عن هشام الدستوائي. قال أحمد والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يخطئ. وقال في التقريب: صدوق.³
شواهد الحديث:

- 1- من حديث جابر، رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن المنكدر عن جابر، إلا من هذا الوجه. وعبد الجبار بن عمر يُضعف.⁴
- 2- من حديث ابن عباس، أخرجه ابن عدي في الكامل بلفظ: مَنْ بَاتَ عَلَى سَطْحٍ لَيْسَ لَهُ مَا يَسْتَرُهُ فَخَرَّ فَمَاتَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ.¹

¹ أحمد، المسند، رقم 20627، 20626. البخاري، التاريخ الكبير، 3/426، رقم 1415. ابن حجر، الإصابة، 2/653. البيهقي، شعب الإيمان، 4/178، رقم 4723 و4724. أبو داود، السنن، كتاب: الأدب، باب: في النوم على سطح غير محجر، رقم 4384. البخاري، الأدب المفرد، 1/407، رقم 1192. وقال البخاري بعد أن ذكر حديث عبد الرحمن بن علي: في إسناده نظر. (المزي، تهذيب الكمال، 21/286. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 7/377)

² ابن حبان، الثقات، 4/264. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 3/585. الذهبي، ميزان الاعتدال، 3/121. المزي، تهذيب الكمال، 9/408. ابن حجر، التقريب، 1/217.

³ ابن حجر، تهذيب التهذيب، 1/180. المزي، تهذيب الكمال، 2/329. ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، 1/94. ابن حجر، التقريب، 1/98.


⁴ الترمذي، الجامع، كتاب: الأدب عن رسول الله، باب: ما جاء في الفصاحة والبيان، رقم 2781.

3- من حديث عبد الله بن جعفر، رواه الطبراني بلفظ: . وَمَنْ رَقَدَ عَلَى سَطْحٍ لَا جِدَارَ لَهُ فَسَقَطَ فَمَاتَ فَدَمُهُ هَدْرٌ.²

4- من حديث أبي أيوب الأنصاري. من طريق عمران بن مسلم عن علي بن عمارة قال: جاء أبو أيوب فصعدت به على سطح أفلح، فنزل وقال: كذبت أن أبيت الليلة ولا ذمة لي.³
الحكم على الحديث:

قال أبو حاتم هو مرسل.⁴ وسكت عنه أبو داود والمنذري.⁵ وقال يحيى بن معين في حديث حماد ابن زيد عن أبي عمران الجوني عن زهير بن عبد الله: مرسل.⁶ وقال الهيثمي: رواه أحمد مرفوعاً وموقوفاً وكلاهما رجاله رجال الصحيح.⁷ وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح، رجاله ثقات مشاهير.⁸ وحماد بن سلمة وثقه ابن معين، وقال ابن حجر: ثقة عابد وهو أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة.⁹

قلت: زهير بن عبد الله بن جدعان صحابي، كما قال ابن حجر.¹⁰ والله أعلم.



غريب الحديث:

إجَار: هو السطح الذي ليس حواليه ما يرد الساقط عنه.¹¹
حِجَارٌ: جمع حِجْرٍ، وهو الحائط، وكل مانع عن السقوط.¹²

فقه الحديث:

¹ ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 2/294، 288. وفي إسناده الحسن بن عمارة، وهو متروك عند أهل الحديث. سبقت ترجمته.

² الطبراني، الكبير (قطعة من الجزء الثالث عشر)، صفحة: 217. وفي إسناده يزيد بن عياض، كذبه مالك وغيره.

³ البخاري، الأدب المفرد، رقم 1193. وعلي بن عمارة مجهول الحال.

⁴ ابن أبي حاتم، المراسيل، 1/132. العلاتي، جامع التحصيل، 1/229. أحمد بن عبد الرحيم الكندي، تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، 1/113.

⁵ الشوكاني، نيل الأوطار، 5/13.

⁶ تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، 4/127. ويقصد رواية البيهقي في شعب الإيمان، 4/178، رقم 4723.

⁷ الهيثمي، مجمع الزوائد، 8/165.

⁸ أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 15/309-310.

⁹ المزي، تهذيب الكمال، 7/253. ابن حجر، التقريب، 1/178.

¹⁰ ابن حجر، التقريب، 1/347.

¹¹ ابن الأثير، النهاية، 1/26.

¹² ابن الأثير، النهاية، 1/342.

في الحديث إشارة إلى أن السطوح كانت قوية، قادرة على حمل الثقل. وكانت تستعمل للنوم ليلاً. والستر الذي يكون على السطح يمنع الإنسان من التردى والسقوط، والاطلاع على عورات الناس. ولا يفهم منه النهي عن البناء بدون حِجَار. يقول مصطفى بن حموش معلقاً على واقعنا اليوم:.. فحرمة وخصوصية المنازل يقتضي حمايتها من الأنظار الخارجية بجدران يكون ارتفاعها مناسباً لمطلب السترة، خاصة وأن الدول العربية والإسلامية يغلب عليها المناخ الحار مما يضطر السكان لاستعمال السطوح.¹

المطلب الثاني: دار أنس (رضي الله عنه) :

بئر في الدار:

060- قال البخاري: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو طَوَالَةَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي دَارِنَا هَذِهِ فَاسْتَسْقَى فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً لَنَا ثُمَّ شَبَّتَهُ مِنْ مَاءِ بَيْرِنَا هَذِهِ فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَعَمْرٌ تُجَاهَهُ وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ عَمْرٌ هَذَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضَلَّهُ ثُمَّ قَالَ الْأَيْمُنُونَ الْأَيْمُنُونَ أَلَا فَيَمِّنُوا قَالَ أَنَسٌ فَهِيَ سُنَّةٌ فَهِيَ سُنَّةٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأبوداود، والترمذي، وابن ماجة، ومالك، وأربعتهم بلفظ: شيب بماء (دون ذكر البئر) وأحمد بلفظ: بئر في الدار من طرق عن ابن شهاب، كلهم من طريق أنس.²

وفي رواية للبخاري: بِمَاءٍ مِنْ الْبَيْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ.³

المطلب الثالث: بيت علي (رضي الله عنه) :

¹ ابن حموش، مشكلات الاطلاع والتكشاف في مدننا المعاصرة، صفحة 205.
² البخاري، الصحيح، كتاب: الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب: من استسقى، رقم 2383. مسلم، الصحيح، كتاب: الأشربة، باب: استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما.. رقم 3785. أبو داود، السنن، كتاب: الأشربة، باب: في الساقى متى يشرب، رقم 3238. الترمذي، الجامع، كتاب: الأشربة عن رسول الله، باب: ما جاء أن الأيمنين أحق بالشرب، رقم 1815. ابن ماجة، السنن، كتاب: الأشربة، باب: إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن، رقم 3416. مالك، الموطأ، كتاب: صفة النبي، باب: السنة في الشرب ومناولته عن اليمين، صفحة 569. أحمد، المسند، رقم 11667.
³ البخاري، الصحيح، كتاب: المساقاة، باب: في الشرب، رقم 2181.

061- قال البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ سَعْدِ ابْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ عُثْمَانَ فَذَكَرَ عَنْ مَحَاسِنِ عَمَلِهِ قَالَ لَعَلَّ ذَلِكَ يَسُوءُكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَرغَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ فَذَكَرَ مَحَاسِنَ عَمَلِهِ قَالَ هُوَ ذَلِكَ بَيْتُهُ أَوْسَطُ بُيُوتِ النَّبِيِّ (ﷺ) ثُمَّ قَالَ لَعَلَّ ذَلِكَ يَسُوءُكَ قَالَ أَجَلٌ قَالَ فَأَرغَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ انْطَلِقْ فَاجْهَدْ عَلَيَّ جَهْدَكَ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، وانفرد بروايته.¹

فقه الحديث:

قوله: هو ذاك بيته أوسط بيوت النبي (ﷺ)، معناه أنه في وسطها. وهذا ما ذهب إليه ابن حجر عندما عقب بقوله: وهو أصح.²

جميع الحقوق محفوظة

المطلب الرابع: ضيق مسكن خالد (رضي الله عنه) : ترجمة الأردنية

062- قال الطبراني: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الخَلَّالُ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنِي الْيَسَعُ بْنُ الْمَغِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) الضَّيْقَ فِي مَسْكَنِهِ فَقَالَ ثُمَّ ارْفَعْ إِلَى السَّمَاءِ وَسَلِّ اللَّهُ السَّعَةَ.

(حديث ضعيف)

رواه الطبراني، واللفظ له، من طريقين أحدهما عن عبد الله بن عبد الله الأموي، والثاني عن عبد الله بن سعيد، كلاهما عن اليسع بن المغيرة، به.³ وأورده المزي في ترجمة اليسع بلفظ: اتَّسَعُ فِي الْهَوَاءِ.⁴ ورواه أبو داود من طريق الزبير بن سعيد عن اليسع مرسلًا بلفظ: اتَّسَعُ فِي السَّمَاءِ.⁵ رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب... رقم 3428.

² ابن حجر، فتح الباري، 7/73.

³ الطبراني، الكبير، 4/117، رقم: 3842 و3843. قلت: عبد الله بن سعيد ربما وهم ولم أفهم عليه في ترجمة اليسع و ترجمة، وإنما وقفت على الزبير بن سعيد الذي ذكره أبو داود والمزي في ترجمة اليسع. والله أعلم. والزبير ضعفه النسائي وابن معين مرة ولبينه أحمد وقال أبو زرعة شيخ، وقال في التقريب: لين الحديث. ينظر المزي، تهذيب الكمال، 9/307. ابن حجر، التقريب، 1/214.

⁴ المزي، تهذيب الكمال، 32/301.

⁵ أبو داود، المراسيل، 1/340.

-اليسع بن المغيرة: قال ابن حجر: هو تابعي. قال الذهبي: صدوق. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات. روى عن خالد بن الوليد، ولم يدركه. وروى عنه عبد الله ابن الزبير. وقال في التقريب: لين الحديث.¹

-عبد الله بن عبد الله الأموي: قال الذهبي: إنه لا يتابع على حديثه. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخالف في روايته. روى عنه يعقوب بن كاسب. وقال في التقريب: لين الحديث.²

-يعقوب بن حميد: قال الذهبي: وقال البخاري لم: نر إلا خيرا، هو في الأصل صدوق. ووثقه يحيى ابن معين، وقال مرة، ليس بثقة لأنه محدود، و في سماعه ثقة. وسئل أبو زرعة عنه فحرك رأسه. وقال النسائي: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. قال الذهبي: كان من علماء الحديث لكنه له مناكير و غرائب، والظاهر أنه فيه لين. وأخرج له البخاري. وقال في التقريب: صدوق ربما وهم.³

-أحمد بن عمرو الخلال المكي: يروي عن يعقوب بن حميد، ولم أقف له على جرح أو تعديل. الحكم على الحديث:

ذكر الهيثمي الحديث وزاد كلمة: يَدْبِكُ. فقال: ارْفَعْ يَدَيْكَ إِلَى السَّمَاءِ وَسَلِّ اللَّهُ السَّعَةَ. ثم قال: رواه الطبراني بإسنادين وأحدهما حسن. ⁴ رمز السيوطي إلى حسنه. ثم عقب المناوي: وبه تعرف أن رمز المصنف سديد. ⁵ وقال العراقي: في إسناده لين. ⁶

¹ ابن حجر، الإصابة، 722/6. الذهبي، ميزان الاعتدال، 271/7. ابن حجر، لسان الميزان، 445/7. المزي، تهذيب الكمال، 301/32. أحمد بن عبد الرحيم الكندي، تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، 353/1. ابن حجر، التقريب، 607/1.

² الذهبي، ميزان الاعتدال، 4/133. الذهبي، الكاشف، 566/1. المزي، تهذيب الكمال، 185/15. ابن حجر، التقريب، 310/1.

³ الذهبي، ميزان الاعتدال، 7/276. النسائي، الضعفاء والمتروكين، 106/1. ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، 215/3. الذهبي، ذكر أسماء من تكلم فيه، 201/1. القيسراني، تذكرة الحفاظ، 466/2. ابن حجر، التقريب، 607/1.

⁴ الهيثمي، مجمع الزوائد، 169/10.

⁵ المناوي، فيض القدير، 476/1.

⁶ العراقي، المغني عن حمل الأسفار، 1116/2.

والحديث فيه اضطراب، فقد ورد بلفظ: **ارْفَعِ البُنْيَانَ**، وربما هذا من حط المصنف. يقول المناوي: لكن لفظ رواية الطبراني فيما وقفت عليه من نسخ المعجم: **ارْفَعِ يَدَيْكَ إِلَى السَّمَاءِ وَاسْأَلِ اللَّهَ السَّعَةَ**.¹

والزبير بن سعيد روى عن اليسع ضعفه النسائي، وابن معين، وقال مرة: ليس بشيء ووثقه مرة أخرى. ولينه أحمد، وقال أبو زرعة: شيخ.² والظاهر أن في سند الطبراني وهماً بذكر عبد الله بن سعيد. ولم أقف عليه في الرواة الذين أخذوا عن اليسع. والراجح أنه الزبير بن سعيد، كما جاء في رواية أبي داود. والله أعلم.

المطلب الخامس: الجدار المشترك بين البيوت:

هذا أسلوب في البناء ساد بين الصحابة من خلال السماح بغير خشبة الجار في جدار جاره، حتى يدعم جداره أو يسقف بيته. كعبة الجامعة الاردنية.

063- قال مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: لَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ قَالَ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ وَاللَّهِ لَأُرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ.

(حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، والبخاري بلفظ: **يغرز خشبه في جداره**. وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد، من طريق سفيان بن عيينة، به.³ وراه البخاري، ومالك، بلفظ: **خشبة يغرزها**.⁴ كلهم من طريق ابن شهاب، به. وفي الباب عن ابن عباس.⁵

فقه الحديث:

¹ المناوي، فيض القدير، 476/1.

² المزي، تهذيب الكمال، 307/301، 9/32. ابن حجر، التقریب، 214/1.

³ مسلم، الصحيح، كتاب: المساقاة، باب: غرز الخشب في جدار الجار، رقم 3019. أبو داود، السنن، كتاب: الأقضية، باب: من القضاء، رقم 3150. الترمذي، الجامع، كتاب: الأحكام عن رسول الله، باب: ما جاء في الرجل يضع... رقم 1273. ابن ماجه، السنن، كتاب: الأحكام، باب: الرجل يضع خشبه، رقم 2326. أحمد، المسند، رقم 15882.

⁴ البخاري، الصحيح، كتاب: المظالم، باب: لا يمنع جار جاره أن يغرز، رقم 2283. مالك، الموطأ، كتاب: الأقضية، باب: القضاء في المرفق، صفحة 459.

⁵ ابن ماجه، السنن، كتاب: الأحكام، باب: الرجل يضع خشبة على جدار جاره، رقم 2328. أحمد، المسند، رقم 2719.

قال النووي: واختلف العلماء في معنى هذا الحديث، هل هو على النذب إلى تمكين الجار من وضع الخشب على جدار جاره، أم على الإيجاب. ومن قال بالنذب قال بظاهر الحديث أنهم توقفوا عن العمل، فلماذا قال: مالي أراكم عنها معرضين. وهذا يدل على أنهم فهموا منه النذب لا الإيجاب، ولو كان واجبا لما أطبقوا على الإعراض عنه.¹

ومن جانب آخر نلاحظ أن الإسلام وضع هذا الأمر للربط بين السكان. وتنبههم إلى وجود أعيان أخرى مشتركة بين الجيران مثل الطريق وغير ذلك.. ولا يمكن لأي نظام أن يربط بين السكان، مثلما فعلت الشريعة الإسلامية، لأن الربط لا يكون من الخارج كما تحاول القوانين اليوم، ولكن من الداخل، كما فعلت الشريعة مع الجدار المشترك.

المطلب السادس: أماكن للصلاة :

1- في دار أبي سلمة:

064- قال مسلم: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ الرَّومِيِّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَتَّى نَأْتِيَ أَبَا سَلْمَةَ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ رَسُولًا فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَإِذَا عِنْدَ بَابِ دَارِهِ مَسْجِدٌ قَالَ فَكُنَّا فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ إِنَّ تَشَاءُوا أَنْ تَدْخُلُوا وَإِنْ تَشَاءُوا أَنْ تَقْعُدُوا هَاهُنَا قَالَ فَقُلْنَا لَا بَلْ نَقْعُدُ هَاهُنَا فَحَدَّثَنَا قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ... الحديث.

(حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، من طريق عكرمة، والبخاري، من طريق الأوزاعي، كلاهما من طريق يحيى بن كثير. ورواه النسائي، وأحمد.² وفي الباب عن عبد الله بن عمرو.³

2- في دار عتيبان بن مالك:

¹ النووي، شرح صحيح مسلم، 47/11-48. وينظر الصنعاني، سبل السلام، 60/3. ابن حجر، فتح الباري، 5/110.

وقد فصل فحجي الدريني في هذه المسألة، نظرية التعسف في استعمال الحق، صفحة 113-152.

² مسلم، الصحيح، كتاب: الصيام، باب: النهي عن صوم الدهر... رقم 1963. البخاري، الصحيح، كتاب: الصوم، باب: حق الجسم في الصوم، رقم 1839. النسائي، المجتبى، كتاب: الصيام، باب: صوم عشرة أيام من الشهر... رقم 2359. أحمد، المسند، رقم 6579.

³ البخاري، الصحيح، كتاب: الصوم، باب: حق الأهل في الصوم، رقم 1841. مسلم، الصحيح، كتاب: الصيام،

باب: النهي عن صوم الدهر، رقم 1966.

065- قال البخاري: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ مِنْ بَطْرِ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ فَزَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ كُنْتُ أُصَلِّي لِقَوْمِي بِنَبِيِّ سَالِمٍ وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَإِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَقُلْتُ لَهُ إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي وَإِنَّ الْوَادِيَّ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّي مِنْ بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) سَأَفْعَلُ فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَأَذِنْتُ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ فِيهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَكَبَّرَ وَصَفَّفْنَا وَرَأَاهُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ... الحديث مع الحقوق محفوظة

مكتبة الجامعة الاردنية

رواه البخاري، واللفظ له، والنسائي، وابن ماجه، ومالك، وأحمد، وابن حبان، والبيهقي. من طرق عن ابن شهاب، به. وبعضهم رواه مختصراً.¹

فقه الحديث:

ينبغي أن يتوفر في البيت المرافق الضرورية، التي لا يستغني عنها الإنسان في أمور دينه، مثل مكان للصلاة.

المبحث الثالث: الأساليب المعمارية وضوابط بناء

المطلب الأول: الأرض:

066- قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنَّاسٍ خُصُومَةٌ فَذَكَرَ

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الجمعة، باب: صلاة النوافل جماعة، رقم 1113. النسائي، المجتبى، كتاب: الإمامة، باب: إمامة الأعمى، رقم 780. ابن ماجه، السنن، كتاب: المساجد والجماعات، باب: المساجد في الدور، رقم 746. مالك، الموطأ، كتاب: قصر الصلاة في السفر، باب: جامع الصلاة، صفحة 127-128. أحمد، المسند، رقم 23660. ابن حبان، الصحيح، رقم 4534. البيهقي، الكبرى، 71/3، رقم 282/1.

لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ فَإِنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ.
(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، وأبو عوانة، والبيهقي، من طريق يحيى بن أبي كثير،
به.¹

غريب الحديث:

قيد: قدر.²

فقه الحديث:

النص صريح في تحريم غصب الأرض. قال ابن حجر: وكانه ذكر الشبر إشارة إلى استواء القليل والكثير في الوعيد.³

067- قال الخطيب البغدادي: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْمُظْفَرِ أَبُو بَكْرٍ التَّمِيمِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، يُعْرَفُ بِالْقَصَابِ، وَرَدَّ عَلَيْنَا وَهُوَ شَابٌ فِي آخِرِ أَيَّامِ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ شَاذَانَ فَسَمِعَ مِنْهُ وَمِنْ شُيُوخِ ذَلِكَ الْوَقْتِ وَكَانَ لَا بَأْسَ بِهِ فَحَدَّثَنِي مِنْ لَفْظِهِ وَكِتَابِهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَرْدَوَيْهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى الْخَفَّافُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) اتَّقُوا الْحَجَرَ الْحَرَامَ فِي الْبُنْيَانِ فَإِنَّهُ أَسَاسُ الْخَرَابِ.
(حديث ضعيف)

أخرجه الخطيب البغدادي، واللفظ له، ومحمد بن سلامة القضاعي، بهذا السند، والبيهقي، من طريق أحمد بن يونس، وأخرجه ابن الجوزي، من طريق أبي منصور القزاز عن أبي بكر بن ثابت عن أحمد بن محمد المظفر، به.¹

¹ البخاري، الصحيح، كتاب المظالم والغصب، باب: إثم من ظلم شيئا من الأرض، رقم 2273. مسلم، الصحيح، كتاب: المساقاة، باب: تحريم الظلم وغصب الأرض، رقم 3025. أحمد، المسند، رقم 23364. أبو عوانة، المسند، 416/3، رقم 5535. البيهقي، الكبرى، 99/6، رقم 11315.

² ابن الأثير، النهاية، 130/4.

³ ابن حجر، فتح الباري، 104/5.


رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-حسان بن عطية: قال ابن حبان: من أفاضل أهل زمانه، روى عنه الأوزاعي. وقال الذهبي: من ثقات التابعين ومشاهيرهم. وثقه أحمد ويحيى. وقال أحمد: لم يسمع من عمرو بن العاص. وذكره ابن حبان في طبقة أتباع التابعين فدل على أنه لم يصح عنده سماعه من أحد من الصحابة. وقال في التقريب: ثقة فقيه عابد.²
معاوية بن يحيى: ضعفه ابن الجوزي.³ ضعيف.

أبو حامد أحمد بن عيسى الخفاف: ذكره القيسراني، والمزي في ترجمة ابن مردويه.⁴ ولم أقف له على جرح أو تعديل.

الحكم على الحديث:

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله (ﷺ)، ومعاوية بن يحيى ضعيف، وحسان لم يسمع من ابن عمر.⁵ وقال المناوي نقلاً عن شارح مسند الشهاب: غريب جداً.⁶



قال الله تعالى: ﴿...﴾

والشريعة الإسلامية جاءت لتحقيق مقاصدها، وإقامة أبنية مما يعين ويحقق تلك المقاصد الشرعية التي لا غنى للإنسان عنها، واجب.

¹ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 106/5، رقم 2511. القضاء، مسند الشهاب، 388/1، رقم 664.
البيهقي، شعب الإيمان، 394/7، رقم 10722. ابن الجوزي، العلل المتناهية، 786/2.
² ابن حبان، الثقات، 223/6. الذهبي، ميزان الاعتدال، 224/2. أحمد بن عبد الرحيم الكندي، تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، 66/1. ابن حجر، التقريب، 158/1.
³ ابن الجوزي، العلل المتناهية، 786/2. ولم أقف عليه في كتب أخرى.
⁴ القيسراني، تذكرة الحفاظ، 1050/3. المزي، تهذيب الكمال، 282/11.
⁵ ابن الجوزي، العلل المتناهية، 786/2.
⁶ المناوي، فيض القدير، 131/1.

أولاً: قيام النبي (ﷺ) بأعمال البناء والهدم:

1- أعمال البناء:

068- قال أحمد: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَلَامٍ أَبِي شَرْحِبِيلَ قَالَ سَمِعْتُ حَبَّةَ وَسَوَاءَ ابْنِي خَالِدٍ يَقُولَانِ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلًا أَوْ يَبْنِي بِنَاءً فَأَعْنَاهُ عَلَيْهِ فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا لَنَا وَقَالَ لَا تَأْيَسَا مِنَ الْخَيْرِ مَا تَهَزَّزَتْ رُءُوسُكُمْ إِنْ الْإِنْسَانَ تَلِدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرَ لَيْسَ عَلَيْهِ قِشْرَةٌ ثُمَّ يُعْطِيهِ اللَّهُ وَيَرْزُقُهُ.

(إسناده ضعيف)

رواه أحمد، واللفظ له، وابن ماجه، وابن حبان، والبخاري في الكبير، والأدب المفرد، والطبراني، والبيهقي، من طريق الأعمش عن سلام بن شرحبيل، به.¹

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

- سلام بن شرحبيل: قال مسلم: روى عن حبة وسوار ابني خالد، وروى عنه الأعمش. قال الزري: ذكره ابن حبان في الثقات. روى له البخاري في الأدب وابن ماجه حديثاً واحداً. قال الذهبي: وثق، وقال في التقريب: مقبول.² أاع الرسائل الجامعية

- الأعمش هو: سليمان بن مهران: ثقة حافظ ورع لكنه يدللس. سبقت ترجمته.

الحكم على الحديث:

قال أحمد شاكر: إسناده صحيح، وسلام هو ابن شرحبيل، وهو مقبول موثق عند أهل الجرح. وكذا صحح إسناده البوصيري.³ قلت: سلام بن شرحبيل مقبول ولم يتابعه أحد، ولم يرو عنه هذا الحديث إلا الأعمش. لذا أرجح تضعيف هذا الإسناد. والله أعلم.

2- أعمال الهدم:

069- قال البخاري: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ أَبِي يُوسُفَ الْقَشِيرِيِّ

¹ أحمد، المسند، رقم 18500. ابن ماجه، السنن، كتاب: الزهد، باب: التوكل واليقين، رقم 4155. ابن حبان، الصحيح، رقم 3242. البخاري، التاريخ الكبير، 3/92. والأدب المفرد، رقم 453. الطبراني، الكبير، أرقام: 3480 و6611 و3479 و6610. البيهقي، شعب الإيمان، رقم 1349.

² مسلم، الكنى والأسماء، 1/432. المزي، تهذيب الكمال، 12/292. الذهبي، الكاشف، 1/474. ابن حجر، التقريب، 1/261.

³ أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 12/346. البوصيري، مصباح الزجاجة، 4/226.

عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ ثُمَّ نَهَى قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) هَدَمَ حَائِطًا لَهُ فَوَجَدَ فِيهِ سِلْخَ حَيَّةٍ فَقَالَ انظُرُوا أَيْنَ هُوَ فَنظَرُوا فَقَالَ اقْتُلُوهُ فَكُنْتُ أَقْتُلُهَا لِذَلِكَ فَلَقِيْتُ أَبَا لُبَابَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ لَا تَقْتُلُوا الْجَنَّانَ إِلَّا كُلَّ أَبْتَرِ ذِي طِفَيْتَيْنِ فَإِنَّهُ يُسْقِطُ الْوَكْدَ وَيُذْهِبُ الْبَصَرَ فَاقْتُلُوهُ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له.¹

غريب الحديث:

سِلْخٌ: جلد.²

الْجَنَّانُ: الحياتُ التي تكون في البيوت.³

3- مساهمة المرأة في أعمال الترميم:

070- قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي السَّفَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَأَنَا أُطِينُ حَائِطًا لِي أَنَا وَأُمِّي فَقَالَ مَا هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَيْءٌ أَصْلِحُهُ فَقَالَ الْأَمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذَلِكَ.

وقال أبو داود: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَذَا الْمَعْنَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا قَالَ مَرَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَنَحْنُ نُعَالِجُ خُصًّا لَنَا وَهِيَ فَقَالَ مَا هَذَا فَقُلْنَا خُصُّ لَنَا وَهِيَ فَنَحْنُ نُصْلِحُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ.

(حديث صحيح لغيره)

رواه أبو داود، واللفظ له، من طريق حفص، ورواه أبو داود، والترمذي، بلفظ: نعالجُ خُصًّا، وابن ماجه، وأحمد، وابن حبان، وابن أبي شيبة، والبخاري، وكلهم من طريق أبي معاوية. ورواه البيهقي من طريق محاضر بن المروع بلفظ: وأنا وأبي نعالجُ خُصًّا. جميعهم عن الأعمش، به.⁴ ولفظ: حَائِطًا لِي أَنَا وَأُمِّي، روي من طريق حفص ومن طريق أبي معاوية.

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: بدء الخلق، باب: خير مال المسلم غنم... رقم 3065.

² ابن الأثير، النهاية، 389/2.

³ ابن الأثير، النهاية، 308/1.

⁴ أبو داود، السنن، كتاب: الأدب، باب: ما جاء في البناء، رقم 4558. الترمذي، الجامع، كتاب: الزهد عن رسول الله، باب: ما جاء في قصر الأمل، رقم 2257. ابن ماجه، السنن، كتاب: الزهد، باب: في البناء والخراب، رقم 4150. أحمد، المسند، رقم 6213. ابن حبان، الصحيح، 262/7-263، رقم 2996 و2997. ابن أبي شيبة، المصنف، 75/7، رقم 34305. البزار، المسند، 412/6، رقم 2436. البيهقي، شعب الإيمان، 389/7-390، رقم 10703.

رجال إسناده الحديثين ثقات، باستثناء:

-أبو السَّفَرِ سَعِيد بن يَحْمَد: قال ابن حجر: روى عن عبد الله ابن عمرو، وروى عنه الأعمش. قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن عبد البر: اجمعوا على أنه ثقة. وقال في التقريب: صدوق يهم.¹

-الأعمش سليمان بن مهران: ثقة عارف بالقراءات ورع لكنه يدللس. سبقت ترجمته.
الحكم على الحديث:

قال المنذري: أخرجه الترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: حسن صحيح.² وقال أحمد شاكر: إسناده أحمد صحيح.³ وأبو معاوية محمد بن حازم ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره.⁴ وحفص بن غياث وثقه ابن معين وغيره، وقال يحيى بن سعيد: أوثق أصحاب الأعمش حفص بن غياث.⁵ ومحاضر بن المروع (أبو المروع الهمداني) ذكره ابن حبان في

الثقات، وقال الذهبي: صدوق مغفل.⁶

غريب الحديث:

خُصًّا: بَيْتٌ يُعْمَلُ مِنَ الخَشَبِ وَالقَصَبِ. سُمِّيَ بِهِ لِما فِيهِ مِنَ الخِصَاصِ، وَهِيَ الفَتحات الضيِّقة.⁷
وَهِيَ: خَرَبٌ أَوْ كَادٌ.⁸

أَطْيَن حائطا: من التطيين، أي أصلحه بالطين.

أنا وأمي: أم عبد الله بن عمرو بن العاصي هي: ربيعة وقيل رائطة بنت منبه بن الحجاج السهمية ذكرها خليفة بن خياط في الرواة الصحابييات.⁹

¹ ابن حجر، تهذيب التهذيب، 85/4. المزي، تهذيب الكمال، 101/11. ابن حجر، التقريب، 81/1.

² الترمذي، الجامع، كتاب: الزهد عن رسول الله، باب: ما جاء في قصر الأمل، رقم 2257.

³ أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 54/6.

⁴ المزي، تهذيب الكمال، 128/25. الذهبي، الكاشف، 167/2. ابن حجر، تهذيب التهذيب،

120/9. التقريب، 475/1.

⁵ المزي، تهذيب الكمال، 60/7. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 358/2. التقريب، 173/1.

⁶ ابن حبان، الثقات، 513/7. الذهبي، الكاشف، 243/2.

⁷ ابن الأثير، النهاية، 37/2. ابن منظور، لسان العرب، 26/7.

⁸ ابن الأثير، النهاية، 233/5.

⁹ ابن حجر، الإصابة، 661/7 وقال: أسلمت وبايعت لها ذكر وليست لها رواية. وينظر: ابن حبان، الثقات، 132/3.

خلف بن بشكوال (ت 578)، غوامض الأسماء المبهمة، 877/2.

فقه الحديث:

قوله: **الأمر أسرع من ذلك**. أي الموت أسرع من فساد ذلك البيت الذي تخاف فساده وهدمه لو لم تصلحه. وربما تموت قبل أن ينهدم، بإصلاح عملك أولى من إصلاح بيتك. فكوننا في الدنيا كعابر سبيل أسرع مما أنت فيه من اشتغالك بالبناء.¹

ثالثا: حق الإنسان في بيت:

1- السكن :

قال الله تعالى: ﴿...﴾

﴿...﴾ (النحل: 80).

071- قال الترمذي: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُرَيْثُ ابْنِ السَّائِبِ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنِي حُمْرَانُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ عَفَّانَ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَى هَذِهِ الْخِصَالِ بَيْتٌ يَسْكُنُهُ وَتَوْبٌ يُوَارِي عَوْرَتَهُ وَجِلْفٌ الْخُبْزِ وَالْمَاءِ. (حديث حسن)

رواه الترمذي، واللفظ له، وأحمد، بلفظ: كل شيء سوى ظل بيت، والحاكم، والطيالسي، والطبراني، جميعهم من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن حريث بن السائب، به.² رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-الحسن بن أبي الحسن يسار: كان مكثرا من الحديث ويرسل كثيرا عن كل أحد، وصفه بتدليس الإسناد النسائي وغيره. قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجاوز ويقول حدثنا وخطبنا، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة. وقال في التقريب: ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس.³

-حُرَيْثُ بْنُ السَّائِبِ: قال أبو حاتم: ما به بأس. وقال زكريا الساجي: ضعيف. وقال أحمد بن

¹ المباركفوري، تحفة الأحوذى، 518/6. العظيم آبادي، عون المعبود، 100/14.

² الترمذي، الجامع، كتاب: الزهد عن رسول الله، رقم 2263. أحمد، المسند، رقم 413. الحاكم، المستدرک، 347/4. الطيالسي، المسند، رقم 83. الطبراني، الكبير، رقم 147.


³ ابن حجر، طبقات المدلسين، 1/29. ابن حجر، التقريب، 160/1.

حنبل: روى عن الحسن حديثا منكرا. وقال الذهبي: وثقه ابن معين. وقال ابن حجر: صدوق يخطيء.¹

- عبد الحميد بن حميد: قال يحيى بن معين: ليس به بأس. وقال مرة، ثقة. وضعفه أبو زرعة، و ابن المديني. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال الساجي: ضعيف يحدث بمناكير. وقال ابن حبان: كان يخطيء حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال إنه لا يتابع. وقال الذهبي: مجهول.² ضعيف.

الحكم على الحديث:

قال الترمذي: حسن صحيح. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.³ وقال المقدسي في المختارة: إسناده حسن. وقال الدارقطني في العلل: وهم حريث في هذا الحديث. والصواب: عن الحسن، عن حمران، عن بعض أهل الكتاب.⁴ قال أحمد شاكر معقبا: وهذا التعليل ليس بشيء، فإذا كان الراوي ثقة فلا يضره أن يخالفه غيره، والحديث صحيح الترمذي، والحاكم، ووافقه الذهبي.⁵ وقال ابن الجوزي بعد أن أخرجه من طريق أحمد: هذا حديث لا يصح.⁶



غريب الحديث:

جَلْفُ الحُبْرِ: وحده لا أدم معه، وقيل هو الحُبْرُ الغليظ اليابس.⁷

فقه الحديث:

يمكن القول بأن الإسلام له الفضل في ترسيخ حق الإنسان في السكن واللباس والطعام، وهذا ما تنادي به منظمات حقوق الإنسان في العصر الحاضر.

2- الوقاية :

¹ الذهبي، ميزان الاعتدال، 217/2. ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، 196/1. ابن حجر، التقریب، 156/1.

² ابن حجر، تهذيب التهذيب، 103/6. الذهبي، ميزان الاعتدال، 248/4.

³ الحاكم، المستدرک، 312/4.

⁴ المقدسي، المختارة، 455/1. الدارقطني، العلل، 29/3.

⁵ أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 352/1-353.

⁶ ابن الجوزي، العلل المتناهية، 799/2.


⁷ ابن الأثير، النهاية، 287/1.

072- قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) بَنَيْتُ بِيَدِي بَيْتًا يُكْنِي مِنِ الْمَطَرِ وَيُظَلُّنِي مِنْ الشَّمْسِ مَا أَعَانَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ.
(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، وابن ماجه، كلاهما من طريق أبي نعيم؛ والبيهقي من طريق أبي النضر، جميعهم عن إسحاق، به.¹

غريب الحديث:

رَأَيْتُنِي: قال ابن حجر: كأنه استحضر الحالة المذكورة فصار لشدة علمه بها كأنه يرى نفسه يفعل ما ذَكَرَ زمن النبي (ﷺ).²
يُكْنِي: من كَنَى، أي يسترني.³



فقه الحديث:

فيه ذكر لأساسيات البناء. وقوله: ما أعانني عليه أحد من خلق الله، هو تأكيد لقوله: بنيت بيدي، وهي إشارة إلى سهولة إنجازها وبساطته.

والحديث التالي في معنى الحديث السابق، إلا أنه ضعيف:

073- قال الطبراني: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَلُولٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيءُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ عَمَارَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَكْفِينِي مِنَ الدُّنْيَا فَقَالَ: مَا سَدَّ جَوْعَتَكَ وَوَارَى عَوْرَتَكَ وَإِنْ كَانَ لَكَ بَيْتٌ يُظْلِكَ فَذَلِكَ وَإِنْ كَانَتْ لَكَ دَابَّةٌ فَبِخِ.
(حديث ضعيف جداً)

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الاستئذان، باب: ما جاء في البناء، رقم 5827. ابن ماجه، السنن، كتاب: الزهد، باب: في

البناء والخراب، رقم 4152. البيهقي، شعب الإيمان، 389/7، رقم 10702.

² ابن حجر، فتح الباري، 93 / 11.

³ ابن حجر، فتح الباري، 93/11.

رواه الطبراني، واللفظ له، وأخرجه ابن عدي، كلاهما من طريق الحسن بن عمارة، ورواه البيهقي من طريق الهيثم بن عدي بن شعبة والركين بن الربيع، كلهم من طريق عدي بن ثابت،¹ به.

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-عدي بن ثابت: وثقه أحمد والعجلي والنسائي. وقال في المغني: تابعي كوفي شيعي جلد، ثقة مع ذلك. وقال ابن معين: شيعي مفروط. وقال الدارقطني: رافضي غال. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الذهبي: ثقة رمي بالتشيع.²

-الحسن بن عمارة: قال ابن حنبل وابن المديني والنسائي ومسلم بن الحجاج والدارقطني: متروك الحديث، لا يكتب حديثه. وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال مرة يكذب. وقال ابن حبان: كان يدلس عن الثقات ما يسمع من الضعفاء. وقال في التقريب: متروك.³

الحكم على الحديث:

قال البيهقي بعد أن ذكر طريق شعبة والركين بن الربيع عن عدي، به: الهيثم بن عدي ضعيف جدا. وهذا الحديث لا يعرف إلا بالحسن بن عمارة عن عدي بن ثابت، بهذا الإسناد. والهيثم بن عدي لا يعتمد على رواياته عن من روى عنهم، لأنه ضعيف جدا.⁴ والركين بن الربيع وثقه ابن معين وأبو حاتم وابن حبان وقال يروي عن ابن عدي.⁵ وقال الهيثمي: وفيه الحسن بن عمارة وهو متروك.⁶

المطلب الثالث: الضروري من البناء:

¹ الطبراني، الأوسط، 136/9، رقم 9343. ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 293/2. البيهقي، شعب الإيمان، 292/7، رقم 10353.

² الذهبي، ميزان الاعتدال، 78/5. الذهبي، المغني في الضعفاء، 431/2. المزي، تهذيب الكمال، 523/19. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 149/7. ابن حجر، التقريب، 388/1.

³ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 27/3. ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، 207/1. الذهبي، ميزان الاعتدال، 266/2. ابن حجر، طبقات المدلسين، 53/1. ابن حجر، التقريب، 162/1.

⁴ ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 293/2. وينظر البيهقي، شعب الإيمان، 292/7.

⁵ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 513/3. ابن حبان، الثقات، 296/6.


⁶ الهيثمي، مجمع الزوائد، 254/10.

أولاً: الإنفاق :

074- قال البخاري: حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى حَبَّابٍ نَعُوذُهُ وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ فَقَالَ إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُصْهُمْ الدُّنْيَا وَإِنَّا أَصَبْنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التُّرَابِ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، وابن حبان، والطبراني، والبيهقي، وابن أبي شيبة، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.¹

والحديث موقوف على حباب، إلا أنه في حكم المرفوع، خاصة وأنه جاء مرفوعاً في بعض الطرق والشواهد، كما هو عند الترمذي والطبراني.² قال المنذري: معنى قول الراوي: وقال، أي رسول الله (ﷺ).³



فقه الحديث:

قوله: وَإِنَّا أَصَبْنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ، قال ابن حجر: هذا في زمن الراشدين حينما استغنى الناس بحيث صار الغني لا يجد محتاجاً يضع برّه فيه. أما قوله: إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التُّرَابِ. قال ابن حجر: البناء محمول على ما زاد على الحاجة.⁴ وفي هذا الموضوع يقول محمد الغزالي: والأصل الذي نرجع إليه في مسالكتنا كلها، هو القصد الطيب المصاحب للعمل الصالح، أو النية الطيبة الباعثة على العمل.⁵

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: المرض، باب: تمني المريض الموت، رقم 5240. مسلم، الصحيح، كتاب: الذكر والدعاء...، باب: كراهة تمني الموت... رقم 4842. أحمد، المسند، رقم 20157. ابن حبان، الصحيح، رقم 2999 و3243. الطبراني، الكبير، رقم 3632.. وما بعده. البيهقي، الكبرى، 3/377. ابن أبي شيبة، المصنف، 10/437.

² ينظر ابن حجر، فتح الباري، 10/129 و 11/92. ولم أقف على لفظ الترمذي.

³ المباركفوري، تحفة الأحمدي، 7/156.

⁴ ابن حجر، فتح الباري، 10/11، 10/129، 11/92. وينظر المباركفوري، تحفة الأحمدي، 7/155.

⁵ محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، صفحة 107. بتصرف.

ثانيا: الضروري :

075- قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاطِبِ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) خَرَجَ فَرَأَى قُبَّةً مُشْرِفَةً فَقَالَ مَا هَذِهِ قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ هَذِهِ لِفُلَانِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ فَسَكَتَ وَحَمَلَهَا فِي نَفْسِهِ حَتَّى إِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يُسَلِّمُ عَلَيْهِ فِي النَّاسِ أَعْرَضَ عَنْهُ صَنَعَ ذَلِكَ مِرَارًا حَتَّى عَرَفَ الرَّجُلُ الْعُضْبَ فِيهِ وَالْإِعْرَاضَ عَنْهُ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُنْكِرُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالُوا: خَرَجَ فَرَأَى قُبَّتَكَ قَالَ فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى قُبَّتِهِ فَهَدَمَهَا حَتَّى سَوَّاهَا بِالْأَرْضِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمْ يَرَهَا قَالَ مَا فَعَلْتَ الْقُبَّةُ قَالُوا شَكَا إِلَيْنَا صَاحِبُهَا إِعْرَاضَكَ عَنْهُ فَأَخْبَرْنَا فَهَدَمَهَا فَقَالَ: أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ وَبَالٍ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَا لَا، إِلَّا مَا لَا. يَعْنِي مَا لَا بُدَّ مِنْهُ. (حديث صحيح لغيره)

جميع الحقوق محفوظة

رواه أبو داود، واللفظ له، وأبو يعلى، والطحاوي، والبيهقي، من طريق إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي، به. ورواه أحمد، والبخاري في الكنى، والبيهقي، من طريق شريك عن عبد الملك بن عمير عن أبي عمير. ¹ ورواه ابن ماجه، من طريق عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة عن إسحاق بن أبي طلحة. ² وبعضهم رواه مختصراً. جميعهم من طريق أبي طلحة الأسدي عن أنس، بلفظ: أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ هَدُّ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَا كَانَ فِي مَسْجِدٍ أَوْ فِي بِنَاءٍ مَسْجِدٍ شَكَّ أَسْوَدٌ أَوْ أَوْ أَوْ ثُمَّ مَرَّ فَلَمْ يَلْقَهَا فَقَالَ مَا فَعَلْتَ الْقُبَّةُ قُلْتُ بَلَغَ صَاحِبُهَا مَا قُلْتُ فَهَدَمَهَا قَالَ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقوله: يعنى ما لا بد منه. هذا تفسير من أحد من الرواة. ³

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

¹ أبو داود، السنن، كتاب: الأدب، باب: ما جاء في البناء، رقم: 4559. الطحاوي، شرح مشكل الآثار، 415/2. أبو يعلى، المسند، 308/7، رقم: 13234. البيهقي، شعب الإيمان، 390/7، رقم: 10704. أحمد، المسند، رقم: 12823.

البخاري، الكنى، 385/45. البيهقي، شعب الإيمان، رقم: 10705.

² ابن ماجه، السنن، كتاب: الزهد، باب: في البناء في الحرب، رقم: 4151. قال الألباني: ولعله أراد أن يقول أبو طلحة، فأخطأ فقال: إسحاق بن أبي طلحة. ينظر الضعيفة، 213/1.

³ العظيم آبادي، عون المعبود، 101/14.

-أبو طلحة الأسدي: قال الذهبي: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال في التقريب: مقبول.¹

-إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي: قال في التقريب: صدوق.²

شواهد الحديث:

1- من حديث جابر: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ شَرِّ أَحْضَرَ لَهُ فِي اللَّبَنِ وَالطَّيْنِ حَتَّى يَبْنِي.³

2- من حديث إبراهيم النخعي قال: الْبِنَاءُ كُلُّهُ وَبَالَ قُلْتُ أَرَأَيْتَ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ قَالَ لَا أَجْرَ وَلَا وَزَرَ.⁴

3- من حديث أبي بشر الأنصاري: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ سُوءٍ أَنْفَقَ مَالَهُ فِي الْبُنْيَانِ.⁵

الحكم على الحديث:

ساق ابن حجر حديث أبي داود، وقال عقبه: «ورواته موثقون إلا الراوي عن أنس، وهو أبو طلحة الأسدي، فليس بمعروف وله شاهد عن وائلة عند الطبراني.» وقال ابن حجر قال في التقريب: مقبول.⁶ ولا يوجد تعارض بين القولين.

وقال الكتاني: هذا إسناد فيه مقال. عيسى بن عبد الأعلى، لم أر من جرحه ولا من وثقه، وباقي رجال الإسناد ثقات.⁷ وسكت عنه المنذري.⁸ وقال العراقي: إسناده جيد.¹ وقال العجلوني: ورواه أبو داود بإسناد جيد.² وقال أحمد شاكر: إسناده حسن، لأجل شريك،

¹ الذهبي، الكاشف، 437/2. ابن حبان، الثقات، 5/6 و5574. ابن حجر، التقريب، 651/1.

² ابن حجر، التقريب، 92/1.

³ الطبراني، الكبير، 185/2، رقم 1755. وقال في المعجم الصغير: لو يروه عن سفيان إلا الحاربي، ولا عنه إلا يوسف. تفرد به أبو ذر هارون بن سليمان. وقال المنذري في الترغيب، 13/3: رواه الطبراني، الكبير، والصغير، والأوسط. قال العراقي، المغني عن حمل الأسفار، صفحة 1115: إسناده جيد. وقال الهيثمي، مجمع الزوائد، 69/4: لم أجد من ضعفه.

⁴ الترمذي، الجامع، كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، رقم 2404. قلت: في سنده أبو حمزة، واسمه ميمون. قال أحمد: ضعيف الحديث وقال مرة: متروك الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء، لا يكتب حديثه. وإبراهيم النخعي، من صغار التابعين. وهذا حديث ضعيف مرسل. والله أعلم.

⁵ الطبراني، الأوسط، 381/8، رقم 8939. قال الهيثمي، مجمع الزوائد، 69/4: رواه في الأوسط وفيه من لم أعرف. وقال ابن حبان، الثقات، 366/5: هذا مرسل وليس بمسند.

⁶ ابن حجر، فتح الباري، 93/11. وينظر ابن حجر، التقريب، 651/1.

⁷ أحمد الكتاني (ت 840)، مصباح الزجاجة، 226/4. يقصد طريق ابن ماجه، التي فيها عيسى بن عبد الأعلى، كما قال أحمد شاكر. ينظر أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 141/11.

⁸ العظيم آبادي، عون المعبود، 101/14.

وأبو طلحة، مقبول.³ وقال الألباني: وهذا إسناد جيد كما قال العراقي، وكنت خالفته في ذلك في الضعيفة.⁴

غريب الحديث:

قبة مُشرفة: أي بناء عال.⁵

فقه الحديث:

والسؤال الذي يُطرح: ما هو القدر الزائد في البناء؟

يذهب ابن حجر إلى حمله على ما لا تمس الحاجة إليه مما لا بد منه للتوطن وما يقى البرد والحر.⁶ وقال المناوي: يقتصر على ما لا بد منه مما يليق به وبعياله.⁷

ونحن نعلم أن ما يليق بالإنسان وبعياله يتغير باستمرار. وأذكر هنا كلاماً مفيداً نقله المناوي عن القونوي حيث يقول: «اعلم أن صور الأعمال أعراض، جواهرها مقاصد العمال واعتقاداتهم... وهذا الحديث وإن كان من حيث الصيغة مطلقاً، فالأحوال والقرائن تخصصه... فالمراد هنا إنما هو البناء الذي لم يقصد صاحبه إلا الرياء والسمعة، وإذا كان كذلك، فهمة الباني وقصده لا يتجاوز هذا العالم، فلا يكون لبنائه ثمرة ولا نتيجة في الآخرة لأنه لم يقصد بما فعله أمراً وراء هذه الدار، ففعله عرض زائل لا ثمرة له ولا أجر.»⁸

ويقول ابن حزم: «اتفقوا أن بناء ما يستتر به المرء، هو وعياله وماله من العيون والبرد والحر والمطر فرض. ثم قال: واتفقوا أن الاتساع في المكاسب والمباني من حلال إذا أدى جميع حقوق الله تعالى مباح، ثم اختلفوا، فمن كارهه ومن غير كاره.»⁹

قلت: المسألة محصورة في ثلاثة مذاهب: محرّم ومبيح وكاره، وليس كما حصرها ابن حزم. وأرجح كلام القونوي السابق، حيث ربط البناء بمقصد الإنسان.

¹ العراقي، المغني عن حمل الأسفار، 1116/2.

² العجلوني، كشف الخفاء، 311/2.

³ أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 141/11.

⁴ الألباني، الصحيحة، 794/6-799. رقم 2830. ينظر الضعيفة، 212/1-213.

⁵ العظيم آبادي، عون المعبود، 100/14.

⁶ ابن حجر، فتح الباري، 93/11. المنذري، الترغيب والترهيب، 12/3.

⁷ المناوي، فيض القدير، 476/1.

⁸ المناوي، فيض القدير، 97/6.

⁹ ابن حزم، مراتب الإجماع، صفحة 155.

وناقش محمد الغزالي، المسألة، وخلص إلى أن مثل هذه الأحاديث مرتبطة بملابسهما، ولا تفهم إلا في الجوّ الذي قيلت. . . ثم قال: «و لقد كانت المدينة المنورة تعاني الكثير من أعباء الدعوة والجهاد والحصار والدفاع. . . ثم قال: فالأصل إباحة الطيبات في المأكل والمسكن والمنكح، ولو أخذنا الأمر على عمومته ما بنيت مدينة ولا قامت حضارة.»¹

والمادة العلمية في هذه النقطة شحيحة، ودليل ذلك ما ذكره شمس الدين أبو عبد الله المقدسي حيث قال: لم أجد أصحابنا رحمهم الله ذكروا النفقة في العمارة والبناء.² وأذكر أن للبناء فوق الحاجة صوراً عديدة من أهمها:

- 1- استخدام مساحة كبيرة من الأرض التي يبنى عليها، في حين أنه يُحتاج إلى أقل من ذلك.
 - 2- استخدام كمية كبيرة من مواد البناء لبناء المسكن، أو ترميمه.
 - 3- الزيادة في البناء وتوسعته زيادة عن الحاجة، دون استعماله.
 - 4- أن تجعل أشكال وتصاميم معمارية لمجرد الزخرفة وليست وظيفية هادفة.
 - 5- ستر الجدران والمبالغة في تزيينها بالزخرفة أو غيرها مما لا حاجة إليه من البناء والزينة.³
- ولعل في الحديث إشارة إلى عدم التميز بما هو خارج عن العادة، ودعوة للالتزام بالأسلوب الشائع في المدينة آنذاك.
- وأشير إلى أن المعمار يُقيّم نوعياً (يعني ما يقدمه من دورٍ خيرٍ)، وليس كمياً غير مفيد. وأرى أن هذا الحديث له علاقة بفلسفة المال في الإسلام، من كثره، وتداوله. والله أعلم.

ثالثاً: البناء فوق ما يكفي:

076- قال الطبراني: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمَصِيبِي وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِي قَالَا حَدَّثَنَا الْمُسَيْبُ بْنُ وَاصِحٍ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): مَنْ بَنَى فَوْقَ مَا يَكْفِيهِ كُفِّرَ أَنْ يَحْمِلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيَّ عُنُقِهِ.

(حديث ضعيف)

¹ محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، صفحة 110 بتصرف.

² شمس الدين المقدسي، الآداب الشرعية والمنح الشرعية، 3/432.

³ صالح بن أحمد الغزالي، حكم ممارسة الفن، صفحة 427 بتصرف. وينظر شمس الدين المقدسي، الآداب الشرعية، 422، 426-421/3.

رواه الطبراني، واللفظ له، والصيداوي، وأبو نعيم، والبيهقي، من طرق عن المسيب بن واضح، به.¹

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-يوسف بن أسباط: قال أبو حاتم: كان رجلا عابدا دفن كتبه وهو يغلط كثيرا، وهو رجل صالح لا يحتج بحديثه. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة، رجل صدق. وقال البخاري: دفن كتبه فكان بعد تنقلب عليه فلا يجيء به كما ينبغي فاضطرب في حديثه. قال العقيلي: دفن كتبه فحدث بعد من حفظه بأحاديث منها ما لا أصل له ومنها ما يخطيء فيه.²

-المسيب بن واضح: قال أبو حاتم: صدوق يخطيء كثيرا، فإذا قيل له لم يقبل. وقال ابن عدي: كان النسائي حسن الرأي فيه ويقول، الناس يؤذوننا فيه. وساق ابن عدي له عدة أحاديث تستكر (قلت: وقد أورد هذا الحديث ضمنها) ثم قال أرجو أن باقي حديثه مستقيم وهو ممن يكتب حديثه. قال ابن الجوزي: كثير الوهم. وقال الدارقطني: ضعيف.³

مركز أيداع الرسائل الجامعية

الحكم على الحديث:

وقال الحافظ العراقي: إسناده فيه لين وانقطاع.⁴ وقال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري، تفرد به المسيب عن يوسف.⁵ وسئل عنه ابن أبي حاتم فقال: هذا حديث باطل لا أصل له بهذا الإسناد.⁶ قال ابن عدي: رواية المسيب عن الثوري محفوظة، ثم ساق هذا الحديث بهذا السند

¹ الطبراني، الكبير، 10/151، رقم 10287. محمد بن جميع الصيداوي، معجم الشيوخ، 1/114-115. أبو نعيم، الحلية، 8/246. البيهقي، الكبرى، 7/391-392، رقم 10711.

² ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 9/218. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، 3/410. ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 7/157. العقيلي، الضعفاء، 4/454.

³ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، 3/121. الذهبي، ميزان الاعتدال، 6/431.

⁴ العراقي، المغني عن حمل الأسفار، 2/1116.

⁵ أبو نعيم، الحلية، 8/246.

⁶ ابن أبي حاتم، علل الحديث، 2/115.

وعده من مناكير المسيب.¹ قال الهيثمي: وفيه المسيب بن واضح، وثقه النسائي وضعفه جماعة.²
قال الذهبي: هذا حديث منكر.³

المطلب الرابع : ضوابط البناء:

أولاً: التطاول في البنيان تكبراً ومباهاة:

077- قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ دَعَوْتُهُمَا وَاحِدَةٌ وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ وَهُوَ الْقَتْلُ وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ لِمَالٍ فَيَقْبِضَ حَتَّى يَهْمَ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ وَحَتَّى يَعْرِضَهُ عَلَيْهِ فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ لَا أَرَبَ لِي بِهِ وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبُنْيَانِ وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ. . . الحديث. اع الرسائل الجامعية (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، بلفظ: يَتَطَاوَلُونَ بِالْبُنْيَانِ. سبق تخريجه.

فقه الحديث:

ومعنى التطاول في البنيان، أن كلا ممن كان يبني بيتا، يريد أن يكون ارتفاعه أعلى من ارتفاع الآخر، ويحتمل أن يكون المراد، المباهاة به في الزينة والزخرفة، أو أعم من ذلك.⁴ وفعل يتطاولون يوحي إلى صدور الفعل من الطرفين، وهذا يعني التنافس في إطالة البناء بقصد التظاهر والتنافس.

وتضمن الحديث كثيرا من أشرط الساعة.

¹ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 388/6.

² الهيثمي، مجمع الزوائد، 70/4.

³ الذهبي، ميزان الاعتدال، 431/.

⁴ ابن حجر، فتح الباري، 88/13. بتصرف.

ثانيا: رفع البناء :

1- فوق سبعة أذرع:

078- قال أبو نعيم: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ الرَّازِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْجِيزِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ الدَّمَشْقِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: إِذَا بَنَى الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ سَبْعَةَ أَوْ تِسْعَةَ أَذْرُعٍ نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَيْنَ تَذْهَبُ يَا أَفْسَقَ الْفَاسِقِينَ.
(إسناده ضعيف جداً)

رواه أبو نعيم، واللفظ له.¹

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-الوليد بن مسلم الدمشقي: ثقة لكنه كثير التدلّيس والتسوية. سبقت ترجمته.

-علي بن سعيد الرازي: قال الدارقطني: ليس بذلك تفرد بأشياء.²

-سليمان بن أحمد: لم أميزه من بين اثنين: الأول: سليمان بن أحمد الواسطي: محدث مشهور سمع الوليد بن مسلم ضعفه. وقال الذهبي: لين. والثاني: سليمان بن أحمد الملطي ثم المصري. لا يوثق به وكذبه الدارقطني.³

الحكم على الحديث:

قال أبو نعيم: غريب من حديث الحسن ويحيى والأوزاعي. تفرد به الوليد بن موسى القرشي وهو ضعيف، ليس كالوليد بن مسلم الدمشقي.⁴ وقال المنذري: وأخرجه ابن أبي الدنيا موقوفاً عليه ورفعهم بعضهم ولا يصح.⁵ وقال ابن حجر: وفي سنده ضعف مع كونه موقوفاً.¹ وقال العجلوني: عند أبي نعيم مرفوع عن أنس.² وقال المناوي: أغفل السيوطي من أخرجه وعزاه في

¹ أبو نعيم، الحلية، 75/3.

² ابن حجر، لسان الميزان، 231/4. الذهبي، المغني في الضعفاء، 448/2.

³ الذهبي، المغني في الضعفاء، 277/1. الذهبي، المقتنى في سرد الكنى، 52/2.

⁴ أبو نعيم، الحلية، 75/3.

⁵ المنذري، الترغيب والترهيب، 14/3.

الدرر إلى الطبراني عن أنس وفيه الربيع بن سليمان الجيزي أورده الذهبي في ذيل الضعفاء.³ قلت: الجيزي وثقه الذهبي وابن حجر.⁴

2- فوق بناء الجار:

079- قال الطبراني: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوْطِي حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الرَّخْصِ الْحَمْصِيِّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْهَدَلِيِّ عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ جَارِي عَلَيَّ قَالَ إِنْ مَرِضَ عُدَّتُهُ وَإِنْ مَاتَ شَيَعْتُهُ وَإِنْ اسْتَقْرَضَكَ أَقْرَضْتَهُ وَإِنْ أَعْوَزَ سَتَرْتَهُ وَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ هَنَأْتُهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ عَزَيْتُهُ وَلَا تَرْفَعُ بِنَاءَكَ فَوْقَ بِنَائِهِ فَتَسُدَّ عَلَيْهِ الرِّيْحَ وَلَا تُؤْذِهِ بِرِيْحٍ قَدْرِكَ إِلَّا أَنْ تَعْرِفَ لَهُ مِنْهَا.

(حديث حسن بشاهديه وهذا إسناد ضعيف)

رواه الطبراني، واللفظ له، والبيهقي، من طرق عن إسماعيل بن عياش، به.⁵
رواة هذا الإسناد ثقات، باستثناء: كعبة الجامعة الأردنية
- أبو بكر الهذلي، هو سلمى بن عبد الله: قال البخاري: ليس بالحافظ عندهم. وقال عمرو بن علي: عدلت عن أبي بكر الهذلي عمدا. وقال النسائي: متروك الحديث، وقال مرة، ليس بثقة. قال الذهبي: أخباري علامة لين الحديث، ضعفه أحمد وغيره. وقال ابن معين: لم يكن بثقة. وقال أبو حاتم: لين يكتب حديثه. وقال في التقريب: أخباري متروك الحديث.⁶

- إسماعيل بن عياش: قال النسائي: ضعيف. وقال أحمد: روى عن كل ضرب، وقال مرة، ما روى عن الشاميين صحيح وما روى عن أهل الحجاز فليس صحيحاً. وقال ابن حبان: لما كبر تغير حفظه فكثر الخطأ في حديثه وهو لا يعلم فخرج عن حد الاحتجاج به. وقال ابن حجر في طبقات المدلسين: عالم أهل الشام في آلاف. مختلف في توثيقه وحديثه عن الشاميين مقبول ثم

¹ ابن حجر، فتح الباري، 92/11.

² العجلوني، كشف الخفاء، 311/2.

³ المناوي، فيض القدير، 97/6.

⁴ المزي، تهذيب الكمال، 86/9. الذهبي، الكاشف، 392/1. ابن حجر، التقريب، 206/1.

⁵ الطبراني، الكبير، 419/19، رقم 1014. البيهقي، شعب الإيمان، 84/7، رقم 9561.

⁶ البخاري، التاريخ الكبير، 198/4. النسائي، الضعفاء والمتروكين، 46/1. الذهبي، ميزان الاعتدال، 334/7. ابن حجر، التقريب، 625/1.

الأكثر. وأشار ابن معين ثم ابن حبان في الثقات إلى أنه كان يدلّس. وقال في التقريب: **صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم.**¹

شواهد الحديث:

1- من حديث ابن عمر أن رسول الله (ﷺ) قال: مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُنِي.²

2- من حديث أبي شريح الخزاعي أن النبي (ﷺ) قال مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيْفَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسُكَتُ.³

3- من حديث معاذ أن النبي (ﷺ) قال: . . . وَلَا تَسْتَطِيلَ عَلَيْهِ الْبِنَاءَ فَتَحْجَبَ عَنْهُ الرِّيحَ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَلَا تُؤْذِهِ بِرِيحٍ قَدْرِكَ. . . الحديث.

4- من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، بنحو لفظ حديث معاذ.⁴

5- من حديث ابن عباس بلفظ: لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ. ⁵ الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية
الحكم على الحديث:

¹ النسائي، الضعفاء والمتروكين، 1/ 16. ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، 1/ 118. ابن حجر، طبقات المدلسين، 37/1، التقريب، 1/ 109.

² البخاري، الصحيح، كتاب: الأدب، باب: الوصاة بالجار، رقم 5556. مسلم، الصحيح، كتاب: البر والصلة، باب: الوصية بالجار والاحسان إليه، رقم 4757.

³ مسلم، الصحيح، كتاب: الإيمان، باب: الحث على إكرام الجار والضيف...، رقم 69.

⁴ علق ابن حجر على هذين الحديثين: حديث معاذ، وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، بأن أسانيدهما واهية. ينظر فتح الباري، 10/ 446. الزرقاني، شرح الزرقاني، 4/ 385.

⁵ رواه ابن ماجه، السنن، كتاب: الأحكام، باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره، رقم 2332. أحمد، المسند، رقم 2719. وهو حديث صحيح لغيره. قال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه. وقال ابن رجب: حديث حسن. وقال أبو عمرو بن الصلاح: هذا الحديث أسنده الدارقطني من وجوه ومجموعها يقوى الحديث ويحسنه، وقد تقبله جماهير أهل العلم واحتجوا به، وقول أبي داود: إنه من الأحاديث التي يدور الفقه عليها يشعر بكونه غير ضعيف، والله أعلم. قال الهيثمي: رجاله ثقات. وقال النووي في الأذكار: هو حسن. ورمز السيوطي لحسنه. وقال العلائي: للحديث شواهد ينتهي مجموعها إلى درجة الصحة أو الحسن المحتج به. ينظر: الحاكم، المستدرک، 2/ 66. ابن رجب، جامع العلوم والحكم، 1/ 302-304. المناوي، فيض القدير، 6/ 432.

ويعتبر هذا الحديث أحد الأصول الخمسة التي يدور عليها الفقه الإسلامي، وهي: (1) الحلال بين والحرام بين، (2) لا ضرر ولا ضرار، (3) إنما الأعمال بالنيات، (4) الدين النصيحة، (5) ما همتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم. وتوضيح هذه القواعد الخمس الكبرى كما يلي: 1- الأمور بمقاصدها، 2- لا ضرر ولا ضرار، 3- اليقين لا يزول بالشك، 4- المشقة تجلب التيسير، 5- العادة محكمة. ينظر: محمد البرنوي، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، صفحة 479.

قال الهيثمي: فيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف.¹ وقال العلائي: فيه إسماعيل بن عياش ضعيف لكن ليس العهدة عليه بل على شيخه أبي بكر الهذلي فإنه أحد المتروكين.² وقال ابن حجر: هذا الحديث روي بأسانيد واهية ولكن اختلاف مُخرّجها يُشعر بأن للحديث أصلاً.³

ثالثاً: البناء من غير ظلم ولا اعتداء:

080- قال أحمد: حَدَّثَنَا حَسَنٌ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ حَدَّثَنَا زَبَّانٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) أَنَّهُ قَالَ: مَنْ بَنَى بُنْيَانًا مِنْ غَيْرِ ظُلْمٍ وَلَا اِعْتِدَاءٍ أَوْ غَرَسَ غَرْسًا فِي غَيْرِ ظُلْمٍ وَلَا اِعْتِدَاءٍ كَانَ لَهُ أَجْرٌ جَارٍ مَا انْتَفَعَ بِهِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. (حديث ضعيف)

رواه أحمد، واللفظ له، والطبراني، من طريق ابن لهيعة. ورواه الطحاوي، والطبراني، من طريق

يحيى بن أيوب، كلهم عن زَبَّانٍ عن سهل بن معاذ به.⁴ محفوظة
الحسن هو الحسن بن موسى. مكتبة الجامعة الاردنية
رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء: باسثناء: ايداع الرسائل الجامعية

-سهل بن معاذ: قال ابن حبان في الثقات: لست أدري أوقع التخليط منه أو من صاحبه زبّان ابن فائد. وقال المزي: روى له البخاري في الأدب وأبو داود والترمذي وابن ماجه. قال ابن معين: روايته عن أبيه ضعيفة. وقال في التقریب: لا بأس به إلا في روايات زبّان عنه.⁵

-زبّان بن فائد: قال أحمد: أحاديثه مناكير. وقال يحيى: ضعيف. وقال ابن حبان: لا يحتج به. وقال الرازي: صالح. وقال في التقریب: ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته.⁶

-عبد الله ابن لهيعة: صدوق، لا يصح حديثه إلا إذا وافقه ثقة. سبقت ترجمته.

¹ الهيثمي، مجمع الزوائد، 165/8.

² المناوي، فيض القدير، 393/3.

³ ابن حجر، فتح الباري، 446/10. الحسيني، البيان والتعريف، 24/2. وينظر الزرقاني، شرح الزرقاني، 385/4.

⁴ أحمد، المسند، رقم 15553. الطبراني، الكبير، 410/20. الطحاوي، شرح مشكل الآثار، رقم 957. الطبراني، الكبير، 411/20.

⁵ الذهبي، ميزان الاعتدال، 3/336. المزي، تهذيب الكمال، 208/12. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 4/203. ابن حجر، التقریب، 258/1.

⁶ الذهبي، ميزان الاعتدال، 3/96. ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، 1/292. الذهبي، المغني في الضعفاء، 1/236. ابن حجر، التقریب، 1/213.

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي وأعله بزبان بن فائد، لضعفه.¹ وقال أحمد شاکر: إسناده حسن لأجل زبان وابن لهيعة. ثم أورد قولاً للهيثمي: فيه زبان بن فائد وهو ضعيف، وقد وثق وكذلك ابن لهيعة.² وقد تابع ابن لهيعة يحيى بن أيوب المصري أبو العباس، قال فيه النسائي: ليس ذاك القوي. وقال الدارقطني: في بعض حديثه اضطراب، سيء الحفظ. وقال الذهبي: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. احتج به مسلم واستشهد به البخاري.³

رابعاً: زخرفة البيوت :

081- قال البخاري في الأدب المفرد: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا بِنُ أَبِي فَدَيْكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْنِيَ النَّاسُ بُيُوتًا يُوشُونَهَا وَشِي الْمَرَا حِيلِ بِمَفْوِظَةٍ (إسناده صحيح)

رواه البخاري في الأدب، واللفظ له.⁴ ومكتبة الجامعة الاردنية

رجال هذا الإسناد ثقات، و ابن فديك: هو محمد بن إسماعيل.

الحكم على الحديث:

صحح سنده الألباني، وقال: رجاله كلهم ثقات.⁵

غريب الحديث:

وَشِي: والوشى النقش.⁶

المراحيل: يعني الثياب المخططة.⁷ ويقال لها المراحيل (بالجيم)، أيضاً.¹ وقد وردت في الحديث بلفظ: المراحيل، وربما هذا تصحيف، لأن كتب الغريب جاءت بلفظ: المراحيل.

¹ الهيثمي، مجمع الزوائد، 4/70.

² أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاکر، 12/239.

³ الذهبي، من تكلم فيه، 1/193. ابن حبان، الثقات، 7/600.

⁴ البخاري، الأدب المفرد، 1/272، رقم 777.

⁵ الألباني، الصحيحة، 1/502.

⁶ ابن الأثير، النهاية، 2/522.


⁷ البخاري، الأدب المفرد، 1/272، رقم 777.

المطلب الخامس: أمور تستحضر عند التصميم:

أولاً: المتانة والتماسك :

قال تعالى: ﴿...﴾
﴿...﴾
﴿...﴾ (الصف:4).

082- قال البخاري: حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا. وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ.



رواه البخاري، واللفظ له، والنسائي، وأحمد، وابن حبان، والطبراني، من طرق عن سفيان، به.² ورواه مسلم، وابن أبي شيبة، والطبراني، من طريق عبد الله ابن إدريس. وقرن مسلم بين ابن إدريس و ابن المبارك وأبي سلمة. جميعهم عن بُريد، به³

فقه الحديث:

والحديث يبين أن مؤازرة المؤمن لأخيه المؤمن ينبغي أن تكون متينة مثل البنيان يشد بعضها بعضا. وفيه إشارة إلى اتخاذ أبنية متينة لا تتأثر بتقلبات الدهر، دون إسراف أو تبذير. قوله: **كالبنيان**. أي البيت المبنى يشد بعضه، وهو أيضا بيان لوجه التشبيه، أي يشد بعضهم بعضا مثل هذا الشد. لأن البنيان إذا اتصل كان قويا، وإذا تفصل تضعف وضعف وتلاشى.⁴

¹ ابن الأثير، النهاية، 2/210. ابن منظور، لسان العرب، 11/278.
² البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، رقم 459. النسائي، المجتبى، كتاب: الزكاة، باب: أجر الخازن إذا تصدق... رقم 2513. أحمد، المسند، رقم 18798 و 18836. ابن حبان، الصحيح، رقم 232. الطبراني، مكارم الأخلاق، رقم 130.
³ مسلم، الصحيح، كتاب: البر والصلة، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم، رقم 4684. ابن أبي شيبة، المصنف، 11/21-22 و 13/252. الطبراني، مكارم الأخلاق، رقم 89.
⁴ المباركفوري، تحفة الأحوذى، 6/47 بتصرف. وينظر ابن حجر، فتح الباري، 10/450. المناوي، فيض القدير، 6/252.

ثانيا: السّعة:

083- قال أحمد: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ حَدَّثَنِي جَمِيلٌ أَخْبَرَنَا وَمُجَاهِدٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْجَارُ الصَّالِحُ وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيُّ وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ . (حديث صحيح لغيره)

رواه أحمد، واللفظ له، والبخاري في المفرد، والحاكم، وعبد بن حميد، والرؤياني، والبيهقي، من طرق عن سفیان، به.¹ ورواه الحاكم بسند آخر بلفظ: والدار تكون واسعة كثيرة المرافق. وقال الحاكم: تفرد به محمد بن بكير عن خالد، إن كان حفظه فإنه صحيح على شرط الشيخين.² وكيع هو: ابن الجراح، وسفيان هو: ابن مسروق، وجميل هو: ابن عبد الرحمن بن سويد.

ورجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء: مع الحقوق محفوظة
- حبيب بن أبي ثابت بن قيس بن دينار: قال ابن حجر: يكثر التذليس، وصفه بذلك ابن خزيمة والدارقطني وغيرهما. وقال في التقريب: ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتذليس.³
قلت: وقد صرح بالتحديث هنا، فزالت عنه الشبهة.

شواهد الحديث:

من حديث سعد بن أبي وقاص بلفظ: أَرَبِعٌ مِنَ السَّعَادَةِ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ وَالْجَارُ الصَّالِحُ وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيُّ، وَأَرَبِعٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ الْجَارُ السُّوُّ وَالْمَرْأَةُ السُّوُّ وَالْمَسْكَنُ الضَّيِّقُ وَالْمَرْكَبُ السُّوُّ.⁴

الحكم على الحديث:

صححه الحاكم ووافقه الذهبي.⁵ وأورده الهيثمي وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.⁶ وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.¹

¹ أحمد، المسند، رقم 15308. البخاري، الأدب المفرد، 54/1، رقم 116. الحاكم، المستدرک، 166/4. عبد بن حميد، المسند، 149/1، رقم 385. الرؤياني، المسند، 480/2، رقم 1505. البيهقي، شعب الإيمان، 83/7، رقم 9558.

² الحاكم، المستدرک، 175/2.

³ الذهبي، ميزان الاعتدال، 189/2. ابن حجر، طبقات المدلسين، 37/1. التقريب، 150/1.

⁴ ابن حبان، الصحيح، 340/9، رقم 4032.

⁵ الحاكم، المستدرک، 166/4.

⁶ الهيثمي، مجمع الفوائد، 163/8.


رواه أحمد، واللفظ له، وابن حبان، من طريق هارون بن معروف، به. ورواه ابن خزيمة، من طريق عيسى بن إبراهيم الغافقي،¹ عن ابن وهب، به. ورواه البيهقي، والطبراني، من طريق عبد الحميد بن المنذر بن أبي حميد الساعدي، عن أبيه، عن جدته أم حميد، بنحوه.²

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

— عبد الله بن سويد الأنصاري: قال البخاري: روى عن عمته أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي، وروى عنه داود بن قيس. وذكره ابن حبان في الثقات، وميزه عن عبد الله بن شريك. وقال ابن حجر: استدركه شيخنا الهيثمي.³

شواهد الحديث:

1— من حديث عبد الله بن مسعود أن النبي (ﷺ) قَالَ صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا



2— من حديث ابن عمر أن رسول الله (ﷺ) قال: لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ وَيَبُوتَهُنَّ خَيْرٌ لهنَّ.⁵

3— من حديث عائشة، أخرجه البخاري، والبيهقي.⁶

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير عبد الله بن سويد الأنصاري، وثقه ابن حبان.⁷ وقال ابن حجر: وإسناد أحمد حسن.⁸ وسكت عليه أبو داود والمنذري.¹ وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.² وصححه الألباني، من خلال مجموع طرقه.³

¹ ثقة. ينظر الذهبي، الكاشف، 108/2. ابن حجر، التقريب، 451/1.

² أحمد، المسند، رقم 25842. ابن حبان، الصحيح، 595/5، رقم 2217. ابن خزيمة، الصحيح، 94/3، رقم 1688. البيهقي، الكبرى، 132/3-133. الطبراني، الكبير، 356/25.

³ البخاري، التاريخ الكبير، 109/5. ابن حبان، الثقات، 59/5. ابن حجر، تعجيل المنفعة، 225/1.

⁴ أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: التشديد في ذلك، رقم 483.

⁵ أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في خروج النساء... رقم 480. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 1684. البيهقي، الكبرى، 131/3. كلهم من طريق يزيد بن هارون.

⁶ البخاري، التاريخ الكبير، 265/2/4. ساقه البخاري في ترجمة يحيى بن جعفر بن أبي كثير، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. البيهقي، الكبرى، 132/3.

⁷ الهيثمي، مجمع الزوائد، 34-33/2.

⁸ ابن حجر، فتح الباري، 350/2.

غريب الحديث:

في بيتك: بيْتُ الرجلُ دارَهُ وقصرَهُ. وفي بيتك: أي الداخلي، لكامل ستر المرأة.⁴ وقال المناوي: وهو الموضع المهيأ للنوم.⁵

في حُجْرَتِكَ: وهنا: صحن الدار. والحجرة ما تكون أبواب البيوت إليها وهي أدنى حالا من البيت.⁶ وجاء في رواية أبي داود، المخدع أولاً ثم البيت ثم الحجرة. والمخدع هو: البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير يحفظ فيه الأمتعة النفيسة.⁷

فقه الحديث:

قال المناوي: ووجه كون صلاحها في الأخصى أفضل، لتحقق الأمن فيه من الفتنة.⁸

رابعا: الفصل بين الجنسين:

085- قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ يَعْنِي الْيَشْكُرِيَّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ سَوَّارِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَهُوَ سَوَّارُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو حَمْرَةَ الْمَزْنِيُّ الصَّرْفِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ . (حديث صحيح لغيره)

رواه أبو داود، واللفظ له، من طريق إسماعيل بن إبراهيم، ورواه أبو داود، وأحمد من طريق وكيع، ورواه البخاري في التاريخ عن قرّة بن حبيب،⁹ ورواه الدارقطني، والبيهقي، من طريق النضر بن شميل،¹⁰ ورواه الحاكم، والبيهقي، والخطيب من طريق عبد الله بن بكر السهمي

¹ المنذري، الترغيب والترهيب، 141/1. المناوي، فيض القدير، 223/4.

² أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 424/18.

³ الألباني، الصحيحة، 174/5-176. رقم 2142.

⁴ ابن الأثير، النهاية، 170/1.

⁵ العظيم آبادي، عون المعبود، 94/2. المناوي، فيض القدير، 222/4.

⁶ المناوي، فيض القدير، 222/4. العظيم آبادي، عون المعبود، 194/2.

⁷ العظيم آبادي، عون المعبود، 195/2. المناوي، فيض القدير، 222/4.

⁸ المناوي، فيض القدير، 222/4.

⁹ ثقة. ينظر المزي، تهذيب الكمال، 574/23. ابن حجر، التقريب، 455/1.

¹⁰ ثقة ثبت. ينظر الذهبي، الكاشف، 320/2. ابن حجر، التقريب، 562/1.

والمنهال بن بحر أبي سلمة، كلهم عن داود بن سوار، به.¹ وأورده ابن عدي ومن طريقه البيهقي متابعة لهذا الحديث من طريق الخليل بن مرة، عن الليث بن أبي سليم، عن عمرو بن شعيب، به.² ثم قال ابن عدي: وهو في جملة من يكتب حديثه، وليس بمتروك الحديث.

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-أبيه: وهو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص: ويقال أن شعيبا حدث من كتاب جده ولم يسمعه منه. وقال ابن حبان: يقال أن شعيب بن محمد سمع جده، وليس ذلك عندي بصحيح. روى عنه ابنه عمرو بن شعيب. وقال العلاءي: الأصح أنه سمع من جده عبد الله ابن عمرو. وقال ابن حجر: صدوق ثبت سماعه من جده.³

-عمرو بن شعيب: قال سمعت سفيان بن عيينة: كان عمرو بن شعيب، إنما يحدث عن أبيه عن جده وكان حديثه فيه شيء. وقال يحيى بن سعيد القطان: واو. قال أحمد بن حنبل: أنا أكتب حديثه وربما احتججنا به وربما وجس في القلب منه. وقال أبو زرعة: روى عنه الثقات، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده، وقال: إنما سمع أحاديث يسيرة وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها. وقال يحيى بن معين: إذا حدث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فهو كتاب. وقال ابن حجر: صدوق.⁴

-سوار بن داود أبو حمزة: قليل الرواية ينفرد مع قلته بأشياء لا تشبه حديث من يروي عنهم. وثقه ابن معين. وقال الدارقطني: لا يتابع على أحاديثه. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.⁵

شواهد الحديث:

1- من حديث سيرة بن معبد الجهني نحوه ولم يذكر التفرقة. رواه الدارقطني، والترمذي وحسنه.¹

¹ أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: مت يؤمر الغلام بالصلاة، رقم 418. أحمد، المسند، رقم 6756، 6689. البخاري، التاريخ الكبير، 4/168. الدارقطني، السنن، 1/230. البيهقي، الكبرى، 2/229. الحاكم، المستدرک، 1/197. البيهقي، الكبرى، 2/229، 3/84. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 2/278.

² ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 3/929. البيهقي، الكبرى، 2/229.

³ أحمد بن عبد الرحيم الكندي، تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، 1/148. ابن حبان، الثقات، 4/357. الجرح والتعديل، 4/351. ابن حجر، التقريب، 1/267.

⁴ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 6/238. البخاري، التاريخ الكبير، 6/342. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، 4/462. ابن حجر، التقريب، 1/423.

⁵ ابن حبان، المحروحين، 1/290. الذهبي، الكاشف، 1/472. ابن حجر، التقريب، 1/259.

2- من حديث أبي هريرة، أخرجه الذهبي بلفظ: إِذَا بَلَغَ أَوْلَادُكُمْ سَبْعَ سِنِينَ... الحديث.²

3- من حديث أنس، بلفظ: مُرُوهُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعٍ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِثَلَاثِ عَشْرَةَ.³

الحكم على الحديث:

والحديث سكت عنه أبو داود. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.⁴ وقال أحمد

شاکر: إسناد أحمد صحيح، ورواه الحاكم بإسنادين، عن سفیان الثوري، وإسناد ثالث عن

عبد الله بن بكر السهمي،⁵ حدثنا سوار بن داود.. فهذه متابعة قوية من سفیان الثوري لسوار

بن داود، إذ روى الحديث عن عمرو بن شعيب كروايته.⁶

ولسوار أكثر من متابع: سفیان الثوري، وعبد الله بن بكر، وقره بن حبيب، والفضل بن شميل.

فقه الحديث:

أي فرقوا بين أولادكم في مضاجعهم التي ينامون فيها إذا بلغوا عشرا، تأديبا وتعلیما لهم.⁷ وفيه

توجيه نحو إيجاد بيوت ذات غرف للذكور وأخرى للإناث، و

ويلحق بهذا الحديث الآية الكريمة المتضمنة مبدأ الخصوصية في الحياة داخل البيت، حيث هناك

مكان خاص للوالدين. يقول الله تعالى: ﴿

مَكَانًا خَاصًّا لِلَّذِينَ يَرْجُونَ رَبَّهُمْ وَأَقْرَبَ مَقَرًّا وَمَأْوَاةً يَسْرَتًا ۚ وَمَنْ يُضِلَّهُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَبِيلَهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ۝ ﴿٤٠﴾

¹ المباركفوري، تحفة الأحوذى، 370/2.

² وفيه محمد بن الحسن بن عطية العوف. ضعفه ولم يترك. قال أبو زرعة: لين. وقال أبو حاتم: ضعيف. وقال البخاري: لم يصح حديثه.

وقال العقيلي: مضطرب الحديث. الذهبي، ميزان الاعتدال، 107/6-108. العقيلي، الضعفاء، 4/49.

³ الدارقطني، الكبرى، 231/1. ابن حجر. التلخيص الحبير، 185/1. العجلوني، كشف الخفاء، 266/2. وفي إسناده

داود بن الحبر. متروك.

⁴ المباركفوري، تحفة الأحوذى، 370/2.

⁵ قال الذهبي: حافظ ثقة، وقال ابن حجر: ثقة. ينظر الكاشف، 541/1. التقريب، 297/1.

⁶ أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاکر، 242/6.


⁷ المناوي، فيض القدير، 521/5. العظيم آبادي، عون المعبود، 115/2.



خامسا: بيت الضيافة:

086- قال مسلم: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو هَانئٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ لَهُ: فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ . (حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، والنسائي، وأبو داود، وابن حبان، وأبو عوانة، والبيهقي، من طريق عبد الله بن وهب.. ورواه أحمد، وأبو عوانة، والبيهقي، من طريق حيوة (ابن شريح بن صفوان). كلهم عن حميد بن هانئ، به¹.



فقاه الحديث:

فراش للرجل وفراش لامرأته. قال الطيبي فراش مبدءاً مخصه محذوف يدل عليه قوله: والثالث للضيف، أي فراش واحد كاف للرجل. وهكذا.²
قال العلماء معناه أن ما زاد على الحاجة فاتخاذها إنما هو للمباهاة والاختيال والالتفاء بزينة الدنيا وما كان بهذه الصفة فهو مذموم، وكل مذموم يضاف إلى الشيطان لأنه يرتضيه ويوسوس به ويحسنه ويساعد عليه، وقيل إنه على ظاهره وأنه إذا كان لغير حاجة كان للشيطان.³ إلا أن القرطبي ذهب إلى جواز اتخاذ الإنسان من الفرش والآلات ما يحتاجه ويترفه به، حيث يقول: وهذا الحديث إنما جاء مبيناً لعائشة ما يجوز للإنسان أن يتوسع فيه ويترفه به من الفرش لا أن الأفضل أن يكون له فراش يختص به ولامرأته فراش.⁴

¹ مسلم، الصحيح، كتاب: اللباس والزينة، باب: كراهة ما زاد على الحاجة من الفرش واللباس، رقم 3886. النسائي، المجتبى، كتاب: النكاح، باب: الرش، رقم 3332. أبو داود، السنن، كتاب: اللباس، باب: في الفرش، رقم 3613. ابن حبان، الصحيح، رقم 673. أبو عوانة، المسند، رقم 471/5. البيهقي، شعب الإيمان، رقم 6296. أحمد، المسند، رقم 14056، 14412. أبو عوانة، المسند، رقم 470/5. البيهقي، شعب الإيمان، رقم 6295 و 6583 و 9623.

² المناوي، فيض القدير، رقم 4/424.

³ النووي، شرح صحيح مسلم، رقم 59/14. وينظر العظيم آبادي، عون المعبود، رقم 134/11.

⁴ المناوي، فيض القدير، رقم 4/424.


ومعنى الحديث، ترك الإكثار من الآلات والأشياء المباحة والترفيه بها، وأن يقتصر على حاجته، ونسبة الرابع للشيطان ذم له، لكنه لا يدل على التحريم. فكذا الفرش.¹

وفي الحديث حث على إعداد فراش للضيف لأن هذا من إكرامه والقيام بحقه، كما جاء في حديث البخاري: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)... وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ... الحديث². ومن ثم، فبیت الضیافة من الأمور التي ينبغي استحضارها عند
تصميم المسكن لاستقبال الضيف، وهذا حسب قدرة صاحب المسكن.

والحديث التالي ورد صريحا في بيت الضيافة، إلا أنه موضوع.

087- أخرج الذهبي قال: أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ النَّهْرَوَانِيُّ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْحَافِظُ أَنبَأَنَا ابْنَ اللَّيْثِ أَنبَأَنَا أَبُو الْوَقْتِ أَخْبَرَنَا بَيْبِي الْهَرْتَمِيَّةُ أَنبَأَنَا بْنُ أَبِي شَرِيحٍ عَنْهُ قَالَ
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقَدُوسِ أَبُو صَالِحٍ الْكَرْخِيُّ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ وَزَكَاةُ الدَّارِ بَيْتُ الضِّيَافَةِ.

(حديث موضوع)



أخرجه الذهبي، في ترجمة أحمد بن عثمان النهراوي.³

الحكم على الحديث:

قال النقاش في الموضوعات له، وضعه أحمد أو شيخه. وقال الجوزقاني في كتاب الأباطيل
حديث منكر وعبد الله بن عبد القدوس مجهول.⁴ وقال ابن الجوزي: وقد رواه عبد الحميد عن
أنس موقوفا. وعبد الله بن عبد القدوس وعبد الحميد مجهولان.⁵

سادسا: مخالفة اليهود والنصارى:

088- قال البخاري: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ: لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا

¹ المناوي، فيض القدير، 4/424.

² البخاري، الصحيح، كتاب: الأدب المفرد، باب: من كان يؤمن بالله... رقم 5559.

³ الذهبي، ميزان الاعتدال، 1/260 و 8/136.

⁴ الذهبي، ميزان الاعتدال، 1/260 و 8/136. ابن حجر، لسان الميزان، 1/220. إبراهيم بن العجمي (ت 841)،

الكشف الحثيث، 1/50.


⁵ ابن الجوزي، العلل المتناهية، 2/499.

بَشِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ. قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ
وَالنَّصَارَى. قَالَ فَمَنْ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، من طرق عن زيد بن أسلم، به.¹ وفي الباب عن
أبي هريرة.²

فقه الحديث:

في الحديث إشارة إلى مخالفة الهيئات التي يحصل بها التشبه بغير المسلمين: ومن صورته إلغاء
قواعد الفصل بين الجنسين والنوافذ الكاشفة والبناء على هيئة الصليب، وغير ذلك..



¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الأنبياء، باب: ما ذكر في بني إسرائيل، رقم 3197. مسلم، الصحيح، كتاب: العلم، باب:

اتباع سن اليهود والنصارى، رقم 4822. أحمد، المسند، رقم 11372.

² ابن ماجه، السنن، كتاب: الفتن، باب: افتراق الأمم، رقم 3984. أحمد، المسند، رقم 7957.

خلاصة الفصل الثاني:

جاءت أحاديث هذا الفصل مبرزة العمارة الخاصة وصفا وضوابط، وملخص ذلك ما يلي:
1- تشترك المساكن في زمن النبي (ﷺ) في عناصر، تختلف بين مسكن وآخر، وتتوزع بين الطابق الأرضي والعلوي على النحو التالي:

أ- يحتوي الطابق الأرضي من الخارج إلى الداخل على:

- * الفناء
- * الأُسْكُفَة (العتبة)
- * الباب
- * الجدران
- * السقف: بعضه من جريد النخل، والبعض الآخر قوي، يرتقى عليه.
- * الحُجْرَة
- * غرفة مرتفعة
- * مكان للصلاة
- * البئر
- * الكَنيف

ب- مكونات الطابق العلوي:

- * الدَّرَج
 - * السطح
 - * جدار ساتر
- 2- وجود أبنية مرتفعة، مثل المَشْرُبَة، والبناء على طابقين.
- 3- هذا التصوير للسكن في زمن النبي (ﷺ) ينفي كل تصور قائم في الأذهان، من أن المجتمع النبوي لم يكن يعيش إلا في خيمة.
- 4- بينت الدراسة التطور الحاصل في البناء، فلم تكن داخل البيوت كُفُف (مراحيض)، في أول الأمر، ثم اتخذت بعد ذلك.
- 5- ذكرت الأحاديث مساهمة المرأة في أعمال الترميم.
- 6- كل بناء وبال على صاحبه: وليس المذموم كل بناء، وإنما المراد منه ما بني ظلما واعتداء، أو مباهاة ورياء.

- 7- بينت الأحاديث أن عملية تصميم المسكن، وبناءه أو ترميمه، تتم من قِبَل المالك نفسه، بوسائل وأساليب بسيطة، باستخدام المواد المتوفرة في البيئة.
- 8- أما من ناحية القواعد والوظائف المستخلصة من العمارة في زمن النبي (ﷺ)، فهي:
- 1- مشروعية المكان: أن يكون مباحا له شرعا، وله حق التصرف، بالبناء فيه.
 - 2- الاقتصاد وعدم البناء فوق الحاجة: وذلك بدم إنفاق المال، والوقت، في البناء، فوق الحاجة، وفيما لا نفع فيه، ولا تمس الحاجة إليه.
 - 3- السعة: تعتبر سعة الدار من الوسائل التي تدخل البهجة في نفوس ساكنيه.
 - 4- المتانة في البناء وإتقانه مع عدم التكلف في التصميم والزخرفة..
 - 5- الوقاية: توفير الوقاية للساكنين، من الشمس، والحر، والمطر، والبرد، وغير ذلك مما يعرض حياة الناس للخطر والمشقة.
 - 6- السُّرّ: تستر الساكنين من أعين الناس، وتستتر متاعهم، وغير ذلك، مما يكره الإنسان إطلاع الناس عليه، مثل عورات الطعام، واللباس.
 - 7- رفع الضرر عن الجار: من صورته، فتح نوافذ على الجيران، و النظر من السطوح.
 - 8- الحماية: توفير الحماية للساكنين، وما لهم. ومن صورها، اتخاذ أبواب متينة.
 - 9- مراعاة الجوانب الصحية: منها، التهوية الكافية، ونور الشمس، وملاءمة المواد المُستخدَمة مع البيئة، من حيث درجة الحرارة، والرطوبة، وغيرها.
 - 10- توفير المرافق الضرورية: مثل توفير مكان للصلاة.
 - 11- الفصل بين الذكور والإناث في المضاجع: وذلك إذا بلغوا العاشرة، بتخصيص غرفة للذكور، وأخرى للإناث.
 - 12- تصميم المسكن بما يمكن معه إكرام الضيف: وذلك بإيجاد مساحة تسمح بإكرام الضيف وميئته، دون تأثير على نشاطات بقية أفراد العائلة.
 - 13- مخالفة الهيئات التي يحصل بها التشبه بغير المسلمين: ومن صورته، إلغاء قواعد الفصل بين الجنسين، و النوافذ الكاشفة، و البناء على هيئة الصليب، وغير ذلك.
- 9- عدد الأحاديث الواردة في العمارة الخاصة: ثمانية وأربعون حديثا، معظمها مقبول.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الفصل الثالث
الأحاديث الواردة
في أنواع أخرى من العمارة

المبحث الأول: المنشآت والمرافق العامة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز أيداع الرسائل الجامعية
المبحث الثاني: المنشآت العسكرية

الفصل الثالث: الأحاديث الواردة في أنواع أخرى من العمارة

المبحث الأول: المنشآت والمرافق العامة

تمهيد: أقصد بالمنشآت الأخرى من العمارة، تلك التي لم ترد في الفصول السابقة، وأغلبها من المنشآت والمرافق العامة، كالطرق والأسواق، وغيرها.. وختتمت الفصل بذكر مواد البناء وأدوات العمل والقياس.

المطلب الأول: الطرق والسكك:

لقد حُطت الطرق باعتبارها شرايين الاتصال بين أطراف المدينة المنورة. وتذكر المصادر التاريخية أن المدينة حُطت بها شوارع رئيسية، تمتد من المسجد، باعتباره نواة المدينة، إلى أطرافها. فوجد طريق يمتد من المسجد ويتجه غربا حتى يصل إلى جبل سلع، وطريق آخر من المسجد يخترق منازل بني النجار ليصل إلى قباء جنوبا.¹ وقد قامت على جوانب هذه الشوارع الرئيسية، التكوينات المعمارية المختلفة، وتفرعت منها شوارع ثانوية، تتوغل داخل دور الأنصار والمهاجرين. ويُذكر، أن تخطيط الشوارع بهذه الهيئة، واتصال المدينة بالمسجد الجامع في وسطها، يُعتبر أساسا واضحا في تخطيط المدن الإسلامية بعد ذلك.²

أولا: الطرق:

089- قال مسلم: حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ قَالَ حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ قَالَ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ لَقِيَ النَّبِيَّ (ﷺ) فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنْبٌ فَأَنْسَلَ فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ فَتَفَقَّدهُ النَّبِيُّ (ﷺ) فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَيْتَنِي وَأَنَا جُنْبٌ فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ حَتَّىٰ أَعْتَسَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): سُبْحَانَ اللَّهِ إِنْ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ. (حديث صحيح)

¹ السمهودي، وفاء الوفاء، 85/1.

² عماد محمد عدنان، النظرة المعمارية، صفحة 21 بتصرف.

رواه مسلم، واللفظ له، والنسائي، وأبو داود، وابن ماجه، وأحمد، وابن الجارود. من طرق عن حميد الطويل، به.¹

ثانيا: السكك:

كلمة طرفات، في الحديث السابق تشمل السكك أيضا، باعتبار أن السكة هي الطريق.
090- قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الْخَمْرَ الَّتِي أَهْرَيْقَتْ الْفَضِيخُ وَزَادَنِي مُحَمَّدُ الْبَيْكَنْدِيُّ عَنْ أَبِي الثُّعْمَانِ قَالَ كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ فَنَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ اخْرُجْ فَانظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ قَالَ فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ هَذَا مُنَادٍ يُنَادِي أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَقَالَ لِي اذْهَبْ فَأَهْرَقَهَا قَالَ فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ قَالَ وَكَانَتْ حَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخُ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: «لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا».

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأبو داود، وأحمد، والدارمي.² وفي الباب عن ابن عباس،³ وكيسان بن جرير.⁴

غريب الحديث:

¹ مسلم، الصحيح، كتاب: الحيض، باب: الدليل على أن المسلم لا ينجس، رقم 556. النسائي، السنن، كتاب: الطهارة، باب: مساسة الجنب ومجالسته، رقم 269. أبو داود، السنن، كتاب: الطهارة، باب: في الجنب يصفح، رقم 200. ابن ماجه، السنن، كتاب: الطهارة وسننها، باب: مصافحة الجنب، رقم 527. أحمد، المسند، رقم 7210، 8948. ابن الجارود، المنتقى، رقم 96.

² البخاري، الصحيح، كتاب: المظالم والغصب، باب: صب الخمر في الطريق، رقم 2284. مسلم، الصحيح، كتاب: الأشربة، باب: تحريم الخمر وبيان أهما..، رقم 3662. أبو داود، السنن، كتاب: الأشربة، باب: في تحريم الخمر، رقم 3188. أحمد، المسند، رقم 13309. الدارمي، السنن، كتاب: الأشربة، باب: في تحريم الخمر كيف كانت، رقم 1997.

³ أحمد، المسند، رقم 3201.


⁴ أحمد، المسند، رقم 18192.

السَّكَّكُ: جمع سكة، هي الطريق المسلوكة.¹ وقيل هي الطريقة المصطفة من النخل ومنها قيل للأرقة سكة لاصطفاف الدور فيها كطرائق النخل.²

ثالثا: توسيع الطرقات:

091- قال مسلم: حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ جُعِلَ عَرْضُهُ سَبْعَ أَذْرُعٍ. (حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، وأحمد. كلاهما عن يوسف بن عبد الله عن أبيه، به. وزاد أحمد: إِذَا تَشَاجَرْتُمْ أَوْ اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ فَدَعُوا سَبْعَ أَذْرُعٍ. ورواه البخاري، عن عكرمة، كلهم عن أبي هريرة.³



غريب الحديث:

الذراع: يظهر أن المراد بالذراع ذراع الأدمي فيعتبر ذلك بالمعتدل، وقيل المراد ذراع البنيان المتعارف.⁴

فقه الحديث:

الحديث يدل على شق الطرق والاهتمام بها، وتوسيعها.⁵ كما أنه يبين المنهج الإسلامي العادل

في شق الطرق.¹ وتحديدتها بسبعة أذرع عند الاختلاف.²

¹ ابن حجر، مقدمة فتح الباري، 1/133.

² ابن الأثير، النهاية، 2/384. ابن منظور، لسان العرب، 10/441.

³ ابن ماجه، السنن، كتاب: الأحكام، باب: إذا تشاجروا في قدر الطريق، رقم 2330. أحمد، المسند، رقم 2098، 2757. البخاري، الصحيح، كتاب: المظالم والغصب، باب: إذا اختلفوا في الطريق الميتة، رقم 2293.

⁴ ابن حجر، فتح الباري، 5/119. وينظر أبو العباس الفرسطائي، القسمة، صفحة 528. و الذراع يقدر حاليا بـ: 46.2 سنتيمتر. ينظر الدراسة الوافية التي قام بها محمد ضياء الدين الديسي، الخراج والنظم المالية، صفحة 301.

⁵ تذكر المصادر التاريخية أن الشارع العام في مدينة البصرة حدد بستين ذراعا، وفي مدينة بغداد بخمسين ذراعا، والشوارع الفرعية بعشرين ذراعا، والحد الأدنى من الطرقات بسبعة أذرع. ينظر الحموي، معجم البلدان، 1/460.

نقل ابن حجر كلاما للطحاوي حيث يقول: لم نجد لهذا الحديث معنى أولى من حمله على الطريق التي يراد ابتدائها إذا اختلف من يبتدئها في قدرها، كبلد يفتحها المسلمون وليس فيها طريق مسلوكة، أو موات يعطيه الإمام لمن يجهها إذا أراد أن يجعل فيها طريقا للمارة، ونحو ذلك. وقال ابن حجر: مراد الحديث أن أهل الطريق إذا تراضوا على شيء كان لهم ذلك، وإن اختلفوا جعل سبعة أذرع.³

وتوجد أحكام أخرى متعلقة بالطرقات، تبين شمولية الإسلام، ولا مجال لذكرها هنا.⁴

رابعاً: حالة الطرقات:

092- قال أبو داود: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَنَا طَرِيقًا إِلَى الْمَسْجِدِ مُتَبَعَةً فَكَيْفَ نَفْعَلُ إِذَا مُطِرْنَا قَالَ: أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا قَالَتْ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَهَذِهِ بِهِ. (حديث صحيح)

رواه أبو داود، واللفظ له، وأحمد، وابن الجارود، والبيهقي، من طرق عن زهير بن معاوية، به.⁵

ورواه ابن ماجه، وابن أبي شيبة، والطبراني، من طريق شريك بن عبد الله¹ عن عبد الله بن عيسى، به.²

¹ تذكر المصادر التاريخية أنه كانت في بغداد شوارع يجمع الدخول إليها إلا رجلا (مشاة) مما فيهم الولاة. ينظر الحموي، معجم البلدان، 460/1. وهذه من أحدث النظريات التخطيطية في المدينة المعاصرة، بحيث يفرغ الجزء المركزي من استخدام السيارات، لتأمين أكبر قدر ممكن من السلامة للراجلين.

² وحتى تقرب المعنى أكثر، نقوم بالعملية التالية: 46.2 سنتيمتر × 7 = 3,23 متر.

³ ابن حجر، فتح الباري، 119/5.

⁴ ينظر في هذا الجانب: الفرستائي، القسمة، صفحة 533-534. وينظر أيضا: رزق نمر شعبان، نحو تشريعات مبان، صفحة 233-245. مقالة نشرت في مجلة: جوانب علمية في الحضارة الإسلامية.

⁵ أبو داود، السنن، كتاب: الطهارة، باب: في الأذى يصيب الذليل، رقم 327. أحمد، المسند، رقم 27326. ابن الجارود، المنتقى، رقم 143. البيهقي، الكبرى، 434/2.

رجال هذا الإسناد ثقات، وزهير هو: ابن معاوية بن خديج.

شواهد الحديث:

من حديث أبي هريرة قال قيل يا رسول الله إنا نريد المسجد فنطأ الطريق النجسة فقال رسول الله (ﷺ): الأرض يطهر بعضها بعضاً.³

الحكم على الحديث:

قال الخطابي في المعالم: والحديث فيه مقال لأن امرأة من بني عبد الأشهل مجهولة والمجهول لا تقوم به الحجة في الحديث. رد عليه العظيم آبادي بقوله: عن امرأة من بني عبد الأشهل هي صحابية من الأنصار كما ذكره الإمام ابن الأثير في أسد الغابة، وجهالة الصحابي لا تضر لأن الصحابة كلهم عدول.⁴ وقال المباركفوري: أخرجه أبو داود وسكت عنه، هو والمنذري والمرأة من بني عبد الأشهل هذه صحابية.⁵ وقال أحمد شاكر: إسناد أحمد صحيح.⁶

غريب الحديث:

منتنة: التَّنُّ، الرائحة الكريهة.⁷ مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

المطلب الثاني: الأسواق:

¹ هو: شريك بن عبد الله الكوفي القاضي. قال يحيى بن سعيد: صدوق ثقة إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء. ينظر المزي، تهذيب الكمال، 462/12. ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 6/4. ابن حجر، التقريب، 266/1.

² ابن ماجة، السنن، كتاب: الطهارة وسننها، باب: الأرض يطهر بعضها بعضاً، رقم 526. ابن أبي شيبة، المصنف، 56/1. الطبراني، الكبير، 452/25.

³ ابن ماجة، السنن، كتاب: الطهارة وسننها، باب: الأرض يطهر بعضها بعضاً، رقم 525. قال الزرقاني: لكنه حديث ضعيف كما قاله البيهقي وغيره وقال المباركفوري: وسكت عنه أبو داود والمنذري. ينظر الزرقاني، شرح الزرقاني، 85/1. العظيم آبادي، عون المعبود، 32/2. المباركفوري، تحفة الأحوذى، 372/1.

⁴ العظيم آبادي، عون المعبود، 33/2.

⁵ المباركفوري، تحفة الأحوذى، 372/1.

⁶ أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 552/18.

⁷ الرازي، مختار الصحاح، 269/1.

كان لموقع المدينة على طريق القوافل التجارية بين اليمن والشام أثره في نشاط الحركة التجارية فيها، وتذكر بعض المصادر التاريخية أن من أشهر أسواقها قبل الإسلام، سوق الجسر، وسوق الصفاصف، وسوق البطحاء.¹ ثم احتكرت قبائل اليهود التجارة والأسواق.² واهتم الرسول (ﷺ) بإنشاء السوق، وهو عبارة عن فضاء واسع لا بناء فيه، يضع التجار سلعهم؛ والمكان لمن سبق؛ وقد يضرب في أرجائه الخيام، ولم يبدأ البناء في السوق إلا في العهد الأموي.³ ولا ندري إن كانت هناك دكاكين في طرقات المدينة، وسط الأحياء السكنية، وهذا ما لم أقف عليه من خلال الأحاديث النبوية.

أولاً: سوق بني قينقاع:

093- قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِّهِ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي وَأَنْظُرُ أَيَّ زَوْجَتِي هَوَيْتَ لَكَ عَنْهَا فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا قَالَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ قَالَ سُوقُ قَيْنِقَاعٍ قَالَ فَعَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ قَالَ ثُمَّ تَابَعَ الْعُدُوَّ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) تَزَوَّجْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَمَنْ قَالَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ كَمْ سَقْتِ قَالَ زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ (ﷺ) أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له.⁴ وفي الباب عن أبي هريرة، بنحوه.⁵

غريب الحديث:

¹ طاهر مظفر العميد، تخطيط المدن العربية الإسلامية، صفحة 68 بتصرف. وأحال إلى: حتى، تاريخ العرب، 1/146.

² أحمد حمد، الجانب السياسي في حياة الرسول (ﷺ)، صفحة 69. وقد فصل في هذا الموضوع.

³ عماد محمد عدنان، النظرة المعمارية، صفحة 20-21.

⁴ البخاري، الصحيح، كتاب: البيوع، باب: ما جاء في قول الله تعالى فإذا قضيت الصلاة، رقم 1907.

⁵ الحميدي، المسند، 2/450 رقم 1043.

سوق قينقاع: أضيفت السوق إلى قينقاع وهي بطن من بطون يهود المدينة.¹

ثانيا: سوق الطعام:

عرفت الأسواق تنظيما محكما، وذلك من خلال تحديد أماكن خاصة لكل تجارة، والحديث التالي يبين ذلك.

094- قال البخاري: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَتَلَقَى الرُّكْبَانَ فَنَشْتَرِي مِنْهُمْ الطَّعَامَ فَهَآنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى يُبْلَغَ بِهِ سُوقُ الطَّعَامِ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، والنسائي، والطحاوي، من طرق عن نافع به، بلفظه.² ورواه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه، ومالك، وأحمد، من طرق عن نافع، به، بنحوه.³

غريب الحديث:

سوق الطعام: قال ابن حجر: كان في أعلى السوق. ولفظة الطعام تستعمل في الخنطة عند الإطلاق حتى إذا قيل أذهب إلى سوق الطعام فهم منه سوق القمح.⁴

ثالثا: سوق النبيط:

095- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سَلِيمٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ وَعَلِيُّ ابْنَا الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَرَادِ أَنَّ الرَّبِيعَ بْنَ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ حَدَّثَهُمَا أَنَّ أَبَاهُ الْمُنْذِرَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى سُوقِ النَّبِيطِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: لَيْسَ هَذَا لَكُمْ بِسُوقٍ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى

¹ ابن الأثير، النهاية، 136/4.

² البخاري، الصحيح، كتاب: البيوع، باب: منتهى التلقي، رقم 2021. النسائي، المجتبى، كتاب: البيوع، باب: بيع ما يشتري مع الطعام جزافا، رقم 4528. الطحاوي، شرح مشكل الآثار، 37/4.

³ مسلم، الصحيح، كتاب: البيوع، باب: بطلان بيع المبيع قبل القبض، رقم 2812. أبو داود، السنن، كتاب: البيوع، باب: في بيع الطعام قبل أن يستوفي، رقم 3030. ابن ماجه، السنن، كتاب: التجارات، باب: بيع المجازفة، رقم 2220. مالك، الموطأ،

كتاب: البيوع، باب: العينة وما يشبهها، صفحة 397. أحمد، المسند، رقم 5993.

⁴ ابن حجر، فتح الباري، 373/3.

سُوقٍ فَظَنَّ إِلَيْهِ فَقَالَ لَيْسَ هَذَا لَكُمْ بِسُوقٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى هَذَا السُّوقِ فَطَافَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: هَذَا
سُوقُكُمْ فَلَا يُنْتَفَصَنَّ وَلَا يُضْرَبَنَّ عَلَيْهِ خَرَّاجٌ. (إسناده ضعيف)

رواه ابن ماجة، وتفرد به.¹

أبو أسيد: هو مالك بن ربيعة بن البدن.

رجال هذا الإسناد بين ثقة وصدوق، باستثناء:

-الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي: عن أبيه لا يكاد يعرف. روى له بن ماجة هذا
الحديث الواحد.²

-علي بن الحسن بن أبي الحسن: روى له بن ماجة حديثا واحدا في ذكر الأسواق. وقال في
التقريب: مقبول.³

-إسحاق بن إبراهيم بن سعيد: روى عن صفوان بن سليم روى عنه إبراهيم بن المنذر. قال أبو
حاتم: لين الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بقوي منكر الحديث. وقال في التقريب: لين الحديث.⁴
-أما الحسن بن أبي الحسن البراد: روى عن الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي.⁵ ولم أقف
له على جرح أو تعديل.

الحكم على الحديث:

قال الكتاني: هذا إسناد ضعيف لضعف رواته: إسحاق بن إبراهيم ومحمد وعلي ابني الحسن،
وشيخهما الزبير بن أسيد.⁶

قال المزي: رواه الحسن بن علي بن أبي الحسن البراد عن أبيه عن الزبير بن أسيد عن
النبي (ﷺ) مرسلا.⁷

قلت: هذا إسناد متصل، وعلته في ضعف بعض رواته.

¹ ابن ماجة، السنن، كتاب: التجارات، باب: الأسواق ودخولها، رقم 2224.

² الذهبي، ميزان الاعتدال، 101/3. ابن حجر، التهذيب، 275/3. التقريب، 214/1.

³ ابن حجر، التهذيب، 262/7. الذهبي، الكاشف، 37/2. ابن حجر، التقريب، 399/1.

⁴ الذهبي، ميزان الاعتدال، 326/1. ابن حجر، التقريب، 99/1. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 206/2.

⁵ الذهبي، ميزان الاعتدال، 106/6.

⁶ أحمد الكتاني، مصباح الزجاجة، 27/3.

⁷ أحمد الكتاني، مصباح الزجاجة، 27/3. عدت إلى تهذيب الكمال، ولم أقف على كلام المزي.


المطلب الثالث: المنشآت الاجتماعية والصحية والوقائية

أولاً: المنشآت الاجتماعية:

1: بيت ابن السبيل:

096- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبِ بْنِ عَطِيَّةَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ابْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مَرْزُوقُ بْنُ أَبِي الْهَذِيلِ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشْرَهُ وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ وَمُصْحَفًا وَرَثَهُ أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ يَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ.

(الحديث صحيح لغيره إلا أن عبارة: بيتا لابن السبيل. ضعيفة)



رواه ابن ماجه، واللفظ، و ابن خزيمة بلفظ: نَهْرًا كَرَاهُ، كلاهما عن محمد بن وهب بن عطية، به. ¹

ورواه مسلم، والنسائي، وأبو داود، والترمذي، وأحمد، بنحوه. من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة بلفظ: إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ. ²

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

—مرزوق بن أبي الهذيل أبو بكر الدمشقي: روى عنه الوليد بن مسلم، وسمع الزهري. قال أبو حاتم سمعت دحيما يقول: هو صحيح الحديث عن الزهري. وقال ابن حبان: يتفرد عن الزهري بالناكيز التي لا أصول لها من حديث الزهري فكثير وهمه فسقط الاحتجاج بما انفرد

¹ ابن ماجه، السنن، كتاب: المقدمة، باب: ثواب معلم الناس الخير، رقم 238. ابن خزيمة، الصحيح، 121/4، رقم 2490

² مسلم، الصحيح، كتاب: الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم 3084. النسائي، المجتبى، كتاب: الوصايا، باب: فضل الصدقة عن الميت، رقم 3591. أبو داود، السنن، كتاب: الوصايا، باب: ما جاء في الصدقة عن الميت، رقم 2494. الترمذي، الجامع، كتاب: الأحكام عن رسول الله، باب: في الوقف، رقم 1297. أحمد، السنن، رقم 8489.

به... وفيما وافق الثقات حجة إن شاء الله. وقال أبو حاتم: حديثه صالح. وقال ابن عدي: أحاديثه يحمل بعضها بعضا ويكتب حديثه. وقال ابن حجر: لين الحديث، صدوق.¹
- الوليد بن مسلم أبو العباس الدمشقي: ثقة لكنه كثير التدليس و التسووية.² وهنا صرح بالتحديث.

- محمد بن وهب بن عطية: وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال صالح الحديث وقال الدارقطني: ثقة. صدوق.³

شواهد الحديث:

1- من حديث أنس، بلفظ: سَبِعَ يَجْرِي أَجْرُهَا لِلْعَبْدِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ مَنْ عَلِمَ عِلْمًا أَوْ أَجْرَى نَهْرًا أَوْ حَفَرَ بئرًا أَوْ عَرَسَ نَخْلًا أَوْ بَنَى مَسْجِدًا أَوْ وَرَثَ مُصْحَفًا أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ.⁴

2- من حديث أبي قتادة قال سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ خَيْرُ مَا يُخَلْفُ الْمَرْءُ بَعْدَهُ ثَلَاثًا وَكَذَا صَالِحًا يَدْعُو لَهُ فَيَبْلُغُهُ دُعَاؤُهُ أَوْ صَدَقَةَ تَجْرِي فَيَبْلُغُهُ أَجْرُهَا أَوْ عِلْمٌ يُعْمَلُ بِهِ بَعْدَهُ.⁵

مركز أيداع الرسائل الجامعية

الحكم على الحديث:

نقل عن ابن المنذر أنه قال إسناده حسن، وفي الزوائد إسناده غريب ومرزوق مختلف فيه.⁶ وقال الكناي: هذا إسناد مختلف فيه.⁷ وقال المنذري: إسناده حسن.⁸

قلت: الحديث صحيح لغيره، ونفسي لم تطمئن لزيادة لفظ: بيتا لابن السبيل بناه، لتفرد مرزوق ابن أبي الهذيل بمذهبه، وقد قيل فيه إنه كثر وهمه فسقط الاحتجاج به بما انفرد. والله أعلم.

¹ البخاري، التاريخ الكبير، 384/7. الذهبي، الكاشف، 251/2. ابن حجر، التهذيب، 77/10. ابن حبان، المجروحين، 38/3. المزي، تهذيب الكمال، 372/27. ابن حجر، التقريب، 237/2.

² ابن حجر، طبقات المدلسين، 51/1. التقريب، 336/2.

³ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 114/8. المزي، تهذيب الكمال، 599/26. ابن حجر، التقريب، 216/2.

⁴ أبو نعيم، الحلية، 344/2. قال أبو نعيم: هذا حديث غريب من حديث قتادة تفرد به أبو نعيم عن العرزمي. والعرزمي قال فيه ابن معين: لا يكتب حديثه. وقال مرة: متروك الحديث. وقال ابن المديني: ضعيف الحديث جدا. وقال أبو زرعة: لا يكتب حديثه وترك قراءة حديثه. ينظر ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 1/8.

⁵ ابن خزيمة، الصحيح، 122/4، رقم 558. قال المنذري، الترغيب، 58/1، إسناده صحيح. قلت: فيه فليح بن سليمان. قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ.

⁶ السندي، شرح سنن ابن ماجه، 102/2.

⁷ الكناي، مصباح الزجاجة، 35/1.

⁸ المنذري، الترغيب والترهيب، 58/1.

غريب الحديث:نَهْرًا أَجْرَاهُ: يعني حفره.¹2: دار الضيافة:

يذكر السمهودي دار رملة بنت الحارث، ويذكر سعتها، وما فيها من أشجار ونخيل.² ويذكر الكتاني، أن عمر رضي الله عنه أقام في خلافته دور الضيافات، وأدرَّ عليها الأرزاق، وجعل فيها الدقيق والسويق والتمر، وما يحتاج إليه، يعين به المنقطع؛ ووضع فيما بين مكة والمدينة من الطريق ما يصلح من ينقطع به، وفعل مثل ذلك بين الشام والحجاز.³

097- قال ابن سعد: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي وَجْزَةَ السَّعْدِيِّ قَالَ قَدِمَ وَقَدْ مُحَارِبَ سَنَةَ عَشْرٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُمْ عَشْرَةٌ نَفَرٍ مِنْهُمْ سَوَاءٌ بَنُ الْحَارِثِ وَابْنُهُ خَزِيمَةُ بْنُ سَوَاءٍ فَأَنْزَلُوا دَارَ رَمْلَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ وَكَانَ بِلَالٌ يَأْتِيهِمْ بَعْدَاءٍ وَعَشَاءٍ فَأَسْلَمُوا. . الحديث.

جميع الحقوق محفوظة (حديث ضعيف مرسل)
مكتبة الجامعة الاردنية

رواه ابن سعد، واللفظ له، في عدة مواضع، كلها من طريق محمد بن عمر الواقدي.⁴ رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-محمد بن صالح بن مهران البصري: روى عنه الواقدي. قال الذهبي: أخباري علامة. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو بكر الخطيب: قدم بغداد وحدث بها، وكان أخباريا ناسبا، راوية للسير. وقال في التقريب: صدوق أخباري.⁵

-محمد بن عمر الأسلمي الواقدي: متروك. سبقت ترجمته.

الحكم على الحديث:

قال ابن حجر: هذا مرسل، وأبو وجزة تابعي مشهور بالسعدي.⁶

¹ ابن خزيمة، الصحيح، 121/4. ابن منظور، لسان العرب، 492/2.

² السمهودي، وفاء الوفاء، 739/2.

³ الكتاني، التراتيب الإدارية، 447/1.

⁴ ابن سعد، الطبقات الكبرى، 1-299، 344، 346، 338، 331، 324، 316، 300.

⁵ الذهبي، ميزان الاعتدال، 188/6. المزي، تهذيب الكمال، 381/25. ابن حجر، التقريب، 484/1.

⁶ ابن حجر، الإصابة، 718/6.


ثانيا: المنشآت الصحية:

إذا جاز لنا أن نعتبر العيادة أو المستشفى مكانا للتداوي ودارا للعناية بالمرضى، فإن أول مكان في الإسلام يصدق عليه هذا التعريف هو خيمة رفيدة بنت سعد الأسلمية، التي أمر الرسول (ﷺ) بضرهما في المسجد يوم الخندق.¹

العيادة:

098- قال البخاري: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أُصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ فَضْرَبَ النَّبِيُّ (ﷺ) خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ فَلَمْ يَرُعْهُمْ وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قَبْلِكُمْ فَإِذَا سَعْدٌ يَعْدُو جُرْحُهُ دَمًا فَمَاتَ فِيهَا.

(حديث صحيح)



رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنسائي، وأبو داود، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، والطحاوي، والبيهقي، والطبراني،² جميعهم من طريق ابن نمير، عن هشام، به.

ثالثا: المنشآت الوقائية:**السُّبَّاطَةُ:**

099- قال البخاري: حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ أَتَى النَّبِيُّ (ﷺ) سُبَّاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَجَثَّتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنسائي، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد،

¹ ويذكر المقرئ أن المستشفيات استمرت على تلك الحالة من البساطة، في عهد الخلفاء الراشدين وأوائل الدولة الأموية، وكانت متنقلة، ترافق المسلمين في فتوحاتهم، حتى جاء الوليد بن عبد الملك، فقام ببناء أول مستشفى متخصص سنة 88 هجرية. وكانت تعرف بالبيمارستان، وهي كلمة فارسية تعني: دار المرضى. المقرئ، الخطط والآثار، 40/2.

² البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم، رقم 443. مسلم، الصحيح، كتاب: الجهاد والسير، باب: جواز قتال من نقض العهد...، رقم 3315. النسائي، المجتبى، كتاب: المساجد، باب: ضرب الخباء في المساجد، رقم 703. أبو داود، السنن، كتاب: الجنائز، باب: في العيادة مرارا، رقم 2695. أحمد، المسند، رقم 23159.


وابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي، من طرق عن الأعمش، به.¹ وزاد البخاري من طريق منصور عن أبي وائل، به: **فَأَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ خَلْفَ حَائِطٍ**.² وفي الباب عن المغيرة بن شعبة.³

غريب الحديث:

سُبَاطَةَ: الموضع الذي يُرْمَى فيه الترابُ والأوساخ وما يُكُنَس من المنازل، وإضافتها إلى القوم إضافة تخصيص لا مِلك لأنها كانت مَوَاتًا مُباحة.⁴

المطلب الرابع: المنشآت الزراعية ومصادر المياه:

سأركز في هذا المطلب على العناصر العمرانية الموجودة داخل تلك الحدائق والبساتين بشكل إجمالي، حتى نأخذ فكرة عن تلك العناصر.



1) العريش:

100- قال البخاري: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ وَكَانَ يُسَلِّفُنِي فِي تَمْرِي إِلَى الْجَدَادِ وَكَانَتْ لِحَابِرِ الْأَرْضِ النَّبِيِّ بِطَرِيقِ رُومَةَ فَحَلَسْتُ فَخَلَا عَامًا فَجَاءَنِي الْيَهُودِيُّ عِنْدَ الْجَدَادِ وَلَمْ أَحَدَّ مِنْهَا شَيْئًا فَجَعَلْتُ أَسْتَنْظِرُهُ إِلَى قَابِلٍ فَيَأْتِي فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ (ﷺ) فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ امشُوا نَسْتَنْظِرُ لِحَابِرِ مَنْ الْيَهُودِيُّ فَجَاءُونِي فِي نَخْلِي فَجَعَلَ النَّبِيُّ (ﷺ) يُكَلِّمُ الْيَهُودِيَّ فَيَقُولُ أَبَا الْقَاسِمِ لَا أَنْظِرُهُ فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ (ﷺ) قَامَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ ثُمَّ جَاءَهُ فَكَلَّمَهُ فَأَبَى فَقُمْتُ فَجِئْتُ بِقَلِيلِ رُطْبٍ فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ (ﷺ) فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ أَيْنَ عَرِيْشِكَ يَا حَابِرُ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَفْرُشُ لِي فِيهِ فَفَرَشْتُهُ فَدَخَلَ فَرَفَقَدَ

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الوضوء، باب: البول قائما وقاعدا، رقم 217. مسلم، الصحيح، كتاب: الطهارة، باب: المسح على الخفين، رقم 402. النسائي، المجتبى، كتاب: الرخصة في ترك ذلك، رقم 18. أبو داود، السنن، كتاب: الطهارة، باب: البول قائما، رقم 21. ابن ماجه، السنن، كتاب: الطهارة وسننها، باب: ما جاء في البول قائما، رقم 302. أحمد، المسند، رقم 22162.

² البخاري، الصحيح، كتاب: الوضوء، باب: البول عند صاحبه والتستر بالحوائط، رقم 218.

³ ابن ماجه، السنن، كتاب: الطهارة وسننها، باب: ما جاء في البول قائما، رقم 302. أحمد، المسند، رقم 17448.

⁴ ابن الأثير، النهاية، 335/2.

ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَجَنَّتُهُ بِقَبْضَةِ أُخْرَى فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ قَامَ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ فَأَبَى عَلَيْهِ فَقَامَ فِي الرُّطَابِ فِي النَّخْلِ الثَّانِيَةَ ثُمَّ قَالَ يَا جَابِرُ جَدِّ وَأَقْضِ فَوَقَّفَ فِي الْجَدَادِ فَجَدَدْتُ مِنْهَا مَا قَضَيْتُهُ وَفَضَّلَ مِنْهُ فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيَّ (ﷺ) فَبَشَّرَنِي فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له.¹ ورواه النسائي، وأبو يعلى، من طريق عامر بن أبي عامر عن جابر. بنحو لفظ البخاري.²


غريب الحديث:

يُسَلِّفُنِي: يُفْرَضُنِي³

الجداد: هو قطع ثمرتها. يقال جدَّ الثمرة يجدها جدًا.⁴

عريش: مكان يستظل به.⁵

الرُّطَاب: الرُّطْب من التمر معروف، الواحدة رُطْبَةٌ مادام في رأس النخلة، فإذا كُنز فهو التَّمْر.⁶



(2): المربد:

101- قال مسلم: و حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَبَّابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ بَيْنَمَا هُوَ لَيْلَةً يَفْرَأُ فِي مَرْبَدِهِ إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ فَقَرَأَ ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى فَقَرَأَ ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا قَالَ أُسَيْدٌ فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى فَقُمْتُ إِلَيْهَا إِذَا مِثْلُ الظِّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِي فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوْ حَتَّى مَا أَرَاهَا قَالَ فَعَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مَرْبَدِي إِذْ جَالَتْ فَرَسِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ قَالَ فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ قَالَ فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ قَالَ فَأَنْصَرَفْتُ

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الأطعمة، باب: الرطب والتمر، رقم 5023.

² النسائي، المجتبى، كتاب: الوصايا، باب: الوصية بالثلث، رقم 3576. الكسرى، 106/4، رقم 6466. أبو يعلى، المسند، 117/4، رقم 2161.

³ ابن الأثير، النهاية، 390/2.

⁴ ابن الأثير، النهاية، 244/1.

⁵ ابن حجر، فتح الباري، 569/9، 568. الرازي، مختار الصحاح، 178/1.

⁶ ابن الأثير، النهاية، 221/1. ابن منظور، لسان العرب، 420/1.


وَكَانَ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا حَشِيَّتُ أَنْ تَطَّاهُ فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالَ السُّرُجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ مَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ. (حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، والنسائي، وأحمد، من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. ¹ ورواه ابن حبان، والحاكم، والطبراني، من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أُسَيْدِ بْنِ خَضِيرٍ، به. ²

غريب الحديث:

مِرْبَدٌ: موضع لتجفيف التمر. ³

جالت: يقال جال واجتال: إذا ذهب وجاء. ⁴



3: الحوض:

تلحق بعملية حفر الآبار، الحداثق و ابناء الأحواض الخاصة بتجميع الماء وسقي الزرع، كما هو مستنتج من هذا الحديث.

102- قال البخاري: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ فَسَلَّمَ النَّبِيُّ (ﷺ) وَصَاحِبُهُ فَرَدَّ الرَّجُلُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَيِّ أُمَّتٍ وَأُمِّي وَهِيَ سَاعَةٌ حَارَّةٌ وَهُوَ يُحَوَّلُ فِي حَائِطٍ لَهُ يَعْنِي الْمَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَتَّةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا وَالرَّجُلُ يُحَوَّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطٍ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ فِي شَتَّةٍ فَأَنْطَلِقَ إِلَى الْعَرِيشِ فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ مَاءً ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ فَشَرِبَ النَّبِيُّ (ﷺ) ثُمَّ أَعَادَ فَشَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ. (حديث صحيح)

¹ مسلم، الصحيح، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: نزول السكينة لقراءة القرآن، رقم 1327. النسائي،

الكبرى، 67/5، رقم 8244. أحمد، المسند، رقم 11705.

² ابن حبان، الصحيح، رقم 779. الحاكم، المستدرک، 554/1. الطبراني، الكبير، رقم 566.

³ ابن الأثير، النهاية، 182/2. النووي، شرح صحيح مسلم، 83/6. ابن عبد البر، التمهيد، 313/23.

⁴ ابن الأثير، النهاية، 317/1.

رواه البخاري، واللفظ له، وأبو داود، وابن ماجه، وأحمد، وابن حبان، من طرق عن فليح بن سليمان، به.¹

غريب الحديث:

حائط: هنا البُستان من النخيل إذا كان عليه حائط. وجمعه الحوائط.²

شَنَّة: القِرْبَةُ الحَلَقَةُ (المصنوعة من الجلد)، وهي أشد تبريدا للماء.³

كَرَعْنَا: أُرِيدَ به هنا: الاعتراف باليدين.⁴

قَدَح: هو الذي يُؤْكَل فيه.⁵

داجن: من المداحنة، وهي حُسْنُ المُخَالِطَةِ من كل ما يألف البيوت من الطير وغيرها.⁶

فقه الحديث:

قوله: وهو يحول الماء، يظهر أنه كان ينقله من أسفل البئر إلى أعلاه، فكأنه كان هناك حوض

يجمعه فيه ثم يحوله من جانب إلى جانب.⁷ الحقوق محفوظة

مكتبة الجامعة الاردنية

4): حائل بين المشارب: مركز ايداع الرسائل الجامعية

يلحق بهذا الموضوع السدود، حيث إن بعض المصادر التاريخية⁸ تذكر وجود سدود، يقيمها أصحاب المزارع في الشراج أو الحرّات القريبة منهم، لتجمع لهم السيل أيام المطر ثم يرسلونه إلى مزارعهم. واشتهرت أكثر في عهد عثمان (رضي الله عنه).

103- قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ عِنْدَ

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الأشربة، باب: شوب اللبن بالماء، رقم 5182. أبو داود، السنن، كتاب: الأشربة، باب: في الكرع، رقم 3236. ابن ماجه، السنن، كتاب: الأشربة، باب: الشرب بالأكف والكرع. رقم 3423. أحمد، المسند، رقم 13994. ابن حبان، الصحيح، رقم 5314 و 5389.

² ابن الأثير، النهاية، 462/1.

³ ابن منظور، لسان العرب، 241/13.

⁴ ابن الأثير، النهاية، 164/4.

⁵ ابن الأثير، النهاية، 20/4.

⁶ ابن الأثير، النهاية، 102/2.

⁷ ابن حجر، فتح الباري، 88/10.

⁸ عبد العزيز العمري، الحرف والصناعات، صفحة 105 بتصرف.

النَّبِيِّ (ﷺ) فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا التَّخْلَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ سَرَّحَ الْمَاءَ يَمْرُؤًا فَأَبَى عَلَيْهِ فَاحْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ (ﷺ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) لِلزُّبَيْرِ: اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ فَعَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) ثُمَّ قَالَ: اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَحْبَسَ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ فَقَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنسائي، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد، وابن حبان، والطحاوي، والطبراني، والبيهقي، من طرق عن الليث بن سعد، به.¹

غريب الحديث:

شِرَاج: مسيل الماء من الحرار إلى السَّهْلِ.²

الْحَرَّة: حجارة سود بين جبلين. وأضيفت إلى الحررة لكونها فيها، والحررة موضع بالمدينة.³

أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ: أي حكمتَ بذلك لكونه ابن عمَّتِكَ.

الْجَدْر: هو الحائل بين المشارب.⁴ كَرَأَيْدَاعِ الرِّسَالِ الْجَامِعِيَّةِ

فقه الحديث:

يذكر الدريني أن الحديث يدل على ما ينبغي أن تكون عليه العلائق بين الملاك المتجاورين في الأرض الزراعية من تسامح، ضمانا للاستثمار الزراعي وتنميته.⁵

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: المساقاة، باب: سكر الأثمار، رقم 2187. مسلم، الصحيح، كتاب: الفضائل، باب: وجوب اتباعه، رقم 4347. النسائي، المجتبى، كتاب: آداب القضاء، باب: إشارة الحاكم بالرفق، رقم 5321. أبو داود، السنن، كتاب: الأفضية، باب: من القضاء، رقم 3153. الترمذي، الجامع، كتاب: الأحكام عن رسول الله، باب: ما جاء في الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر... رقم 1283. ابن ماجه، السنن، كتاب: الأحكام، باب: الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء، رقم 2471. أحمد، المستند، رقم 15532. ابن حبان، الصحيح، رقم 24. الطحاوي، شرح مشكل الآثار، 95/2-96. الطبراني، الكبير، رقم 260 (قطعة من الجزء 13). البيهقي، الكبرى، 153/6 و 106/10.

² النووي، شرح صحيح مسلم، 107/15.

³ ابن حجر، فتح الباري، 36/5.

⁴ ابن الأثير، النهاية، 246/1.

⁵ الدريني، نظرية التعسف، صفحة 152.

5: صَفُّ النخيل:


104- قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أفلح عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) عَامَ حُنَيْنٍ فَأَعْطَاهُ يَعْني دِرْعًا فَبِعْتُ الدِّرْعَ فَاثْبَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلِيمَةَ فَإِنَّهُ لِأَوَّلُ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، ومالك، وابن حبان، وأبو عوانة، والطحاوي، والبيهقي، من طرق عن يحيى بن سعيد، به. ورواه أحمد من طريق يحيى بن سعيد عن نافع الأقرع عن أبي هريرة. وبعضهم رواه مطولا. ¹ وفي الباب، عن ابن عباس. ²

غريب الحديث:

مَخْرَفًا: البستان. سمي بذلك لأنه يُخْتَرَفُ منه التمر، أي يجتني. ³ وقيل: السكّة من النخل يكون صفيين، يخترف من أيها شاء. ⁴



6: البئر:

تعتبر الآبار في المدينة المنورة المصدر الرئيسي لسد حاجة الناس والحيوانات من مياه الشرب، إضافة إلى اعتماد الزراعة على الآبار، وتوجد في زمن النبي (ﷺ) بالعدد الكبير، وتقام عليها أبنية لحماية الناس من الوقوع فيها، ولحماية الآبار كذلك من وقوع البهائم أو القاذورات فيها. وتذكر المصادر التاريخية أن الماء في المدينة غير بعيد، فيغور عن سطح الأرض ستة أذرع. ¹

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: البيوع، باب: بيع السلاح في الفتنة وغيرها، رقم 1958. مسلم، الصحيح، كتاب: فرض الخمس، باب: من لم يخمس الأسلاب.. رقم 2909. أبو داود، السنن، كتاب: الجهاد، باب: في السلب يعطى القاتل، رقم 2342. مالك، الموطأ، كتاب: الجهاد، باب: ما جاء في السلب في النفل، رقم 863. ابن حبان، الصحيح، رقم 4805 و4837. أبو عوانة، المسند، رقم 6630. الطحاوي، شرح معاني الآثار، 226/3. البيهقي، الكبرى، 306/6. أحمد، المسند، رقم 21559.

² النسائي، المجتبى، كتاب: الوصايا، باب: فضل الصدقة عن الميت، رقم 3595. أبو داود، السنن، كتاب: الوصايا، باب: ما جاء فيمن مات عن غير وصية.. رقم 2496. الترمذي، الجامع، كتاب: الزكاة عن رسول الله، باب: ما جاء في الصدقة عن الميت، رقم 605. أحمد، المسند، رقم 3324. كلهم من طريق روح بن عبادة عن زكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس.

³ ابن حجر، مقدمة فتح الباري، 111/1. فتح الباري، 40/8، 41.

⁴ ابن الأثير، النهاية، 24/2. الزرقاني، شرح الزرقاني، 31/3.

واشتهر من الآبار ما يلي:

أ- بَيْرُ حَاءَ:

105- قال البخاري: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُ حَاءَ وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ فَلَمَّا نَزَلَتْ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُ حَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ فَقَالَ بَخٍ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا وَأَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ قَالَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ مَالِكٍ رَابِعٌ مَوْقُ مَحْفُوظَةٌ (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنسائي، ومالك، وأحمد، وابن حبان، والدارمي، والطحاوي، وأبو نعيم، والبيهقي، من طرق عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، به.²

غريب الحديث:

بَيْرُ حَاءَ: قيل ليس اسم بئر. وقيل بأن المراد البستان، لأن بساتين المدينة تدعى بآبارها. أي البستان الذي فيه بئر حاء. ولا تنافي بين ذلك فإن الأرض أو البستان تسمى باسم البئر التي فيه.³
بَخٍ: يقال عند التعجب والمدح والرضا بالشيء.
رَائِحٌ: اختلف الرواة فيه فمن رواه بالموحدة (رابع) فمعناه ظاهر، ومن رواه بالثناة (رابع)، فمعناه: رايح عليك أجره ونفعه في الآخرة.¹

¹ عبد العزيز العمري، الحرف والصناعات، صفحة 195. وإذا قمنا بعملية حسابية، تقرب الصورة أكثر: 46.2 ستمتر × 6 = 2,77 متر. قلت: ربما يكون أقل من ذلك، بدليل حديث بئر أريس.

² البخاري، الصحيح، كتاب: الوكالة، باب: إذا قال الرجل لو كيله ضعه حيث أراك الله... رقم 2150. مسلم، الصحيح، كتاب: الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة، رقم 1664. مالك، الموطأ، كتاب: الصدقة، باب: الترغيب في الصدقة، صفحة 610. أحمد، المسند، رقم 11985. ابن حبان، الصحيح، رقم 3341 و7182. الدارمي، السنن، كتاب: الزكاة، باب: أي الصدقة أفضل، رقم 1596. الطحاوي، شرح معاني الآثار، 3/289-290. أبو نعيم، الحلية، 6/338. البيهقي، الكبرى، 6/164-165.

³ الزرقاني، شرح الزرقاني، 4/538.

ب- بشر أريس:

- القف:

106- قال البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانَ عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَقُلْتُ لِأَزْمَنَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) وَلَا كُؤُنَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا قَالَ فَجَاءَ الْمَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) فَقَالُوا خَرَجَ وَوَجَّهَ هَاهُنَا فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى دَخَلَ بَنُو أَرِيْسٍ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ فَقَمْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بَنِي أَرِيْسٍ وَتَوَسَّطَ قَهْهَا وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبُئْرِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ فَقُلْتُ لِأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) الْيَوْمَ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ ثُمَّ دَهَبْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ ادْخُلْ وَرَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنِ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) مَعَهُ فِي الْقَفِّ وَدَلَّى رِجْلِيهِ فِي الْبُئْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ (ﷺ) وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ وَقَدْ تَرَكْتُ أَحْيِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقْنِي فَقُلْتُ إِنْ يُرِذُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يُرِيدُ أَخَاهُ يَأْتِ بِهِ فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَجِئْتُ فَقُلْتُ ادْخُلْ وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بِالْجَنَّةِ فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فِي الْقَفِّ عَنْ يَسَارِهِ وَدَلَّى رِجْلِيهِ فِي الْبُئْرِ ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ إِنْ يُرِذُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَأْتِ بِهِ فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصَيِّبُهُ فَجِئْتُ لَهُ ادْخُلْ وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصَيِّبُكَ فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقَفَّ قَدْ مَلِئَ فَجَلَسَ وَجَاهَهُ مِنْ الشَّقِّ الْآخِرِ قَالَ شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ فَأَوْلَتْهَا فُبُورَهُمْ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والبيهقي، من طريق سعيد بن المسيب. ورواه الترمذي،

¹ ابن الأثير، النهاية، 274/2، 182/2.

وأحمد، من طريق أبي عثمان النهدي، كلهم عن أبي موسى، به. وبعضهم رواه مختصراً.¹
وفي الباب عن عبد الله بن عمرو،² و نافع بن الحرث.³

غريب الحديث:

القَفُّ: هو الدُّكَّةُ التي تُجَعَلُ حَوْلَ البئرِ للجلوس.⁴

فقه الحديث:

في الحديث إشارة إلى قرب الماء، وفيه ذكر للقف وهو بناء للمحافظة على البئر من السقوط، ومن سقوط الناس والبهائم فيه.

- قُرْبِي البئر:

107- قال البخاري: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ (ﷺ) إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ (ﷺ) فَتَمَنَّتْ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصَبَهَا عَلَى النَّبِيِّ (ﷺ) وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا أَعَزَبَ وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ (ﷺ) فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ البئرِ وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيْ البئرِ وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ فَجَعَلْتُ أَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرَ فَقَالَ لِي لَنْ تُرَاعَ فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ (ﷺ) فَقَالَ نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ قَالَ سَالِمٌ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، عبد الرزاق، وأبو نعيم، والبيهقي، من طريق عبد الرزاق، به.⁵

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: المناقب، باب: قول النبي لو كنت متخذاً خليلاً، رقم 3398. مسلم، الصحيح، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عثمان، رقم 4417. الترمذي، الجامع، كتاب: المناقب عن رسول الله، رقم 3643. أحمد، المسند، رقم 18688.

² أحمد، المسند، رقم 6261.

³ أحمد، المسند، رقم 14831.

⁴ ابن الأثير، النهاية، 91/4. ابن حجر، مقدمة فتح الباري، 175/1. فتح الباري، 51/13.

⁵ البخاري، الصحيح، كتاب: الجمعة، باب: فضل قيام الليل، رقم 1054. مسلم، الصحيح، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل عبد الله بن عمرو، رقم 4528. أحمد، المسند، رقم 6048. عبد الرزاق، المصنف، رقم 1645. أبو نعيم، الحلية، 303/1. البيهقي، الكبرى، 501/2.

غريب الحديث:

قرنان كقرني البئر: هما الخشبستان اللتان عليهما الخطاف، وهي الحديدة التي في جانب البكرة. وقيل: هما ما يبني حول البئر، ويوضع عليه الخشبة التي يدور عليها المحور، وهي الحديدة التي تدور عليها البكرة.¹

فقه الحديث:

في الحديث وصف للبئر، ولو أضفنا إليه حديث بئر أريس الذي ذكر فيه القف، فإن صورة البئر الخارجية تتضح.²

ج- بئر رومة:

108- قال النسائي: أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَاوَانَ عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ خَرَجْنَا حُجَّاجًا فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نُرِيدُ الْحَجَّ فَبَيْنَا نَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا نَضْعُ رِحَالَنَا إِذْ أَتَانَا آتٍ فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ قَدْ اجْتَمَعُوا فِي الْمَسْجِدِ وَفَزِعُوا فَأَنْطَلَقْنَا... الحديث إلى أن قال عثمان: أُنشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: مَنْ ابْتِاعَ بَيْتْرَ رُومَةَ عَمَرَ اللَّهُ لَهُ فَاِبْتَعْتَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَقُلْتُ قَدْ ابْتَعْتَهَا بِكَذَا وَكَذَا قَالَ: اجْعَلْهَا سِقَايَةً لِلْمُسْلِمِينَ وَأَجْرُهَا لَكَ قَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ... الحديث.

(حديث صحيح لغيره)

رواه النسائي، واللفظ له، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، وابن أبي شيبه، والبخاري، جميعهم من طريق عبد الله بن إدريس عن حصين، به.³
رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

—عمرو بن جاوان: قال أبو حاتم: روى عن الأحنف بن قيس، وروى عنه حصين بن عبد الرحمن. ذكره ابن حبان في الثقات. قال الذهبي: وثق. وقال في التقریب: مقبول.⁴

¹ النووي، شرح مسلم، 38/16.

² هذه الصورة الخارجية للبئر موجودة إلى حد الآن في كثير من القرى.

³ النسائي، المجتبى، كتاب: الجهاد، باب: فضل من جهز غازيا، رقم 3131. أحمد، المسند، رقم 481. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 2487. ابن حبان، الصحيح، رقم 6920. ابن أبي شيبه، المصنف، 39/12. البخاري، المسند، رقم 390، 391.

⁴ ابن أبي حاتم، المرحح والتعديل، 101/6. ابن حبان، الثقات، 168/7. ابن حجر، التهذيب، 11/8. الذهبي، الكاشف، 73/2. ابن حجر، التقریب، 419/1.

شواهد الحديث:


- 1- من حديث ثمامة بن حزن القشيري، رواه الترمذي وأحمد، وابن خزيمة. وزاد أحمد: أن رسول الله (ﷺ) لما قدم المدينة لم يكن فيها بئر يستعذب منه إلا رومة.¹
- 2- من حديث عبد الله بن حوالة، رواه ابن أبي عاصم بنحو لفظ النسائي.²
- 3- من حديث جابر، بلفظ: وكان لجابر الأرض التي بطريق رومة..³

الحكم على الحديث:

قال أحمد شاكر: إسناد أحمد صحيح.⁴

فقه الحديث:

فيه حث على صدقة الماء، وكان النبي (ﷺ) يراها من أفضل الصدقة. وهذا مظهر واضح من مظاهر عمارة الأرض.



غريب الحديث:

رومة: بئر بالمدينة.⁵

د- بئر جمل:

109- قال البخاري: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ (ﷺ) حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ أَبُو الْجُهَيْمِ الْأَنْصَارِيُّ أَقْبَلَ النَّبِيُّ (ﷺ) مِنْ نَحْوِ بَيْرِ جَمَلٍ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ (ﷺ) حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ بَوَجهِهِ وَيَدَيْهِ ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، والنسائي، وأبو داود، وأحمد، وابن خزيمة، والدارقطني، والبيهقي، من طريق جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، به. وعلقه مسلم في صحيحه

¹ الترمذي، الجامع، كتاب: المناقب عن رسول الله، باب: في مناقب عثمان، رقم 3636. أحمد، المسند، رقم 524. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 2492. وحسنه الترمذي.
² ابن أبي عاصم، السنة، 590/2، رقم 1294.
³ البخاري، الصحيح، كتاب: الأطعمة، باب: الرطب والتمر، رقم 5023.
⁴ أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 382/1.
⁵ ابن الأثير، النهاية، 279/2.

قال: وروى الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز.. فذكره.¹ وفي الباب عن ابن عمر.² وأبي هريرة،³ وأحمد.⁴

غريب الحديث:

من نحو **بئر جَمَل**: أي من جهة الموضع الذي يعرف بذاك البئر. وهو موضع معروف بقرب المدينة.⁵

المطلب الخامس: المقبرة:

أولاً: مقبرة البقيع:

110- قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَضِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ فِي جَنَازَةٍ فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَتَكَلَّمُ فَقَالَ أَعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرَةٍ تَمَّ قَرَأَ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى إِلَى قَوْلِهِ لِلْعُسْرَى.

مركز أيداع الرسائل الجامعية (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد، كلهم من طرق عن سعد بن عبيدة، به.⁶

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: التيمم، باب: التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء، رقم 325. النسائي، المجتبى، كتاب: الطهارة، باب: التيمم في الحضر، رقم 309. أبو داود، السنن، كتاب: الطهارة، باب: التيمم في الحضر، رقم 278. أحمد، المسند، رقم 16883. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 274. الدارقطني، السنن، رقم 176/1. البيهقي، الكبرى، 205/1. مسلم، الصحيح، كتاب: الحيض، باب: التيمم، رقم 554.

² مسلم، الصحيح، كتاب: الحيض، باب: التيمم، رقم 555. أبو داود، السنن، كتاب: الطهارة، باب: التيمم في الحضر، رقم 280.

³ ابن ماجه، السنن، كتاب: الطهارة وسننها، باب: الرجل يسلم عليه وهو يبول، رقم 345.

⁴ أحمد، المسند، رقم 20953.

⁵ ابن حجر، فتح الباري، 442/1. النووي، شرح مسلم، 64/4.

⁶ البخاري، الصحيح، كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله فأما من أعطى واتقى، رقم 4564. مسلم، الصحيح، كتاب: القدر، باب: كيفية خلق آدمي في بطن أمه.. رقم 4786. أبو داود، السنن، كتاب: السنة، باب: القدر، رقم 4074. الترمذي، الجامع، كتاب: تفسير القرآن..، باب: ومن سورة والليل إذا يغشى، رقم 3267. ابن ماجه، السنن، كتاب:

المقدمة، باب: في القدر، رقم 75. أحمد، المسند، رقم 1181، 14192.

وفي الباب عن عائشة،¹ وأبي سعيد،² وابن عباس،³ وأبي أمامة.⁴

غريب الحديث:

بقية العرقدة: موضع بظاهر المدينة، كان به شجر العرقدة، فذهب وبقي اسمه.⁵

العرقدة: سمي البقيع بذلك لشجرات كانت فيه قديما.⁶

ثانيا: البناء على القبر:

111- قال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي

الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ.

(حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، والنسائي، وأبو داود، والترمذي، وأحمد، وابن حبان، والحاكم، وابن

أبي شيبة، والطحاوي، من طرق عن ابن جريج، به.⁷ وفي الباب، عن أم سلمة،⁸ وأبي هريرة،⁹

وعلي.¹⁰ ويذكر الحاكم أنه روي من طريق ابن مسعود مرفوعا: لَا يَزَالُ الْمَيِّتُ يَسْمَعُ الْأَذَانَ

مَا لَمْ يُطَيَّنْ قَبْرُهُ. قال ابن حجر: وإسناده باطل فإنه من رواية محمد بن القاسم الطايكاني.¹¹

¹ مسلم، الصحيح، كتاب: الجنائز، باب: ما يقال عند دخول القبور..، رقم 1618.

² مسلم، الصحيح، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى، رقم 3206.

³ أحمد، المسند، رقم 2269.

⁴ أحمد، المسند، رقم 21261.

⁵ ابن الأثير، النهاية، 146/1.

⁶ ابن حجر، مقدمة فتح الباري، 162/1. ابن الأثير، النهاية، 362/3.

⁷ مسلم، الصحيح، كتاب: الجنائز، باب: النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه، رقم 1610. النسائي، المجتبى، كتاب: الجنائز،

باب: الزيادة على القبر، رقم 2000. أبو داود، السنن، كتاب: الجنائز، باب: في بناء القبر، رقم 2807. أحمد، المسند، رقم

26435. ابن حبان، الصحيح، رقم 3163. الحاكم، المستدرک، 370/1. ابن أبي شيبة، المصنف،

335، 337، 339/3. الطحاوي، شرح مشكل الآثار، 516/1. وقرن بعضهم بأبي الزبير سليمان بن موسى. وزاد

بعضهم من هذا الطريق: وفي أن يكتب عليه.

⁸ أحمد، المسند، رقم 25344.

⁹ مسلم، الصحيح، كتاب: الجنائز، باب: النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه، رقم 1612.

¹⁰ مسلم، الصحيح، كتاب: الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبر، رقم 1609.


¹¹ ابن حجر، تلخيص الخبير، 132/2.

غريب الحديث:

يُجَصِّصَ: من التخصيص بالجصّ وهو الجير.¹

فقه الحديث:

قال الترمذي عند ذكره لحديث: لَا تَدَعُ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ وَلَا تَمَثَّلَا إِلَّا طَمَسْتَهُ: والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، يكرهون أن يرفع القبر فوق الأرض.²
وقال النووي: في الحديث، كراهة تخصيص القبر والبناء عليه، وتحريم الجلوس عليه.³ وقال ابن حجر:.. وقد رخص بعض أهل العلم في تطيين القبور.
قلت: إن كان المقصود من التطيين المحافظة على القبر وبقائه مرفوعاً قدر ما سمح به الشرع، وهو التسنيم، مثل عمل أهل المدينة، فهو جائز، لأنه يحقق غاية مشروعة وهي معرفة القبر ولا يداس بالأقدام. وإن كان المقصود الزينة ونحوها مما لا فائدة فيه فلا يجوز.⁴



للمنشآت العسكرية دور ومزية خاصة، في إنشاء المدينة، حيث تعد الحصون والحنادق، كمباني دفاعية لها طابع دفاعي عسكري، لحماية المدينة وضمان الأمن والاستقرار. وكانت على أنواع:

المطلب الأول: الحصون :

لقد ورد ذكر الحصون في قوله تعالى حكاية عن يهود بني النضير: ﴿لَا تَدَعُ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ وَلَا تَمَثَّلَا إِلَّا طَمَسْتَهُ﴾¹

¹ ابن الأثير، النهاية، 324/1

² ينظر تفصيل هذه المسألة الفقهية من خلال: الفايز، البناء وأحكامه، 179/1-201 وخلص الباحث إلى تحريم أي نوع من البناء على القبر، وأوّل كراهة الفقهاء بأنها كراهة تحرّمية.


³ النووي، شرح صحيح مسلم، 27/7.

⁴ ينظر: الشوكاني، نيل الأوطار، 72/4. ابن حزم، المحلى، 33/5. العلمي، البناء على القبور، صفحة 54. الألباني، أحكام الجنائز، 104-209.

وقال تعالى في آية أخرى: ﴿...﴾ (الحشر: 2).

وقال تعالى في آية أخرى: ﴿...﴾ (الحشر: 14).

يتبين من هاتين الآيتين أن يهود بني النضير في المدينة كانوا أصحاب حصون قوية، منيعة، كانت تمنعهم من الأعداء، وحين أراد الله هزيمتهم على يد رسوله (ﷺ)، لم تمنعهم حصونهم من ذلك، واشتهر عنهم أنهم لا يقاتلون إلا في قرى محصنة أو من وراء جدر. ¹ وللمسلمين في ذلك عبر ودروس كثيرة. وعدد الحصون كان كبيرا في المدينة. ² والأحاديث التالية تبين ذلك:



أولاً: آطام :

112- قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيُّ (ﷺ) عَلَى أُطْمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى إِنِّي أَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، والحميدي، وابن أبي شيبة، والبخاري، والبيهقي، من طريق سفيان بن عيينة، به. ³ وفي الباب عن عثمان بن عفان، بنحوه. ⁴

غريب الحديث:

أُطْمٌ: هو البناء المرتفع، ويسمى حصناً. ¹ وهي تطلق على كل حصن بُني بالحجارة. ²

¹ الشوكاني، فتح القدير، 196، 204/5.

² عبد العزيز العمري، الحرف والصناعات، صفحة 186. بتصرف

³ البخاري، الصحيح، كتاب: المظالم، باب: الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح، رقم 2287. مسلم، الصحيح، الفتن وأشراط الساعة، باب: نزول الفتن كمواقع القطر، رقم 5135. أحمد، المسند، رقم 20753. الحميدي، المسند، رقم 542.

⁴ ابن أبي شيبة، المصنف، 14/15. البزار، المسند، رقم 2565. البيهقي، الدلائل، 405/6.

⁴ أحمد، المسند، رقم 20.

القَطْر: المطر الكثير.³

ثانيا: الحصن:

113 - قال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ قَالَا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ كُنْتُ وَاقِفًا مَعَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ فَقَالَ لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْتَقَهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا قُلْتُ أَجَلَ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ لَيْنٌ تَرَكْنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لِيَذْهَبَ بِهِ كُلُّهُ قَالَ فَيَقْتَتِلُونَ عَلَيْهِ فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ قَالَ وَقَفْتُ أَنَا وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أُجْمِ حَسَّانَ طَبَّةَ (حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، وأحمد، من طريق خالد بن الحارث، به.⁴ وفي الباب عن عائشة، بنحوه.⁵ وعبد الله بن الزبير بلفظ: كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ مَعَ النَّسْوَةِ فِي أُطْمِ حَسَّانَ.⁶

غريب الحديث:

فَارِع: مُرْتَفِعٌ طَوِيلٌ.⁷
أُجْم: حِصْنٌ.⁸

¹ ابن الأثير، النهاية، 54/1.

² الزبيدي، تاج العروسن، 187/8.

³ ابن الأثير، النهاية، 16/1.

⁴ مسلم، الصحيح، كتاب:الفتن وأشرط الساعه، باب:لا تقوم الساعه حتى يحسر الفرات..، رقم 5155. أحمد، المسند، رقم 20308.

⁵ البخاري، الصحيح، كتاب:الصوم، باب:إذا جامع في رمضان، رقم 1799. أحمد، المسند، رقم 25155.

⁶ مسلم، الصحيح، كتاب:فضائل الصحابة، باب:من فضائل طلحة والزبير، رقم 4437. أحمد، المسند، رقم 1335.

⁷ ابن منظور، لسان العرب، 247/8.


⁸ ابن الأثير، النهاية، 26/1.

المطلب الثاني: الخندق:

العرب لم يكونوا يعرفون الخندق كخط دفاعي عن المدن والقرى. وكانت هذه الفكرة من سلمان الفارسي. وعندما ألحت الحاجة، إلى حفر الخندق للدفاع. حفره النبي (ﷺ) مع أصحابه في السنة الخامسة للهجرة.

وتذكر المصادر التاريخية أنه كان يمتد من الحرّة الشرقية إلى الحرّة الغربية، وهي المنطقة المفتوحة من المدينة، جاعلا جبل سلع¹ خلف ظهور المسلمين.²

114- قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ وَيَقُولُونَ نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا وَالتَّبِيُّ (ﷺ) يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْأَجْرَةِ فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ. (حديث صحيح)



رواه البخاري، واللفظ له، والنسائي، والبيهقي، من طريق عبد الوارث، به.³ ورواه وأحمد، وابن حبان، وأبو عوانة، من طرق عن شعبة، به.⁴ وفي الباب عن جابر.⁵

غريب الحديث:

الخُنْدَق: هو الحفير حول المدن للحماية.⁶ وهو من أصول فارسية. **مُتُونِهِمْ:** ظُهُورِهِمْ.¹

¹ سلع: جبل في المدينة، ويقال له أيضا سُلَيْع تصغيرا. ابن الأثير، النهاية، 183/3.
² العباسي أحمد بن عبد الحميد، عمدة الأخبار، صفحة 314. يقول علي حافظ: وقد قُدِّر طول الخندق ، حسب الدراسات الحديثة، بما يقرب من خمسة آلاف ذراع، وعمقه لا يقل عن سبعة أذرع، وعرضه لا يقل عن تسعة أذرع.
فصول من تاريخ المدينة، صفحة 207. من خلال عملية حسابية بسيطة، نستنتج ما يلي:

طوله: $2,310 = 5000 \times 46.2$ كيلومتر.

عرضه: $4,15 = 9 \times 46,2$ متر.

عمقه: $3,23 = 7 \times 46.2$ متر.

³ البخاري، الصحيح، كتاب: الجهاد والسير، رقم 2623. النسائي، الكبرى، رقم 8318. البيهقي، الكبرى، 39/9.

⁴ أحمد، المسند، رقم 12714. ابن حبان، الصحيح، رقم 5789. أبو عوانة، المسند، 359/4.

⁵ البخاري، الصحيح، كتاب: المغازي، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب، رقم 3793. مسلم، الصحيح، كتاب: الأشربة،

باب: جواز استتباعه غيره... رقم 3800. أحمد، المسند، رقم 13695.


⁶ ابن منظور، لسان العرب، 93/10.

فقه الحديث:

فيه مشروعية الاستفادة من إنجازات الآخرين، بما يحقق أمن المسلمين.

المطلب الثالث: ميدان التدريب:

115- قال البخاري: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَجْرَى النَّبِيُّ ﷺ مَا ضَمَّرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضَمَّرَ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ سُفْيَانُ بَيْنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ خَمْسَةٌ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ. (حديث صحيح)



رواه البخاري، واللفظ له، والبيهقي، كلاهما عن قبيصة، به.²

غريب الحديث:

ضَمَّرَ: الضَّمْرُ: الهزالُ وَلَحَاقُ الْبَطْنِ. وَتَضْمِيرُ الْخَيْلِ، هُوَ أَنْ يُظَاهَرَ عَلَيْهَا بِالْعَلْفِ حَتَّى تَسْمَنَ ثُمَّ لَا تُعْلَفُ إِلَّا قَوْتًا لِتُخَفَّ.³

الْحَفِيَاءُ: موضع بالمدينة على أميال.⁴

ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ: وهي ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة.⁵

فقه الحديث:

¹ ابن منظور، لسان العرب، 398/13.

² البخاري، الصحيح، كتاب: الجهاد والسير، باب: السبق بين الخيل، رقم 2656. البيهقي، الكبرى، 19/10.

³ ابن منظور، لسان العرب، 491/4، 492.

⁴ ابن الأثير، النهاية، 411/1.

⁵ ياقوت الحموي، معجم البلدان، 86/2.

يستفاد منه جواز إضافة المساجد إلى بانيها. ويحتمل أن تكون هذه الإضافة قد وقعت في زمن النبي (ﷺ) مع علمه بذلك، ويحتمل أن يكون ذلك مما حدث بعده. والأول أظهر، والجمهور على الجواز.¹ وقد وضحت المسألة في فصل العمارة الدينية.

المطلب الرابع: السجن:

116- قال ابن سعد: أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ عَنِ الْحَجَّاجِ يَعْنِي ابْنَ أَرْطَاةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ مِقْسَمِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَوْمَ الطَّائِفِ: مَنْ خَرَجَ إِلَيْنَا مِنَ الْعَبِيدِ فَهُوَ حُرٌّ. فَخَرَجَ عَبِيدٌ مِنْ عَبِيدِهِمْ فِيهِمْ أَبُو بَكْرَةَ فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، ثُمَّ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) الْمُصَلِّينَ، قَالُوا لَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) هِلَالَ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ تِسْعٍ مِنَ الْهَجْرَةِ بَعَثَ الْمُصَدِّقِينَ .. . الْحَدِيثَ، إِلَى أَنْ تَحْدُثَ عَنْ سُرِيَةِ عَيْبَةَ بْنِ الْحِصْنِ الْفَزَارِيِّ إِلَى بَنِي تَمِيمٍ. . . فَجَلَبَهُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَحُبِسُوا فِي دَارِ رَمْلَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ. . . الْحَدِيثِ.

(حديث ضعيف جداً)

رواه ابن سعد، واللفظ له، وذكره ابن حجر في الإصابة عند ترجمته لرملة بنت الحارث، من رواية ابن إسحاق.²

وقال ابن حجر:.. وذكر ابن إسحاق أنهم حُبسوا في دار بنت الحارث، وفي رواية أبي الأسود عن عروة، في دار أسامة بن زيد، ويجمع بينهما بأنهم جعلوا في بيتين. ووقع في حديث جابر التصريح بأنهم جعلوا في بيتين.³

مِقْسَمِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: روى عن ابن عباس، وروى عنه الحكم بن عتيبة، قال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به. وقال في التقريب: صدوق وكان يرسل، وما له في البخاري سوى حديث واحد.⁴

¹ ابن حجر، فتح الباري، 515/1. بتصريف.

² ابن سعد، الطبقات الكبرى، 160/2-161. ابن حجر، الإصابة، 651/7.

³ ابن حجر، فتح الباري، 414/7. 92/8.

⁴ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 414/8. 130/1. الذهبي، ميزان الاعتدال، 508/6. ابن حجر، التقريب، 545/1.

الحكم بن عتيبة: قال يحيى بن سعيد: كان شعبة يقول: أحاديث الحكم عن مقسام كتاب إلا خمسة أحاديث. وعدها يحيى القطان، ثم قال: وما عدا ذلك كتاب. قال ابن حبان: كان يدلس. وقال في التقريب: ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس.¹

حجاج بن أرطاة: قال أحمد بن حنبل: كان من الحفاظ، وليس يكاد له حديث إلا فيه زيادة، وكان يروي عن رجال لم يلقهم. (وكأنه ضعفه). وقال يحيى بن معين: كوفي صدوق ليس بالقوي وهو متروك. وقال مرة، لا يحتج بحديثه. وقال أبو حاتم: صدوق يدلس عن الضعفاء، يكتب حديثه وإذا قال حدثنا فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بين السماع، ولا يحتج بحديثه. وقال أبو زرعة: صدوق مدلس. وقال ابن المديني:.. وتركت الحجاج عمدا ولم أكتب عنه حديثا قط. وقال ابن المبارك: كان يدلس.

نصر بن باب: روى عن الحجاج بن أرطاة. قال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء. وقال أبو حاتم: متروك الحديث. وقال البخاري: كان بنيسابور يرمونه بالكذب. وقال مرة، سكتوا عنه. وقال الذهبي: تركه جماعة. وقال ابن حبان لا يحتج به. وقال ابن عدي: لم يكن بثقة. وقال مرة، ومع ضعفه يكتب حديثه. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن سعيد: نزل بغداد فسمعوا منه ورووا عنه، ثم حدث عن إبراهيم الصائغ فاتهموه وتركوا حديثه.²


¹ ابن حبان، الثقات، 4/144. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 2/374. التقريب، 1/175.

² ابن أبي حاتم، المرح والتعديل، 8/469. البخاري، التاريخ الكبير، 8/105. الذهبي، ميزان الاعتدال، 19/7. ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 7/36. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 2/173. تعجيل المنفعة، 1/420.

خلاصة الفصل الثالث:

بينت مجموع أحاديث هذا الفصل ما يلي:

1- خُطت الطرقات، والسكك، باعتبارها شرايين الاتصال بين أطراف المدينة، ووضع



الإسلام تشريعات عامة لها. 2- وجود منشآت زراعية، لها عدة أسماء: البستان، الحديقة، الجدار، والمخرف.

3- العناصر المكونة للبستان، وليست مجتمعة في حديث واحد، هي: *البئر.

*حوض لتجميع الماء.

*مربد لتجفيف التمر.

*حائل بين البساتين، لتقسيم مياه السيل.

4- الاهتمام بمصادر المياه.

5- إنشاء الأسواق، والاهتمام بها، مثل: سوق بني قينقاع، سوق الطعام. ولم تذكر الأحاديث شيئاً عن الدكاكين والمحلات الصغيرة، داخل أحياء المدينة.

6- الاهتمام بالصحة، وذلك من خلال الخيمة التي نصبت في المسجد.

7- الاهتمام بالسلامة العامة، وذلك من خلال تخصيص مكان للقمامة، وهو ما يعرف بـ: السُّبَّاطة.

8- الاهتمام بالمنشآت العسكرية، وهي ممثلة في: الحصون، الأُطم، الخندق، وميدان تدريب الجنود.

9- وجود مقبرة، تسمى: البقيع؛ وضعت لها تشريعات، منها النهي عن البناء على القبر.

10- عدد أحاديث هذا الفصل: ثمانية وعشرون حديثاً. معظمها صحيح.

الفصل الرابع:

مواد البناء وأدوات العمل ووسائل القياس

مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

المبحث الأول: مواد البناء

المبحث الثاني: أدوات العمل

المبحث الثالث: وسائل القياس

الفصل الرابع: مواد البناء وأدوات العمل ووسائل القياس

المبحث الأول: مواد البناء

إن توفير مواد البناء له أثر كبير في إنجاح التخطيط العمراني، ويقسمها المعمارون إلى قسمين كبيرين هما:

أولاً: مواد البناء الطبيعية: وهي التي توجد في البيئة دون أن يكون هناك من جهد ما للإنسان في إيجادها: مثل، الرمل، الحصى، الصخور والأحجار، الخشب، الرخام، ..

ثانياً: مواد البناء المصنعة: وهي التي لا بد من أن تُدخل عليها بعض العمليات الصناعية، لتخرج في شكلها النهائي، مثل: حديد التسليح، الإسمنت، الطوب، الجير، الجبس، ...¹
ومن المهم هنا أن أذكر أن التخطيط العمراني الجاد، هو الذي يقود إلى تطوير التصاميم الهندسية لما هو متوفر محلياً من مواد البناء.

المطلب الأول: الحجارة والصخر:

117- قال البخاري: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ (ﷺ) الْمَدِينَةَ .. إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَمَرَ النَّبِيُّ (ﷺ) بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنَبَشَتْ ثُمَّ بِالْخَرَبِ فَسُوِّتَ وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبَلَةَ الْمَسْجِدِ وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ الْحِجَارَةَ وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ وَالنَّبِيُّ (ﷺ) مَعَهُمْ .. الحديث. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له. سبق تخريجه.


¹ عماد محمد عدنان، النظرة المعمارية، صفحة 12 وما بعدها.

غريب الحديث:

عَضَادَتِيَه: عَضُدُ الْبِنَاءِ: مَا شُدَّ مِنْ حَوَالِيَه.¹

المطلب الثاني: الإذخر:

118 - قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ خَزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ (ﷺ) فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ .. إِلَى أَنْ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ اكْتُبُوا لِأَبِي فَلَانَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا الْإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ) إِلَّا الْإِذْخِرَ إِلَّا الْإِذْخِرَ. (حديث صحيح)



رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأبو داود، وأحمد، من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.² وفي الباب عن ابن عباس.³

غريب الحديث:

الإذخر: هو نبت عريض الأوراق، طيب الرائحة، تسقف بها البيوت فوق الخشب.⁴

المطلب الثالث: الجريد والساج وخشب النخل والطين والحص:

119 - قال البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) مَبْنِيًّا بِاللِّبْنِ وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ وَعَمْدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو

¹ ابن منظور، لسان العرب، 293/3.

² البخاري، الصحيح، كتاب: العلم، باب: كتاب العلم، رقم 109. مسلم، الصحيح، كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها.. رقم 2414. أبو داود، السنن، كتاب: المناسك، باب: تحريم حرم مكة، رقم 1725. أحمد، المسند، رقم 6944.

³ البخاري، الصحيح، كتاب: الجنائز، باب: الإذخر والحشيش في القبر، رقم 1262. ورواه مسلم وغيره.

⁴ ابن الأثير، النهاية، 33/1. العظيم آبادي، عون المعبود، 347/5.

بَكَرَ شَيْئًا وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) بِاللَّبَنِ وَالْجَرِيدِ وَأَعَادَ
عُمُدَهُ خَشَبًا ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقِصَّةِ
وَجَعَلَ عُمُدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له. سبق تخريجه.


غريب الحديث:

اللَّبِنُ: يبنى بها، وتعمل من الطين.¹

الجرِيد: هو الذي يُجرد عنه الورق. والجريدة السعفة.²

السَّاج: هو خَشَبٌ يجلب من الهند.³

القِصَّة: الحص.⁴



المطلب الأول: المسحاة:

120- قال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا
يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاحٍ مِنَ الْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ اسْتَقِ
حَدِيقَةَ فَلَانٍ فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابَ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ فَإِذَا شَرَجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ
اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ فَتَتَبَعَ الْمَاءَ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ فَقَالَ لَهُ
يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ قَالَ فَلَانٌ لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي
عَنْ اسْمِي فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ اسْتَقِ حَدِيقَةَ فَلَانٍ
لِاسْمِكَ فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا قَالَ أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا فَإِنِّي أَنْظِرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا فَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِهِ وَأَكُلُ
أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثًا وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ.

(حديث صحيح)

¹ الرازي، مختار الصحاح، 1/246.

² الرازي، مختار الصحاح، 1/42.

³ ابن منظور، لسان العرب، 2/303. الرازي، مختار الصحاح، 1/134.

⁴ الرازي، مختار الصحاح، 1/225.

رواه مسلم، واللفظ له، وأحمد، وابن حبان، والطيالسي، وأبو نعيم، والبيهقي، من طرق عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، به.¹ وفي الباب عن عبد الله بن عمرو.²

غريب الحديث:


حديقة: كل بستان عليه حائط فهو حديقة.³

فلانة: أرض جذبة.⁴

حررة: أرض ذات حجارة سود.⁵

شرجة: هو مسيل الماء من الحررة إلى السهل.⁶

مسحاة: آلة من حديد، وهي المحرفة، من السح، الكشف والإزالة.⁷



المطلب الثاني: المِعْوَل:

121- قال البخاري: حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَالِدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ فَعَرَضَتْ كُدَيْةٌ شَدِيدَةٌ فَجَاءُوا النَّبِيَّ (ﷺ) فَقَالُوا هَذِهِ كُدَيْةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ فَقَالَ أَنَا نَازِلٌ ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ وَكَبِشْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوْاقًا فَأَخَذَ النَّبِيُّ (ﷺ) الْمِعْوَلَ فَضْرَبَ فَعَادَ كَثِيرًا أَهْيَلًا أَوْ أَهْيَمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أئِذْنٌ لِي إِلَى الْبَيْتِ فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ (ﷺ) شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ فَعِنْدَكَ شَيْءٌ قَالَتْ عِنْدِي شَعِيرٌ وَعَنَاقٌ الحديث. (حديث صحيح)

¹ مسلم، الصحيح، كتاب: الزهد والرفائق، باب: الصدقة في المساكين، رقم 5299. أحمد، المسند، رقم 7600. ابن حبان،

الصحيح، رقم 3355. الطيالسي، المسند، رقم 2587. أبو نعيم، الحلية، 275/3-276. البيهقي، الكبرى، 133/4.

² أحمد، المسند، رقم 6756.

³ البخاري، الصحيح، كتاب: الزكاة، باب: حرص الثمر، رقم 1387. ابن الأثير، النهاية، 354/1.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، 531/11.

⁵ ابن الأثير، النهاية، 201/4.

⁶ ابن الأثير، النهاية، 456/2.

⁷ ابن الأثير، النهاية، 328/4.

رواه البخاري، واللفظ له، وأحمد، والدارمي، وابن أبي شيبة، وأبو عوانة، والبيهقي، من طرق عن عبد الواحد بن أيمن، به.¹

غريب الحديث:

كُدْيَةٌ: قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ صُلْبَةٌ لَا تَعْمَلُ فِيهَا الْفَأْسُ.²

المَعْوَلُ: الْفَأْسُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي يُنْقَرُ بِهَا الصَّخْرُ.³

كثيبًا: رَمَلًا.⁴

أَهْمِيلٌ أَوْ أَهْمِيمٌ: أَي رَمَلًا سَائِلًا. وَالرَّمَالُ الْهِيمُ، هِيَ الَّتِي لَا تَرَوَى.⁵

عَنَاقٌ: هِيَ الْأُنْثَى مِنْ أَوْلَادِ الْمَعَزِ مَا لَمْ يَتِمَّ لَهُ سَنَةٌ.⁶

المبحث الثالث: وسائل القياس

جميع الحقوق محفوظة

المطلب الأول: الذراع:

122- قال البخاري: بَابُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ (ﷺ) قُلْنَ لِلنَّبِيِّ (ﷺ) أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لِحُقُوقًا قَالَ أَطْوَلُكُمْ يَدًا فَأَخَذُوا فَصَبَهُ يَدْرَعُونَهَا فَكَانَتْ سَوْدَةً أَطْوَلَهُنَّ يَدًا فَعَلِمْنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهَا كَانَتْ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةَ وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لِحُقُوقًا بِهِ وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، والنسائي، وأحمد، وابن حبان، والبيهقي، من طرق عن أبي عوانة، به.¹ ورواه مسلم، وابن حبان، والبيهقي، من طريق عائشة بنت طلحة، عن عائشة.²

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: المغازي، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب، رقم: 3792. أحمد، المسند، رقم: 13695 و17946 مختصرًا. الدارمي، السنن، المقدمة، باب: ما أكرم به النبي في بركة طعامه، رقم: 42. ابن أبي شيبة، المصنف، 14/418. أبو عوانة، المسند، 355/4. البيهقي، الدلائل، 3/415-417. و422-424.

² ابن الأثير، النهاية، 4/156.

³ الرازي، مختار الصحاح، 1/194.

⁴ ابن الأثير، النهاية، 4/152.

⁵ ابن الأثير، النهاية، 5/288.

⁶ ابن الأثير، النهاية، 3/311.

غريب الحديث:

- قَصَبَةٌ: كلُّ نباتٍ كان ساقه أناسيبَ فهو قَصَبٌ.³
يَذَرُّعُونَهَا: أي يقدرونها بذراع كل واحدة منهن.⁴

المطلب الثاني: الميل:

123- قال البخاري: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَجْرَى النَّبِيُّ (ﷺ) مَا ضَمَّرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ سُفْيَانُ بَيْنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنسائي، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، ومالك، وأحمد، والطبراني، والدارقطني، والبيهقي، من طرق عن نافع، به.⁵

¹ البخاري، الصحيح، كتاب: الزكاة، باب: فضل صدقة الصحيح الشحيح، رقم 1331. النسائي، المجتبى، كتاب: الزكاة، باب: فضل الصدقة، رقم 2494. أحمد، المسند، رقم 23752. ابن حبان، الصحيح، رقم 3315. البيهقي، الدلائل، 371/6. جاءت بعض الروايات بلفظ: فكانت زينب أطولنا يدا، والصواب أنها زينب، وقد فصل ذلك ابن حجر في فتح الباري، 286/3-288. وقال: وكان هذا هو السر في كون البخاري حذف لفظ سودة من سياق الحديث - فقال: وكانت أسرعا لحوقا به - لما أخرجه في الصحيح، لعلمه بالوهم فيه.

² مسلم، الصحيح، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل زينب، رقم 4490. ابن حبان، الصحيح، رقم 3314 و6665. البيهقي، الدلائل، 374/6.

³ ابن منظور، لسان العرب، 1/674.

⁴ ابن حجر، فتح الباري، 3/286.

⁵ البخاري، الصحيح، كتاب: الجهاد والسير، باب: السبق بين الخيل، رقم 2656. مسلم، الصحيح، كتاب: الإمارة، باب: المسابقة بين الخيل وتضميرها، رقم 3477. النسائي، المجتبى، كتاب: الخيل، باب: غاية السبق للتي لم تضمّر، رقم 3527. أبو داود، السنن، كتاب: الجهاد، باب: في السبق، رقم 2211. الترمذي، الجامع، كتاب: الجهاد عن رسول الله، باب: ما جاء في الرهن والسبق، رقم 1621. ابن ماجه، السنن، كتاب: الجهاد، باب: السبق والرهن، رقم 2868. مالك، الموطأ، كتاب: الجهاد، باب: ما جاء في الخيل والمسابقة بينهما...، رقم 888. أحمد، المسند، رقم 4257. الطبراني، الكبير، رقم 13459. الدارقطني، السنن، 4/300. البيهقي، الكبرى، 10/19.

وفي الباب عن أنس، وجابر.¹


غريب الحديث:

الحَفِيَاء: موضع على أميال من المدينة.²

خلاصة الفصل الرابع:

01- بينت الأحاديث مواد البناء المستخدمة، وأدوات العمل، ووسائل القياس.

02- عدد أحاديث هذا الفصل: سبعة أحاديث. كلها صحيحة.



¹ الدارقطي، السنن، 301/4.

² ابن الأثير، النهاية، 411/1. والميل: قُدَّر بـ: 4000 ذراع. والذراع قُدَّر بـ: 46.2 سنتيمتر. ²خمسة أميال تعني: $20000 = 5 \times 4000$ ذراع. وحتى نحصل على عدد الكيلومترات نقوم بالعملية التالية: 64.2×20000 سنتيمتر = **9,240 كيلومتر**.

خمسة أميال = 9,240 كيلومتر.

الخاتمة و النتائج

- أحمد الله تعالى أن وفقني لإنجاز هذا البحث، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها ما يلي:
- 1- العمران اسم للبناء، ولما يُعمر به المكان. ويمكن تعريف العمارة الإسلامية، أنها عمارة تنسجم مع المجتمع الإسلامي في مختلف البيئات والأزمان، ولا تتنافر مع الشريعة الإسلامية، وتطبق فيها الأسس الفنية، والهندسية الواجب توافرها في العمارة الجيدة.
 - 2- في القرآن جملة من الإشارات العمرانية، يجب أن تكون أساسا لكل بناء وعمران.
 - 3- بناء المساجد فيه فضل عظيم، والمبالغة في تشييدها وزخرفتها، بحيث يُخرجها عن طبيعتها ووظيفتها، لتصبح معرضا للتفنن في الزينة، التي تشغل المصلين عن الخشوع في الصلاة، فيه ذم.
 - 4- لم يرد شيء خاص في شكل المسجد، سوى ما يتعلق باتجاه القبلة، وذم الزخرفة.
 - 5- تشترك المساكن في زمن النبي (ﷺ) في عناصر معمارية، وهذا التصور للمسكن ينفي كل اعتقاد قائم في الأذهان، من أن المجتمع النبوي لم يكن يعيش إلا في خيمة.
 - 6- بينت الأحاديث الضوابط والوظائف الأساسية، الواجب توافرها في المسكن.
 - 7- بينت الأحاديث الاهتمام بالمرافق العامة، مثل تخطيط الطرقات، ومكان لعلاج المرضى، و حفر الآبار، والاعتناء بالبساتين والحدائق، إضافة إلى الأسواق، والعناية بالمنشآت العسكرية للدفاع عن المدينة. وهذا كله يعكس شمولية الإسلام.
 - 8- بينت الأحاديث أن تصميم المسكن وبناءه، أو ترميمه، كان يتم عادة من طرف المالك نفسه بوسائل وأدوات متواضعة، باستخدام المواد المتوفرة في البيئة.

- 9- حاولت الدراسة تصحيح بعض المفاهيم غير الواضحة في بعض الأحاديث المشككة على كثير من الناس. مثل الضروري في البناء، والأجر في البناء... .
- 10- تبين من خلال الأحاديث أن أحكام البنين تؤكد في مجموعها على الاقتصاد ونفي الضرر وهذا دليل على أن الشريعة لا تقيد التصميم والإبداع، إلا ما ورد فيه نهي أو قيد بشرط، كما بينته في البحث.
- 11- كان للإسلام الأثر الكبير في صياغة هيكله مدينة رسول الله (ﷺ)، وهذا عكس ما يُخيَّل لبعض الناس، أن سكان المدينة بدو رحل، لا فكر ولا علم لديهم.
- 12- التحول الذي طرأ على العمارة الغربية فحرفها عن ضوابطها الدينية كان بجهود كبيرة بذلتها الصهيونية في سياق حملتها على القيم والأخلاق التي جاءت بها الديانات السماوية.
- 13- انزلت العمارة الإسلامية وقلدت نظيرتها الغربية وخرجت بذلك عن الضوابط الشرعية فأصبحت الأفنية الداخلية حدائق خارجية ودخل الزجاج الشفاف إلى غرف النوم..
- 14- النتيجة الإحصائية للأحاديث الواردة في العمران:

الأحاديث الواردة في العمران	الأحاديث المقبولة	الأحاديث غير المقبولة
الأحاديث الواردة في عمارة المساجد	35	06
الأحاديث الواردة في العمارة الخاصة	38	09
الأحاديث الواردة في أنواع أخرى من العمارة	28	03
الأحاديث الواردة في مواد البناء وأدوات العمل ووسائل القياس	07	00
مجموع الأحاديث	105	18

15- الصحابة الذين من خلالها وردت أحاديث العمران:

اسم الصحابي (رضي الله عنه)	العمارة الدينية	العمارة الخاصة	أنواع أخرى من العمارة ومواد البناء..	مجموع الأحاديث

13	02	09	02	عائشة أم المؤمنين
13	03	05	05	أنس بن مالك
13	03	05	05	ابن عمر
11	05	04	02	أبو هريرة
08	04	02	02	جابر بن عبد الله
05	01	00	04	ابن عباس
03	01	00	02	أبو سعيد الخدري
02	01	01		أبو موسى الأشعري

ملاحظة: لكل واحد من الصحابة الآخرين (غير المذكورين) حديث واحد.

16- بالنسبة للتوصيات، أقترح ما يلي:

أولاً: الدعوة إلى العمل على إحياء القيم الإسلامية في التخطيط والعمارة، من خلال مناهج التدريس، ووسائل الإعلام المختلفة. الجامعة الاردنية

ثانياً: الدعوة إلى مشاركة علماء الشريعة، وعلم النفس والاجتماع، والأطباء لإيجاد عمارة تجسد القيم والمبادئ الإسلامية، وتطبق فيها الأسس الفنية والهندسية الواجب توافرها في العمارة الجيدة.

ثالثاً: توصي الدراسة بضرورة العمل على أن يتجاوز المختصون الدراسات التي تقتصر على دراسة الأشكال، والمنحنيات، والأقواس، وغيرها من الأشكال، إلى دراسة الفلسفة التي تكمن وراءها، ومن ثم إبراز دور الشريعة في العمارة، والخلوص إلى دروس وعبر يستفيد منها الناس.

رابعاً: توصي الدراسة بتشجيع المشاريع الإسكانية، بأقل التكاليف، لحل مشكلة


الزواج.¹

هذا، وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد في الدنيا والآخرة، وأسأله الإخلاص في القول والعمل، وأن يوفقنا لخدمة كتابه وسنة نبيه محمد (ﷺ). وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

¹ على غرار ما فعلته لبنان، ممثل في مشروع إسكان محدود الدخل، ينظر المؤتمر العلمي الأول حول إسكان محدود الدخل، الذي أقامته كلية الهندسة المعمارية في جامعة بيروت العربية، بيروت 17-19 أبريل عام 1995. والجزائر ممثل في مشروع السيد تيزوقاغين، ومشروع المهندس محمد بابا عمي، وكلاهما في بلدة بني يزقن، غرداية، جنوب الجزائر.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الفهارس




فهرس الرواة المترجم لهم

فهرس الآيات القرآنية

43

لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ



31

وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا...

34


وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا

31

وَأَيَّةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةَ أَحْيَيْنَاهَا


31



وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ



135

وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا






فهرس الأحاديث النبوية


رقم الحديث	الصفحة	الحديث
0	67	الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ
060	105	الْأَيْمُنُونَ الْأَيْمُنُونَ أَلَا فَيَمِنُوا
106	163	أُذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ
0	121	الْبِنَاءُ كُلُّهُ وَبِالْقُلْتِ أَرَأَيْتَ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ
004	40	ابْنُوا الْمَسَاجِدَ وَاتَّخِذُوهَا جُمًّا
060	105	أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي دَارِنَا هَذِهِ فَاسْتَسْقَى
099	155	أَتَى النَّبِيَّ (ﷺ) سُبَّاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا

067	111	اتَّقُوا الْحَجَرَ الْحَرَامَ فِي الْبُنْيَانِ فَإِنَّهُ أَسَاسُ الْخَرَابِ.
039	78	اتَّقُوا هَذِهِ الْمَذَابِیحَ.
058	102	أَتَيْنَا النَّبِيَّ (ﷺ) فَسَأَلْنَاهُ الطَّعَامَ
068	112	أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلًا أَوْ يَبْنِي بِنَاءً
031	70	الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ.
123-115	183-173	أَجْرَى النَّبِيُّ (ﷺ) مَا ضَمَّرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفِيَاءِ
0	122	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعِيدٍ سُوءًا أَنْفَقَ مَالَهُ فِي الْبُنْيَانِ.
0	121	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعِيدٍ شَرًّا أَخْضَرَ لَهُ فِي اللَّبَنِ وَالطَّيْنِ
091	146	إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ جُعِلَ عَرْضُهُ سَبْعَ أَذْرُعٍ.
0	137	إِذَا بَلَغَ أَوْلَادُكُمْ سَبْعَ سِنِينَ.
078	126	إِذَا بَيْنَ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ سَبْعَةٌ أَوْ تِسْعَةٌ أَذْرُعٌ
0	146	إِذَا تَشَاحَرْتُمْ أَوْ اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ
050	94	إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا
0	153	إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ
0	37	أَرَاكُمْ سَتَشْرَفُونَ مَسَاجِدَ كُمْ بَعْدِي
0	68	أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُتِسِّتُهَا وَقَدْ رَأَيْتَنِي أَسْجُدُ
112	170	أَشْرَفَ النَّبِيُّ (ﷺ) عَلَى أُطَمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ
098	155	أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ
122	182	أَطُولُكُمْ يَدًا فَأَخَذُوا قِصْبَةً يَدْرَعُونَهَا
0	61	أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ
109	166	أَقْبَلَ النَّبِيُّ (ﷺ) مِنْ نَحْوِ بَيْتِ جَمَلٍ
0	45	أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ
118	179	إِلَّا الْإِذْخِرَ إِلَّا الْإِذْخِرَ.
092	147	أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا
0	122	أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ هَدُّ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
075	121	أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ وَبَالَ عَلَى صَاحِبِهِ
0	69	إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ 0


082	21-131	إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا
074	119	إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُؤَجِّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ
69	113	إِنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) هَدَمَ حَائِطًا لَهُ
064	109	إِنْ تَشَاءُوا أَنْ تَدْخُلُوا وَإِنْ تَشَاءُوا أَنْ تَقْعُدُوا
0	66	إِنْ شِئْتَ 0
102	158	إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شِنَّةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا
121	181	أَنَا نَازِلٌ ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ
046	92	إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ.
093	149	أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ.
065	109	أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ
100	156	أَيْنَ عَرِيشُكَ يَا جَابِرُ
044	91	اسْتَفْتَحْتُ الْبَابَ وَرَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يُصَلِّي
103	160	اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ
041	89	اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ حُجْرٍ فِي حَجْرِ النَّبِيِّ (ﷺ)
101	157	اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ
056	101	السُّفْلُ أَرْفَقُ
049	94	اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ
049	94	اللَّهُمَّ أَعِثْنَا اللَّهُمَّ أَعِثْنَا اللَّهُمَّ أَعِثْنَا
167	118	اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ
042	89	اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.
015	56	اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا اللَّهُمَّ عَلَى الْإِكَامِ
105	162	بَخِ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ
120	180	بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتًا
062	106	ثُمَّ ارْفَعْ إِلَى السَّمَاءِ وَسَلِّ اللَّهُ السَّعَةَ.
053	95	جِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يُصَلِّي فِي الْبَيْتِ
061	105	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ عُثْمَانَ
040	81	جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ




077	125	حَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبُنْيَانِ
075	120	خَرَجَ فَرَأَى قُبَّةً مُشْرِفَةً فَقَالَ مَا هَذِهِ
104	161	خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) عَامَ حُنَيْنٍ
0	153	خَيْرٌ مَا يَخْلَفُ الْمَرْءُ بَعْدَهُ ثَلَاثًا
012	51	دَعُوا الْحَنْفِيَّ وَالطَّيْنَ فَإِنَّهُ أَضْبَطُكُمْ لِلطَّيْنِ
019	59	رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ فَتَنَاوَلَ حَصَاةً فَحَكَّهَا.
024	64	رَأَيْتُ النَّبِيَّ (ﷺ) يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا.
072	117	رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) بَنَيْتُ بِيَدِي بَيْتًا يُكْنِي مِنِ الْمَطْرِ
050	94	رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَرَسًا بِالْمَدِينَةِ فَصَرَعَهُ
090	145	سُبْحَانَ اللَّهِ إِنْ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ.
020	60	سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا نَزَلَ مِنَ التَّشْدِيدِ
0	154	سِعَ يَجْرِي أَجْرُهَا لِلْعَبْدِ بَعْدَ مَوْتِهِ
018	58	سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ
014	55	صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ
008	45	صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) صَلَاةَ الْمَغْرِبِ فِي مَسْجِدِ
0	134	صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ
045	91	ضَعَّ مِنْ دِينِكَ هَذَا
086	138	فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ
049	94	فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ
084، 045	134	قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تُحِبُّ الصَّلَاةَ مَعِي
116، 010	179، 48	قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى (ﷺ) الْمَدِينَةَ فَتَنَزَلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ
097	154	قَدِمَ وَقَدْ مُحَارَبٍ سَنَةَ عَشْرِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ
0	53	قَرَّبُوا الْيَمَامِيَّ مِنَ الطَّيْنِ
107	164	كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ (ﷺ) إِذَا رَأَى رُؤْيَا
023	63	كَانَ الْمُؤَدَّنُ إِذَا أَدَّنَ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (ﷺ)
028	68	كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) وَهُمْ عَاقِدُوا أَرْزِهِمْ
053	98	كَانَ النَّبِيُّ إِذَا اعْتَكَفَ يَدِي إِلَى رَأْسِهِ




057	101	كَانَ النَّبِيُّ (ﷺ) فِي غُرْفَةٍ وَتَحَنُّ أَسْفَلَ مِنْهُ
047	93	كَانَ النَّبِيُّ (ﷺ) يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ
009	47	كَانَ بِالْمَدِينَةِ تِسْعَةَ مَسَاجِدَ مَعَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)
036	74	كَانَ بَيْتِي مِنْ أَطْوَلَ بَيْتٍ حَوْلَ الْمَسْجِدِ
054	99	كَانَ حُجْرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ (ﷺ) بِجَرِيدِ النَّخْلِ
052	97	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفْرًا أَقْرَعَ
005	40	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَأْمُرُنَا أَنْ نَصْنَعَ الْمَسَاجِدَ
119، 013	179، 53	كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) مَبْنِيًّا بِاللَّيْلِ
006	43	كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًّا
0	140	كُنَّا نَتَلَقَى الرَّكْبَانَ
110	167	كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) فِي بَقِيعِ الْعَرَقِ
048	93	كُنْتُ أَنَا مِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَرِجْلَيْ
0	168	لَا تَدْعَ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ
079	127	لَا تَرْفَعْ بِنَاءَكَ فَوْقَ بِنَائِهِ فَسُدَّ عَلَيْهِ الرِّيحُ
069	113	لَا تَقْتُلُوا الْجِنَّانَ إِلَّا كُلَّ أَبْتَرِ ذِي طُفَيْتَيْنِ
077	125	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتِيلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ
081	130	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْنِيَ النَّاسُ بُيُوتًا يُوشُونَهَا
0	134	لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ
0	128	لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ
056	101	لَا وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ
0	169	لَا يَزَالُ الْمَيِّتُ يَسْمَعُ الْأَذَانَ مَا لَمْ يُطَيَّنْ قَبْرُهُ
063	108	لَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ جَارُهُ أَنْ يَعْرِزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ
087	139	لَتَسْبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ
002	36	لَتُزَحْرِفُنَّهَا كَمَا زَحْرِفَتْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى.
087	139	لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ وَزَكَاةُ الدَّارِ بَيْتُ الضِّيَافَةِ.
055	100	لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) الْمَدِينَةَ
0	166	لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) لَمْ يَكُنْ فِيهَا بئرٌ



041	89	لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ
017	58	لَوْ تَرَكْنَا هَذَا الْبَابَ لِلنِّسَاءِ
071	115	لَيْسَ لِإِبْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَى هَذِهِ الْخِصَالِ بَيْتٌ يَسْكُنُهُ
095	150	لَيْسَ هَذَا لَكُمْ بِسُوقٍ
019	59	مَا أَحْسَنَ هَذَا الْبِسَاطِ
070	114	مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ.
032	70	مَا أَعْدَدْتَ لَهَا
002	36	مَا أَمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ
0	128	مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ
073	118	مَا سَدَّ جَوْعَتَكَ وَوَارَى عَوْرَتَكَ
054	99	مَا هَذَا؟
070	114	مَا هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ
070	114	مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَأَنَا أَطِينُ حَائِطًا
070	114	مَرَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَتَحَنُّنُ نَعَالِجٍ خُصًّا لَنَا وَهِيَ
085	135	مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ
0	136	مُرُوهُمْ بِالصَّلَاةِ لَسَبْعِ وَاضْرِبُوهُمْ
108	165	مَنْ ابْتِغَى بِئْرَ رُومَةَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ
059	102	مَنْ بَاتَ فَوْقَ إِجَارٍ أَوْ فَوْقَ بَيْتٍ لَيْسَ حَوْلَهُ شَيْءٌ
080	129	مَنْ بَنَى بُنْيَانًا مِنْ غَيْرِ ظُلْمٍ وَلَا اعْتِدَاءٍ
076	124	مَنْ بَنَى فَوْقَ مَا يَكْفِيهِ كُفِّفَ أَنْ يَحْمِلَهُ
0	33	مَنْ بَنَى مَسْجِدًا
033	71	مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا التَّوَضُّؤِ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ
116	174	مَنْ خَرَجَ إِلَيْنَا مِنَ الْعَبِيدِ فَهُوَ حُرٌّ.
083	132	مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْجَارُ الصَّالِحُ
066	110	مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ
038	76	مَنْ فَعَلَ هَذَا؟
0	128	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ




111	168	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) أَنْ يُحْصَصَ الْقَبْرُ
038	76	نَوَّرَتِ الْإِسْلَامَ نَوَّرَ اللَّهُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
051	96	وَاعَدْتَنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ
0	165	وَكَانَ لِحَابِرِ الْأَرْضِ الَّتِي بِطَرِيقِ حَابِرِ
0	128	وَلَا تَسْتَطِيلَ عَلَيْهِ الْبِنَاءَ
016	57	وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ
0	138	وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ
011	50	وَيَحِ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ
022	62	يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا سَمِعْتُمْ بِخَسْفٍ هَاهُنَا قَرِيبًا
058	102	يَا عُمَرُ اذْهَبْ فَأَعْطِهِمْ
045	91	يَا كَعْبُ
123	171	يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ حَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ



فهرس الرواة المترجم لهم

الصفحة	اسم الراوي
45	إبراهيم بن أبي الوزير، وهو: إبراهيم بن عمر بن مطرف
121	إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي
74، 62، 41	ابن إسحاق: هو محمد بن إسحاق
47	ابن لهيعة
78	أبو الحسن محمد بن الحسن السراج
127	أبو بكر الهذلي، هو سُلمى بن عبد الله
112	أبو حامد أحمد بن عيسى الخفاف
78	أبو زهير عبد الرحمن بن معراء (وعند البعض: بن مغرا)
114	أبو السفر سعيد بن محمد


81	أبو سَعِيد: هو: محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي
95	أبو سفيان طلحة بن نافع
121	أبو طلحة الأسدي
37	أبو فزارة
107	أحمد بن عمرو الخلال المكي
74	أحمد بن محمد بن أيوب
103	أزهر بن القاسم
118	الركين بن الربيع
151	إسحاق بن إبراهيم بن سعيد
45	إسحاق بن كعب بن عجرة
128	إسماعيل بن عياش
114، 113، 95	الأعمش: وهو سليمان بن مهران
58	أيوب بن أبي تميمة واسمه كيسان السخيتاني
52	أيوب بن عتبة اليمامي
91، 90	بُرد بن سنان
39	جُبارة بن المُعَلِّس
81	الحارث بن نبهان الجرمي
132	حبيب بن أبي ثابت بن قيس بن دينار
174	حجاج بن أرطاة
116	حُريث بن السائب
111	حسان بن عطية
151	الحسن بن أبي الحسن البراد
116	الحسن بن أبي الحسن يسار
118	الحسن بن عمارة
129	حسن: وهو الحسن بن موسى
174	الحكم بن عتيبة
78	حيان بن أبجر الهمداني



130	زَبَّان بن فائد
151	الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي
103	زهير بن عبد الله بن جدعان
77	زياد بن أبي هند الداري
77	سعيد بن زياد بن فائد
113	سلام بن شرحبيل
62	سَلَمَة بن الفضل
126	سليمان بن أحمد
79	سهل بن زنجلة الرازي
129	سهل بن معاذ
137	سَوَّار بن داود أبو حمزة
136	شعيب بن محمد بن عبد الله
116	عبد الحميد بن حميد
52	عبد الصمد بن عبد الوارث
60	عبد الله بن الحارث البصري
130	عبد الله ابن لهيعة
134	عبد الله بن سويد الأنصاري
38	عبد الله بن قحطبة
106	عبد الله بن عبد الله الأموي
139	عبد الله بن عبد القدوس
100	عبد الله بن محمد أبو أحمد الخشاب الرملي
78	عبد الله بن مغرا
81	عتبة بن يقظان أبو عمرو: عتبة بن يقظان ويقال أبو زحارة
118	عدي بن ثابت
99	عطية بن قيس
61	العلاء بن عبد الرحمن
151	علي بن الحسن بن أبي الحسن

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

126	علي بن سعيد الرازي
60	عمر بن سُليم
41	عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير
165	عمرو بن جاوان
136	عمرو بن شعيب
77	فايد بن زياد بن أبي هند الداري
40-39	ليث بن أبي سُليم
52	محمد بن جابر اليمامي
81	محمد بن سعيد بن حسان
37	محمد بن الصباح بن سفيان
154	محمد بن صالح بن مهران البصري
75، 154	محمد بن عمر الواقدي
76	محمد بن معاذ
45	محمد بن موسى الفطري
153	محمد بن وهب بن عطية
152	مرزوق بن أبي الهذيل أبو بكر الدمشقي
124	المسيب بن واضح
78	مُطَيَّن، وهو: أبو جعفر الحضرمي
111	معاوية بن يحيى
174	مِقْسَم مولى ابن عباس
175	نصر بن باب
65	نُعَيْم بن حَمَّاد
118	الهيثم بن عدي
132	وكيع بن الجراح
99، 126، 153	الوليد بن مسلم الدمشقي
106	اليسع بن المغيرة
41	يعقوب بن إبراهيم بن سعد




107

يعقوب بن حميد

124

يوسف بن أسباط



قائمة المصادر والمراجع

إبراهيم بن العجمي (ت841هـ):

001- الكشف الحثيث، تحقيق صبحي السامرائي، عالم الكتب ومكتبة النهضة

العربية، بيروت، ط1، 1987.

إبراهيم بن يوسف:

002- إشكالية العمران والمشروع الإسلامي، مطبعة أبو داود، الحراش، الجزائر،

1992.

أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت275هـ):

003- سنن أبي داود، ترقيم وترتيب هيثم بن نزار تميم، دار الأرقم بن أبي الأرقم،

بيروت، ط1، 1999.

- 004- سنن أبي داود، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة، ط1، 1998.
- 005- المراسيل، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1408هـ.
- أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الأسفرائيني (ت316هـ):
- 006- مسند أبو عوانة، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1998.
- أبو نعيم أحمد بن أحمد بن عبد الله الأصبهاني(ت430هـ):
- 007- حلية الأولياء، دار الكتاب العربي، بيروت، ط4، 1405هـ.
- أحمد بن عبد الرحيم الكندي(ت826هـ):
- 008- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، تحقيق عبد الله نواره، مكتبة الرشيد، ط1، 1999.
- أحمد بن محمد بن حنبل(ت241هـ): مكتبة الجامعة الاردنية
- 009- العلل ومعرفة الرجال، تحقيق وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، ودار الخاني، الرياض، ط1، 1988.
- 010- المسند، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1995:
- 011- الورع، تحقيق زينب إبراهيم القاروط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1983.
- أحمد فكري:
- 012- مساجد القاهرة ومدارسها، دار المعارف، مصر، 1965.
- الألباني محمد ناصر الدين:
- 013- أحكام الجنائز وبدعها، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1969.
- 014- إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، ط2، 1985.
- 015- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الدار السلفية، الكويت، ط4، 1985.
- 016- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، المكتبة الإسلامية، عمان، ط1، 1404هـ.

- 017- صحيح سنن النسائي، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط1، 1988.
- 018- ضعيف سنن ابن ماجه، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1997.
- ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهراڻ الرازي (ت327هـ):
- 019- الجرح والتعديل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1952.
- 020- علل الحديث، تحقيق محب الدين الخطيب، القاهرة، 1343هـ.
- 021- المراسيل لابن أبي حاتم، تحقيق شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1397.
- ابن أبي شيبة أبو بكر عبد الله بن محمد (ت235هـ):
- 022- المصنف، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1409.
- ابن الأثير مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت606هـ):
- 023- النهاية في غريب الحديث، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، دار الفكر، بيروت، 1979.
- ابن بلبان علاء الدين علي الفارسي (ت739هـ):
- 024- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1991.
- ابن الترمذي:
- 025- الجوهر النقي (ذيل سنن البيهقي الكبرى)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، 1994.
- ابن الجارود عبد الله بن علي أبو محمد النيسابوري (ت307هـ):
- 026- المنتقى لابن الجارود، تحقيق عبد الله عمر الباروني، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ط1، 1988.
- ابن الجوزي عبد الرحمن بن علي أبو الفرج (ت579هـ):
- 027- العلل المتناهية، تحقيق خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ.

- 028- الضعفاء والمتروكين، تحقيق عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1406.
- ابن الشَّحْنَة عبد البر:
- 029- كتاب تحصيل الطريق إلى تسهيل الطريق، تحقيق كاظم طليب حمزة، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ط1، 1993.
- ابن حبان البستي أبو حاتم محمد (ت354هـ):
- 030- الثقات، تحقيق شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت، 1975.
- 031- المجروحين، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، سوريا.
- ابن حجر أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (ت852هـ):
- 032- الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجليل، بيروت، ط1، 1992.
- 033- تقريب التهذيب، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار المعرفة، بيروت، ط2، 1975.
- 034- تعجيل المنفعة، تحقيق إكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1.
- 035- تغليق التعليق، تحقيق سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1405.
- 036- تلخيص الحبير، تحقيق عبد الله هاشم اليماني المدني، المدينة المنورة، 1964.
- 037- تمهيد التهذيب، دار الفكر، بيروت، ط1، 1984.
- 038- الدراية في تخريج أحاديث الهداية، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني، دار المعرفة، بيروت.
- 039- طبقات المدلسين، تحقيق عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار، عمان، ط1، 1983.
- 040- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق محب الدين الخطيب، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان للتراث، القاهرة، ط1، 1986.
- 041- القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد، تحقيق عبد الله محمد الدرويش، اليمامة، دمشق، ط1، 1985.

- 042- لسان الميزان، تحقيق دائرة المعارف النظامية، الهند، نشر مؤسسة الأعلمس للمطبوعات، بيروت، ط3، 1986.
- 043- هدي الساري مقدمة فتح الباري، تحقيق محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية.
- ابن حزم أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي:
- 044- الخلى بالآثار، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، 1988.
- 045- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والمعتقدات، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي في دار الأفاق، دار الأفاق، بيروت، ط3، 1982.
- ابن خزيمة أبو بكر محمد بن إسحاق السلمى النيسابوري (ت 311هـ):
- 046- صحيح ابن خزيمة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط2، 1992.
- ابن خلدون عبد الرحمن بن محمد: مركز أبحاث الرسائل الجامعية مكتبة الجامعة الأردنية
- 047- المقدمة، دار القلم، بيروت، ط5، 1984.
- ابن دريد أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري (ت 321هـ):
- 048- كتاب جمهرة اللغة، مكتبة الثقافة الدينية، مصر.
- ابن رجب الحنبلي أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد (ت 795هـ):
- 049- جامع العلوم والحكم، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1408.
- 050- شرح علل الترمذي، تحقيق همام عبد الرحيم سعيد، ط2، 2001، دار الرازي، عمّان، الأردن.
- ابن سعد محمد بن منيع الزهري (ت 230هـ):
- 051- الطبقات الكبرى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1996.
- ابن سلام أبو عبيد القاسم الهروي (ت 244هـ):
- 052- كتاب غريب الحديث، تحقيق حسين محمد شرف، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، 1984.
- ابن عاشور محمد الطاهر:

- 053- تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، والمؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، طبع تونس، 1984.
- ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي (ت463هـ):
- 054- التمهيد، تحقيق سعيد أحمد أعراب، طبع في المغرب، 1990.
- ابن عدي عبد الله بن عبد الله بن محمد الجرجاني (ت365هـ):
- 055- الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق يحي مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، ط3، 1988.
- ابن قدامة عبد الله بن أحمد المقدسي (ت620هـ):
- 056- المغني، دار الفكر، بيروت، ط1، 1405هـ.
- ابن قَيِّم الجوزية شمس الدين أبو عبد الله محمد (ت751هـ):
- 057- زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق حمدي بن محمد نور الدين لآل نوفل، مكتبة الصفا ومكتبة المورد، ط1، 2002. الجامعة الاردنية
- ابن كثير عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت774هـ):
- 058- تفسير القرآن الكريم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998.
- ابن ماجة محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني (ت275هـ):
- 059- سنن ابن ماجة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
- 060- سنن ابن ماجة بشرح السندي أبي الحسن (ت1138هـ)، تحقيق خليل مأمون شَيْحَا، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1996.
- ابن معين يحي أبو زكريا (ت233هـ):
- 061- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، تحقيق أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة، ط1، 1979.
- ابن الملقن عمر الأنصاري (ت804هـ):
- 062- خلاصة البدر المنير، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد، ط1، 1410هـ.
- ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم:
- 063- لسان العرب، دار صادر، بيروت.
- ابن هشام عبد الملك بن أيوب الحميري (ت213هـ):

- 064- السيرة النبوية، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دار الجليل، بيروت، ط1، 1975.
- الباجي أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد(ت474هـ):
- 065- التعديل والتجريح، تحقيق أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1986.
- البخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله(ت256هـ):
- 066- الأدب المفرد، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط3، 1989.
- 067- التاريخ الكبير، تحقيق هاشم الندوي، دار الفكر.
- 068- الجامع الصحيح، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001.
- 069- كتاب الكنى، تحقيق هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت.
- البزار أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق(ت292هـ):
- 070- مسند البزار، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ومكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1409هـ.
- بطرس عبد الملك وآخرون:
- 071- قاموس الكتاب المقدس، دار الثقافة، بيروت.
- البغدادى الخطيب أحمد بن علي أبو بكر(ت463هـ):
- 072- تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية، بيروت.
- بكر مصطفى طعمة بني ارشيد:
- 073- الأحاديث الواردة في البيئة الطبيعية وتطويرها، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 1993.
- البوصيري شهاب أحمد بن أبي بكر(ت840هـ):
- 074- مصباح الزجاجاة، تحقيق موسى علي وعزت علي عطية، دار الكتب الحديثة، القاهرة.
- البوطي محمد سعيد رمضان:
- 075- فقه السيرة، دار الفكر، دمشق، ط8، 1980.
- البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر (ت 458هـ):

- 076- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، تعليق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1985.
- 077- سنن البيهقي الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، 1994.
- 078- شعب الإيمان، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ.
- 079- معرفة السنن والآثار، تعليق عبد المعطي قلعجي، دار قتيبة، دمشق، ودار الوفاء، القاهرة، وجامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، ط1، 1991.
- الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (279هـ):
- 080- الجامع الصحيح (وهو سنن الترمذي)، تحقيق محمود محمد محمود حسن نصّار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000، محفوظة الجادرجي رفعت:
- 081- شارع طه وهامرسميث (بحث في جدلية العمارة)، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، ط1، 1985.
- الجراعي تقي الدين أبو بكر بن زيد (ت883هـ):
- 082- تحفة الراكع والمساجد في أحكام المساجد، تحقيق طه الولي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1981.
- 083- جوانب علمية في الحضارة الإسلامية، مجموعة بحوث ومقالات للحلقة العلمية التي عقدتها جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية، عمّان، الأردن، ط1، 1985.
- الحاكم النيسابوري أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت504هـ).
- 084- تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم، تحقيق كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية ودار الجنان، بيروت، ط1، 1407هـ.
- 085- المستدرک علی الصحیحین (وفي ذيله تلخيص المستدرک لشمس الدين الذهبي)، مكتبة ومطابع النصر الحديثة، الرياض، الحسيني إبراهيم بن محمد (ت1120هـ).
- 086- البيان والتعريف، تحقيق سيف الدين الكاتب، دار الكتاب العربي ببيروت، 1401هـ.

حكّم طاهر:

087- نظريات العمارة والتصميم المعماري، 1985.

حمزة عبد الله المليباري وسلطان العكايلة:

088- كيف ندرس علم تخريج الحديث، دار الرازي، عمّان، الأردن، ط1،

1998.

الحميدي عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي (ت219هـ).

089- مسند الحميدي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت،

ومكتبة المتنبّي، القاهرة.

خالد عزّب محمد مصطفى.

090- تخطيط وعمارة المدن الإسلامية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر،

ط1، 1997.

091- فقه العمارة الإسلامية، دار النشر للجامعات، مصر، ط1، 1997.

الخطابي أبو سليمان حمد بن إبراهيم البستي (ت388هـ).

092- غريب الحديث، تحقيق عبد الكريم العزباوي، دار الفكر، دمشق،

1982.

خلف بن بشكوال بن عبد الملك (ت578هـ).

093- غوامض الأسماء المهمة، تحقيق عز الدين علي السيد، ومحمد كمال الدين عز

الدين، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1407هـ.

خلوصي محمد ماجد عباس:

094- عمارة المساجد وطراز وعناصر خمسة وثمانون مسجدا، دار قابس، بيروت.

الخليل بن عبد الله أبو عبد الله يعلى القزويني (ت446هـ).

095- الإرشاد، تحقيق محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط1،

1409هـ.

خير الدين وينلي.

096- المسجد في الإسلام (رسائله نظامه بنائه أحكامه آدابه بدعه)، ط2، 1980.

الدارقطني أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي (ت385هـ):

- 097- سنن الدارقطني، تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفه- بيروت، 1966.
- 098- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، ط1، 1985.
- 099- العلل الواردة في الأحاديث، جزء مسند عائشة، (مخطوط).
الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام (ت255هـ).
100- سنن الدارمي، نشر دار إحياء السنة النبوية.
الدجاني أحمد صدقي:
- 101- عمران لا طغيان (تجددنا الحضاري وتعمير العالم)، دار المستقبل العربي، بيروت، 1994.
- الدريني فتحي:
- 102- نظرية التعسف في استعمال الحق في الفقه الإسلامي، دار البشير، عمّان، الأردن، ومؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1998.
الذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت748هـ).
- 103- ذكر أسماء من تكلم فيه، تحقيق محمد شكور، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ط1، 1406هـ.
- 104- سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط11، 1996.
- 105- الكاشف، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ودار مؤسسة علو، جدة، ط1، 1992.
- 106- المقتنى في سرد الكنى، تحقيق محمد صالح عبد العزيز المراد، نشر مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1408هـ.
- 107- المغني في الضعفاء، تحقيق أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، ط1، 1997.
- 108- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط1، 1995.
الرازي محمد بن أبي بكر بن عبد القادر:

- 109- مختار الصحاح، ترتيب محمود خاطر، مكتبة الثقافة، القاهرة، ط1، 1986.
- الروائي محمد بن هارون أبو بكر (ت307هـ).
- 110- مسند الروائي، تحقيق أيمن علي أبو يمان، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط1، 1416هـ.
- الريحاوي عبد القادر:
- 111- العمارة في الحضارة الإسلامية، مركز النشر العالمي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية.
- الزبيدي محمد مرتضى الحسيني :
- 112- تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق حسين نصّار، التراث العربي، وزارة الإعلام الكويتية، 1974.
- الزرقاني محمد بن عبد الباقي (ت1122هـ) متوفى محفوظة
- 113- شرح الزرقاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ.
- 114- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية للقسطلاني (ت923)، ضبط وتصحيح محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996.
- الزركشي بدر الدين محمد بن بهادر (ت794هـ).
- 115- إعلام الساجد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995.
- زكريا صبحي زين الدين:
- 116- المعالم المدنية في العهد النبوي (دراسة موضوعية تحليلية في ضوء الكتاب والسنة)، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 1998.
- الزيلي جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف (ت762هـ):
- 117- نصب الراية لأحاديث الهداية، تحقيق محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، 1357هـ.
- سامح كمال الدين:
- 118- العمارة في صدر الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1991.
- سيط بن العجمي برهان الدين الحلبي.
- 119- التعليق الأمين على كتاب التبيين لأسماء المدلسين، تعليق محمد إبراهيم داود الموصللي، مؤسسة الريان، بيروت، ط1، 1994.

سعيد الخوري الشرتوني:

120- أقرب الموارد في فصح العربية والشوارد، طبع في مطبعة مرسلبي اليوسعية، بيروت، 1889.

سعيد عبد الفتاح عاشور وسعد زغلول عبد الحميد وأحمد مختار العبادي:

121- دراسات في تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، دار ذات السلاسل، الكويت، 1985.

سليمان الخطيب:

122- أسس مفهوم الحضارة في الإسلام، الزهراء للإعلام العربي، ط1، 1986.

السمهودي نور الدين علي بن أحمد (ت911هـ):

123- وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار

إحياء التراث العربي، ط4، 1984. بيع الحقوق محفوظة

السهارنفوري خليل أحمد (ت1346هـ): الجامعة الاردنية

124- بذل الجهود، تعليق محمد زكريا بن يحيى الكاندهلوي، دار الريان، القاهرة،

ط1، 1988.

السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر (ت911هـ):

125- تدريب الراوي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة،

الرياض.

126- طبقات الحفاظ، تحقيق علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط3، 1994.

شافعي فريد محمود:

127- العمارة العربية الإسلامية (ماضيها وحاضرها ومستقبلها)، ط1، 1982.

شمس الدين المقدسي أبو عبد الله محمد بن مفلح:

128- الآداب الشرعية والمنح المرعية، تحقيق عصام فارس الحريستاني ومحمد إبراهيم

الزغلي، دار الجيل، بيروت، ط1، 1997.

شوقي أبو خليل:

129- أطلس السيرة النبوية، دار الفكر، دمشق، ط1، 2002.

الشوكاني محمد بن علي بن محمد (ت1250هـ):

130- فتح القدير بين في الرواية والدراية من علم التفسير، دار المعرفة، بيروت.

131- نيل الأوطار، دار الجليل، بيروت، 1973.

شيرين إحسان شيرزاد:

132- لمحات من تاريخ العمارة والحركات المعمارية وروادها، المؤسسة العربية

للدراستات والنشر، بيروت، ط2، 2002.

صالح بن أحمد الغزالي:

133- حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية، دار الوطن، الرياض، السعودية،

ط1، 1417هـ.

الصالح الشامي محمد بن يوسف (ت942هـ):

134- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، تحقيق مصطفى عبد الواحد، المجلس

الإسلامي للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث، القاهرة، 1972.

الصنعاني محمد بن إسماعيل الكحلاني (ت852هـ): محفوظة

135- سبل السلام، تحقيق محمد عبد العزيز الخولي، دار إحياء التراث العربي،

بيروت، ط4، 1379هـ- مركز أيداع الرسائل الجامعية

طاهر مظفر العميد:

136- تخطيط المدن العربية الإسلامية، وزارة التعليم العالي، بغداد، 1986.

الطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت360هـ):

137- المعجم الأوسط، تحقيق طارق بن عوض الله، وعبد المحسن بن إبراهيم

الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، 1995.

138- المعجم الصغير، تحقيق محمد شكور محمود، المكتب الإسلامي، بيروت، ودار

عمار، عمان، ط1، 1985.

139- المعجم الكبير، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مطبعة الأمة، بغداد، ط2.

140- الطبراني الكبير (قطعة من الجزء الثالث عشر)، دار الصميعي، الرياض، ط1،

1994.

الطحاوي أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة (ت321هـ):

141- شرح مشكل الآثار، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت،

ط1، 1994.

الطيالسي سليمان بن أبو داود الفارسي البصري (ت204هـ):

- 142- مسند الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.
عبد الرزاق أبو بكر بن همام الصنعاني (ت211هـ):
- 143- مصنف عبد الرزاق، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي،
بيروت، ط2، 1403.
عبد العزيز بن إبراهيم العمري:
- 144- الحرف والصناعات في الحجاز في عصر الرسول (ﷺ)، دار اشبيلية، الرياض،
ط3، 2000.
العبري عبد الله بن المبارك:
- 145- عمارة البيوت وأحكامها في الإسلام (دراسة فقهية مقارنة) رسالة ماجستير،
جامعة آل البيت، الأردن، 2002.
- 146- كشف الخفاء، تحقيق أحمد القلاش، ومؤسسة الرسالة، بيروت، ط4، 1405.
العجلي أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن (ت261هـ): الجامعة
- 147- معرفة الثقات، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة
المنورة، ط1، 1985.
- العراقي أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت806هـ):
- 148- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار،
مكتبة دار طبرية، الرياض، ط1، 1995.
العظيم آبادي أبو الطيب محمد شمس الحق:
- 149- عون المعبود شرح سنن أبي داود (مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية)، تحقيق
عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت.
عبد الغني محمد إلياس:
- 150- المساجد الأثرية في المدينة النبوية، مطابع الرشيد بالمدينة المنورة، ط1،
1998.
عفيف البهنسي:
- 151- العمارة العربية، الجمالية والوحدة والتنوع، المجلس القومي للثقافة العربية،
الرباط، المغرب.

العقيلي أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى (ت322هـ):

152- **ضعفاء العقيلي**، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط1، 1984.

العلائي صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي (ت761هـ):

153- **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، السدار العربية للطباعة، العراق، ط1، 1978.

154- **كتاب المختلطين**، تحقيق رفعت فوزي وعلي عبد الباسط، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1996.

عماد محمد عدنان تنبكي:

155- **النظرة المعمارية لمسألتي السكن والإسكان**، دار دمشق، دمشق.

العيني بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد (ت855هـ) نفوذة
156- **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة
التاريخ العربي، بيروت.
مركز أيداع الرسائل الجامعية
الفايز إبراهيم بن محمد:

157- **البناء وأحكامه في الفقه الإسلامي**، السعودية، ط1، 1997.

الفراهيدي أبو عبد الرحمن خليل بن أحمد (ت175هـ):

158- **كتاب العين**، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الفرسوائي أبو العباس أحمد بن محمد بن بكر (ت504هـ):

159- **القسمه وأصول الأرضين**، تحقيق بكير محمد الشيخ بلحاج ومحمد صالح ناصر، نشر جمعية التراث، القرارة، الجزائر، ط2، 1997.
القرضاوي يوسف:

160- **الضوابط الشرعية لبناء المساجد**، مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 1999.

القرطبي محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج أبو عبد الله:

161- **تفسير القرطبي**، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني، دار الشعب، القاهرة، ط2، 1372هـ.

القضاعي محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله (ت454هـ):

162- مسند الشهاب، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، ط2،
1986.

القيصري محمد بن طاهر (ت507هـ):

163- تذكرة الحفاظ، تحقيق حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي، دار الصمعي،
الرياض، ط1، 1415هـ.

الكتاني أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل (ت840هـ):

164- مصباح الزجاجة، تحقيق محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط2،
1403هـ.

الكرمي حسن سعيد:

165- الهادي إلى لغة العرب، دار لبنان للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1992.

كريويل.ك:

166- الآثار الإسلامية الأولى، ترجمة عبد الهادي عبلة، تعليق أحمد غسان سبانو، دار

قتيبة،

دمشق، ط1، 1984.

الكتاني عبد الحي:

167- نظام الحكومة النبوية المسمى: التراتيب الإدارية، دار الكتاب العربي، بيروت.

168- مؤتمر إسكان محدودي الدخل (التنمية في إطار الخطة الوطنية في لبنان)، تنظيم كلية

الهندسة المعمارية، جامعة بيروت العربية، لبنان 17-19 أبريل 1995.

المؤتمر المعماري الأول لنقابة المهندسين الأردنيين:

169- كتاب المؤتمر، 7-10 سبتمبر، 1998، عمّان، الأردن.

170- الملحق، عمّان، الأردن.

171- مؤسسة التراث لأبحاث الحاسب الآلي، المكتبة الألفية، قرص مدمج، عمّان، الأردن.

172- مؤسسة صخر لأبحاث الحاسوب، الكتب التسعة، قرص مدمج، السعودية.

مالك بن أنس (ت179هـ):

173- الموطأ رواية يحيى بن يحيى المصمودي، دار إحياء التراث، بيروت، ط1،

1997.

المباركفوري أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم (ت1353هـ):

- 174- تحفة الأحمدي بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 175- مجلة الأحمدي، جامعة البحرين، عدد 7، محرم 1422هـ.
- 176- مجلة عالم الفكر، الكويت، عدد 2، المجلد 31، أكتوبر-نوفمبر 2002.
- 177- مجلة المدينة العربية، عن منظمة المدن العربية، الكويت، عدد 94، جانفي-فيفري 2000.
- 178- مجلة دراسات (مجلة علمية محكمة)، الجامعة الأردنية، مجلد 29، نوفمبر 2002، عمّان، الأردن.
محمد التريكي وخالد بوزيد:
- 179- المعمار والممارسة الاجتماعية (ميزاب بين الماضي والحاضر)، مذكرة تخرج، المعهد التكنولوجي للفنون والهندسة والتعمير، تونس، جوان 1989.
- محمد عبد الستار عثمان: جميع الحقوق محفوظة
- 180- المدينة الإسلامية، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، عدد 128، أغسطس/آب 1988.
مركز أيداع الرسائل الجامعية
- محمد الغزالي:
- 181- السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، دار الشروق، القاهرة، ط 12، 2001.
محمد حسين جودي:
- 182- العمارة العربية الإسلامية (خصوصيتها-ابتكاراتها-جماليتها)، دار المسيرة، عمّان، الأردن، ط 1، 1998.
محمد ضياء الدين الريس:
- 183- الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، دار الأنصار، مصر، ط 4، 1977.
محمد السيد الوكيل:
- 184- المسجد النبوي عبر التاريخ، دار المجتمع للنشر والتوزيع، بيروت، 1988.
محمد هزاع الشهري:
- 185- عمارة المسجد النبوي منذ إنشائه حتى نهاية العصر المملوكي، دار القاهرة للكتاب، القاهرة، ط 1، 2001.
محمود عبد الرحمن عبد المنعم:

186- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، دار الفضيلة، القاهرة، 1999.

محمود محمد سفر:

187- دراسات في البناء الحضاري، كتاب الأمة، عن مركز البحوث والمعلومات،

قطر، ط1، رجب 1409هـ.

المزي يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحاج (ت742هـ):

188- تهذيب الكمال، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1،

1980.

مسلم أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـ):

189- صحيح مسلم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001.

190- الكنى والأسماء، تحقيق عبد الرحيم محمد أحمد القشقشي، نشر الجامعة

الإسلامية، المدينة المنورة، ط1، 1404هـ حقوق محفوظة

المعلمي عبد الرحمن بن يحيى (ت1386هـ): معية الأردنية

191- البناء على القبور، تحقيق حاكم بن عيسى المطيري، دار أطلس، الرياض،

ط1، 1996.

المتاوي محمد عبد الرؤوف:

192- فيض القدير شرح الجامع الصغير، دار الفكر، بيروت.

المنذري عبد العظيم بن عبد القوي أبو أحمد (ت656هـ):

193- الترغيب والترهيب، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت،

ط1، 1417هـ.

194- الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط4، 1993.

195- ندوة عمارة المساجد، كلية العمارة والتخطيط، جامعة الملك سعود، الرياض،

30 جانفي-3 فيفري 1999.

النسائي أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن (ت303هـ):

196- السنن الكبرى، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية،

بيروت، ط1، 1991.

197- الضعفاء والمتروكين، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، سوريا،

ط1، 1369هـ.

198- المجتبى، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2،
1986.

النووي أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري (ت676هـ):


199- شرح النووي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2،
1392هـ.


الهيثمى نور الدين علي بن أبي بكر (ت807هـ):

200- مجمع الزوائد، دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت،
1407هـ.

ياقوت الحموي شهاب الدين أبو عبد الله:

201- معجم البلدان، دار صادر، بيروت، 1986.





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الله تعالى:



عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ
كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا. وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ. (رواه البخاري).

The prophetic hadith About Building
(Collection, And Categorization And Study)

By

Fethi Hammou Ibrahim Daddi Baba



Professor Dr. Sharaf Mahmoud Elqodat

Submitted In Fulfillment Of The Requirements For The
Degree Of Usuluddin In
Hadith

Faculty Of Graduate Studies
University Of Jordan

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

Abstract

The prophetic Hadith about Building (Collection, And Categorization And Study)

By

Fethi Hammou Ibrahim Daddi Baba

Supervisor

Professor Dr. Sharaf Mahmoud Elqodat

The topic of research is based on the fact that the prophetic sunna covers all aspects of human life.

This study dealt with the topic of prophetic hadith cited in the Building, with the aim to compile Hadith related to Building and to scientifically classify them based on the topic, and also to show the degree of each of them, as a contribution towards classifying the prophetic Hadith objectively for serving researcher who are specialized in examining these Hadith and whether to accept or reject them without exerting any effort or trouble.

The Building, developed after Hejira of prophet Mohammed (God's blessing and peace be up on him) to Medina. prophet Mohamed (God's blessing and peace be up on him) gave muslims practical lessons in the process of Building and Construction, beginning from the prophet Mosque through the Buildings of prophet's wives.

The research was divided into an introduction, four chapters and a conclusion.

The conclusion includes the most important findings I reached and the recommendations I found to be the best most important along with the suggestions that I deemed significant through the results I reached and the present state of affairs of studying this subject.

I have tried my best to make this piece of work new in terms of linking between the prophetic Hadith, stipulated in Building, and the urbanisation in present time.

Finally, I pray to Allah Almighty that I have succeeded .